الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة

وزارة التّعليم العالي والبحث العلميّ

جامعة فرحات عبّاس سطيف-1-

كلّيّة العلوم الاقتصاديّة والتّجاريّة وعلوم التّسيير

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية

تحت عنوان:

أثر تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية على أداء المؤسسات المالية الإسلامية

- دراسة مقارنة بين مجموعة من المؤسسات في الأردن والسودان -

إعداد الطالبة

شالور وسام

تحت إشراف

أ.د/مليانى حكيم

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
د. بورقبة شوقي	أستاذ محاضر قسم أ	جامعة سطيف 1	رئيسا
أ. د/ مليانى حكيم	أستاذ التعليم العالي	جامعة سطيف 1	مشرفا ومقررا
أ. د/ سعودي	أستاذ التعليم العالي	جامعة المسيلة	مناقشا
د. مومني إسماعيل	أستاذ محاضر قسم أ	جامعة سطيف 1	مناقشا
د. شلابي عمار	أستاذ محاضر قسم أ	جامعة سكيكدة	مناقشا
د. زنكري ميلود	أستاذ محاضر قسم أ	جامعة برج بوعريريج	مناقشا
د. شوقي طارق	أستاذ محاضر قسم ب	جامعة سطيف 1	مدعوا

السنة الجامعية: 2019-2020

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله وأطال في عمرهما.

إلى زوجي الذي ساندني كثيرا

إلى أولادي آدم وسيم وأصيل ومحمد رسيم

إلى إخوتي

وإلى كل الأسرة الكريمة.

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد.

فإنني أشكر الله القدير أولا وأخرا على توفيقه لي بإتمام هذا العمل، فهو عز وجل أحق بالشكر والثناء و أولى بهما.

وانطلاقا من قوله ﷺ { لا يشكر الله من لا يشكر الناس } حديث صحيح صححه العلامة الألباني.

فإني أتوجه بالشكر والتقدير إلى أستاذي المشرف العلمي لهذه الرسالة الأستاذ الدكتور مليانيي حكيم حيث بفضل الله ثم بفضل جهده المتواصل وتوجيهاته السديدة ورحابة صدره أثناء فترة البحث ثم إنجاز هذا العمل فله مني فائق التقدير وبالغ الاحترام.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى أستاذي بورقبة شوقي على ما قدمه لي من مساعدات.

وإلى كل من مد لي يد المساعدة من أساتذتي الكرام وزملائي الأعزاء على ما قدموه لي من معونة معنوية.

تمهيـــد

المؤسسات المالية الإسلامية هي المؤسسات التي تقدم المنتجات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية بما يلبي احتياجات الأفراد والشركات والدول التي تفضل التعامل بمعاملات منضبطة بالأحكام الشرعية.

ولقد ازداد انتشارها عالميا حتى صارت واقعا فرض نفسه في ساحة الاقتصاد العالمي بهدف تحسين مصداقية الصيرفة الإسلامية وصناعة التمويل، خصوصا في ما يتعلق «بالمعايير المحاسبية الإسلامية» التي تم اعتمادها من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، لمواكبة هذا النمو.

ويهدف إنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية (AAOIFI) إلى إعداد وإصدار معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتفسيرها للتوفيق ما بين الممارسات المحاسبية التي تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية في إعداد قوائمها المالية وكذلك التوفيق بين إجراءات المراجعة التي تتبع في مراجعة القوائم المالية التي تعدها المؤسسات المالية الإسلامية.

ومن هنا تبدو الحاجة ماسة إلى توحيد المعايير مع استمرار هذا القطاع في النمو، وهو ما من شأنه توفير منصة راسخة تفسح المجال أمام المزيد من النمو والتطور للقطاع المالي الإسلامي.

وبما أن تقييم الأداء المالي هو عملية رقابة على مراحل العمليات داخل المؤسسة المالية والتي تبدأ من تحديد الأهداف المرجو تحقيقها في حدود الموارد المتاحة إلى غاية الأهداف المحققة فعلا، لذلك قامت الباحثة بدراسة تطبيقية أجرتها على القوائم المالية لمجموعة من المصارف الإسلامية في الأردن والسودان، باعتبار أن القوائم المالية تعد مدخلات لعمليات التحليل المالي، وهي في الوقت نفسه بمثابة المخرجات للنظام المحاسبي، لذلك كان من الضروري دراسة هذه القوائم وتحليلها وتفسيرها، لتكون أكثر فائدة لعملية اتخاذ القرارات، وبما يساعد في تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية المطبقة لمعايير المحاسبة الإسلامية ودراسة أثر هذه المعايير على أداءها المالي، ومن ثم تقديم مجموعة من التوصيات والمقترحات على ضوء الدراسة التطبيقية والنتائج التي تم التوصل إليها، والتي بدورها تساهم في رفع كفاءة الأداء المالي للمصارف الاسلامية.

إشكالية البحث:

تسعى جميع المؤسسات المالية الإسلامية إلى تحقيق الأهداف التي أنشأت من أجلها، وإبراز نقاط القوة والضعف لديها من خلال تقييم الأداء المالي، الذي يعتبر من الضمانات الأساسية لنموها واستمرارها.

من خلال ما سبق من عرض تتضح الإشكالية التي يمكن طرحها في السؤال الرئيسي التالي:

ما هو أثر تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية على أداء المؤسسات المالية الإسلامية؟

بالإضافة إلى التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هي المعايير المحاسبية الإسلامية المطبقة في المؤسسات المالية الإسلامية؟
- ما هو واقع المؤسسات المالية الإسلامية ؟ وما إمكانية تطورها عالميا؟
- ما هي النسب والمؤشرات المالية لقياس أداء المصارف الإسلامية؟
- هل يختلف أداء المصارف الإسلامية في الأردن عن المصارف الإسلامية في السودان؟
- أي النوعين من المصارف يطبق المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية بصفة كاملة؟

فرضيات البحث:

على ضوء إشكالية البحث يمكن صياغة مجموعة من الفرضيات مفادها:

- لا يوجد اختلاف بين أداء المصارف الإسلامية في الأردن وأداء المصارف الإسلامية في السودان

أ. لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان باستخدام مؤشرات كفاية رأس المال؛

ب. لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان باستخدام مؤشرات السيولة؛

ت. لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان باستخدام مؤشرات النشاط؛

ث. لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين المصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان باستخدام مؤشرات الربحية.

- المصارف في كلا البلدين ملزمين بتطبيق المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية.

أهمية البحث:

إن معايير المحاسبة الإسلامية جاءت كبديل عن معايير المحاسبة الدولية التي يشوبها بعض المعالجات المحرمة في الدين الإسلامي الحنيف مما يستدعي الاهتمام بهذه المعايير.

ومنه النتائج المتحصل عليها من تطبيق المعايير الإسلامية في القطاع المصرفي تساعد في تقويم الأداء للمصارف بنوعيه المالي والإداري، ومن ثم إصلاح الانحرافات السالبة وتدعيم الانحرافات الموجبة بتعزيز ومساعدة الإدارة في اتخاذ القرارات، وصنع السياسات المحاسبية والمالية والاقتصادية الصحيحة على ضوء نتائج تقويم الأداء .

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق مجموعة من الأمور يمكن حصرها فيما يلي:

- الوقوف على أهم المؤشرات المستخدمة في قياس وتقويم الأداء المالي للمصارف بما يساهم في تحسين مستوى جودة الخدمات التي تقدمها المصارف للعملاء؛
- معرفة أثر تطبيق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية في تقويم الأداء المصرفي للمصارف في الأردن والسودان؛
- التعرف على الضوابط الشرعية التي يجب على للمؤسسات المالية الإسلامية الالتزام بها؛
- الرقابة المالية على نشاط المصارف من خلال تقييم أدائهم؛
- تقديم مجموعة من التوصيات المتعلقة بأثر تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية على أداء المصارف الإسلامية.

أسباب اختيار الموضوع:

وقع اختياري لهذا البحث لعدة أسباب أساسية وهي:

- نشر أفكار الاقتصاد الإسلامي؛
- لتسليط الضوء على إلزامية تطبيق المعايير المحاسبية على المؤسسات المالية الإسلامية، والتي بدورها تساعد في تحقيق الثقة في القوائم المالية المنشورة للمؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية، على المستويين الإقليمي والدولي؛
- كان لابد من التطرق لهذا الموضوع نظرا لأهمية معايير الأيوفي وبالأخص معاييرها الشرعية ومعايير الحوكمة والمعايير المحاسبية وأثرها الدولي وعمقها ومهنيتها من المسلمات في الصناعة المالية الإسلامية؛
- لمعرفة الانعكاس والأثر لأداء المصارف الإسلامية المطبقة لمعايير المحاسبة الاسلامية ،بما أن المعايير الصادرة عن هيئه الأيوفي تطبق في العديد من الدول الإسلامية وغير الإسلامية سواء بشكل طوعي من قبل المؤسسات المالية الإسلامية أو بشكل إجباري من قبل الجهات الرقابية المشرفة على تلك المؤسسات،.

منهج البحث:

يمكن اعتبار منهج البحث بأنه الطريقة التي يتبعها الباحث ليصل في النهاية إلى نتائج تتعلق بالموضوع محل الدراسة، وهو الأسلوب المنظم المستخدم لحل مشكلة البحث، إضافة إلى أنه العلم الذي يعني بكيفية إجراء البحوث العلمية.

ويوجد هناك عدة مناهج تتبع في البحث العلمي، حيث يستخدم كل منهج من هذه المناهج حسب الظاهرة التي يتم دراستها، وقد يتم استخدام أكثر من منهج لدراسة نفس الظاهرة، وحيث أن الباحث يعرف مسبقا جوانب وأبعاد الظاهرة موضع الدراسة من خلال إطلاعه على الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع البحث، و هو الوصول إلى تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية في الأردن والسودان، وتبيان أثر تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية عليها (دراسة ما مدى تطبيق هذه المعايير في كلا البلدين على حسب ما جاءت به هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية)، فإن تحقيق هذا الهدف يتوافق مع استخدام:

- **التحليل الإحصائي الوصفي (Descriptive):** الذي سأستخدمه في وصف وتحليل البيانات المرتبطة بهدف الدراسة، حيث اعتمدت الدراسة في جمع البيانات على مجموعتين من المصادر الثانوية (**secondary sources**) فالمجموعة الأولى تمثلت بالكتب والرسائل الجامعية والمجلات العلمية والشبكة العنكبوتية للوصول إلى دراسات سابقة ذات علاقة بالموضوع لتغطية الجانب النظري من البحث، والمجموعة الثانية تمثلت بشكل أساسي بالقوائم المالية للمصارف الإسلامية محل الدراسة والمنشورة في التقارير المالية السنوية لدى المصارف، وذلك للتعرف على الأسس والطرق العلمية السليمة في كتابة الدراسات بالإضافة لأخذ تصور عام عن آخر المستجدات التي حدثت و تحدث في مجال الدراسة. ويتضمن الأسلوب كل من المتوسط الحسابي (Mean) ، والانحراف المعياري (Standard Deviation).
- **المنهج المقارن(Comperative Method):** الذي سأستخدمه في دراسة الاختلافات الجوهرية بين المصارف الإسلامية بالأردن والمصارف الإسلامية بالسودان في مقارنة النتائج المتوصل إليها فيما يخص مستوى الأداء وقياس الأثر على مستوى الجانب التطبيقي، وذلك بالاعتماد على برنامج الحزم الإحصائية (Statistical Package for Social Sciences-SPSS) في تحليل البيانات التي يتم جمعها. كما يتم استخدام اختبار t لدراسة الفروق بين متوسطات مؤشرات النسب المالية للمصارف الإسلامية محل الدراسة. ثم إجراء قراءة للقوائم المالية والإيضاحات للمصارف الإسلامية ومقارنة مدى تطبيقها المصارف الإسلامية في الأردن والسودان لمعايير المحاسبة الإسلامية.
- **التحليل الاستدلالي(Inferential):** فيتضمن مجموعة الأساليب الفنية التي تستخدم لتفسير قيم النتائج التي يتم التوصل إليها.
- **منهج المسح بالعينة:** الذي سأستخدمه من خلال إجراء دراسة تطبيقية على عينة من المصارف الإسلامية في الأردن والسودان وذلك لتقييم كفاءة الأداء للمصارف المطبقة للمعايير المحاسبية الإسلامية بالاعتماد على النماذج القياسية والنسب المالية.

عينة البحث:

تتكون العينة المدروسة من 6 مصارف إسلامية(3 مصارف إسلامية بالأردن، و3 مصارف إسلامية بالسودان). تم اختيار هذه العينة على أساس توافر البيانات اللازمة لإجراء الدراسة. وقد تم الحصول على البيانات من التقارير السنوية للمصارف الإسلامية محل الدراسة لمدة خمسة سنوات خلال الفترة الممتدة بين سنة 2013 و 2017.

حدود الدراسة:

حدود زمانية: لفترة الدراسة والتي تمتد من عام (2013-2017)، لتوفر البيانات اللازمة.

حدود مكانية: ستكون الدراسة في الأردن والسودان.

حدود عملية: أثر تطبيق المعايير المحاسبية الاسلامية على أداء المصارف الاسلامية في الأردن والسودان.

متغيرات الدراسة:

المتغيرات المستقلة: المعايير المحاسبية الاسلامية، والمتمثلة في:

- المعيار المحاسبي الاسلامي رقم (2): المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء.
- المعيار المحاسبي الاسلامي رقم (4): التمويل بالمشاركة.
- المعيار المحاسبي الاسلامي رقم (8): الاجارة والاجارة المنتهية بالتمليك.

المتغيرات التابعة: أداء المصارف الإسلامية، والمتمثلة في النسب التالية:

- مؤشر كفاية راس المال؛
- مؤشرات السيولة؛
- مؤشرات النشاط؛
- مؤشرات الربحية.

الدراسات السابقة:

حسب اطلاع الباحث وفي حدود ما توفرت لديه من معلومات، فإن موضوع دراسة تقييم الأداء المالي المؤسسات الإسلامية قد تم تناوله كرسائل دكتوراه وكمقالات وأوراق علمية، ولكن ربطه بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية لم يحظ بدراسات كثيرة وخاصة التطبيقية، وتنقسم دراسة الموضوع إلى جزأين، الأول يتناول دراسة وقياس الأداء المالي للمؤسسات المالية الإسلامية باستعمال النسب والمؤشرات المالية، أما الجزء الثاني فيتطرق إلى قياس أثر تطبيق المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

وفيما يلي سنحاول الإشارة لبعض الدراسات ذات العلاقة بالموضوع التي تمت في خلال السنوات الأخيرة.

- **دراسة المعهد العالمي للفكر الإسلامي(1996)**: "موسوعة تقويم أداء المصارف الإسلامية"[1]. إعداد لجنة من الأساتذة الخبراء الاقتصاديين والشرعيين والمصرفيين، تناقش الدراسة مشكلات أداء المصارف الإسلامية، وآليات تقويمها من خلال مجموعة من الأوراق التي تتكون من ستة أجزاء.
  - الجزء الأول: عرض وصفي ومنهجي لمراحل وخطوات تقويم أداء المصارف الإسلامية.
  - الجزء الثاني: تقويم عمل هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية.
  - الجزء الثالث: تقويم الدور الاجتماعي للمصارف الإسلامية.
  - الجزء الرابع: تقويم الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية.
  - الجزء الخامس: تقويم الجوانب الإدارية للمصارف الإسلامية.
  - الجزء السادس: تقويم الجوانب المحاسبية للمصارف الإسلامية.

وتبحث هذه الموسوعة في نقد أداء المصارف الإسلامية وتقويمه، وقد تم تطبيقها على عدد من الدول الإسلامية، كما بينت الدراسة ضرورة المتابعة والاستمرار نقداً وتقويماً للوقوف على مواطن القصور وبالتالي المعالجة لتؤدي المصارف الإسلامية الدور المأمول منها، وقد اعتمدت الدراسة في الغالب أسلوب التحليل الإحصائي المستند على الاستقصاء والمتابعة الميدانية من خلال تقسيم اللجنة الباحثة إلى فرق عمل موزعة على عدة مصارف هدفها إجراء المقابلات الشخصية وعمل

[1] المعهد العالمي للفكر الإسلامي، **موسوعة تقويم أداء المصارف الإسلامية**، إعداد لجنة من الخبراء الاقتصاديين والشرعيين والمصرفيين، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996.

الاستقصاء مع المصارف مسئولين وعاملين ومع المتعاملين أيضاً، وقد توصلت الدراسة إلى إيجاد معايير لتقويم الدور الاقتصادي والاجتماعي والمحاسبي والإداري والهيئات الشرعية.

- **دراسة مجيد الشرع. (2003):"النواحي الايجابية في التعامل المصرفي الإسلامي في ظل معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، دراسة تطبيقية**[2]". هدف الباحث إلى تسليط الضوء على العمل المصرفي الإسلامي من مختلف جوانبه مشخصا قدر الإمكان النواحي الايجابية في العلاقة الموضوعية مع الأطراف ذات الأخرى ذات الصلة في ظل عمليات تجسد حقيقة المنفعة المتبادلة التي تسعى إليها تلك الأطراف .وقد خلص الباحث إلى أن المصارف الإسلامية لا زالت دون مستوى الطموح الذي ينبغي لها ، وان هناك نقص في الجانب التدريبي لدى المصارف محل الدراسة خاصة من حيث نوعية التدريب وشموليته والتركيز على برامج ذات صلة بالعمل المصرفي الإسلامي . ولا بد أن العمل في ظل معايير المحاسبة المالية للمؤسسات المالية الإسلامية سيساهم في وصول المصارف الإسلامية إلى مستوى الطموح.

- **دراسة (قرينو وخلفاوي، 2009)، وهي بعنوان "دور المعايير المحاسبية والشرعية في توجيه الصيرفة الإسلامية"**، وقد هدفت الدراسة إلى استكشاف دور المعايير المحاسبية والشرعية في توجيه الصيرفة الإسلامية وذلك انطلاقا من فرضية مفادها أن السياق الذي نشأت فيه هذه المعايير من جهة مصدرها أو هدفها المنشود لا يمكن فصله عن واقع العمل البنكي الإسلامي ومستقبله، ولذلك تناولت الدراسة تلك المعايير من حيث توحيد المرجعيات ونمطية التطبيقات ودراسة أثرها على أنظمة الرقابة والتدقيق في البنوك الإسلامية ومهمة الفتوى والتشريع والتدقيق الشرعي والمراجعة المالية الإسلامية، وقد وجدت الدراسة أن تنميط استخدام الممارسات من شأنه أن يعطيها السمة الدولية ويساعد في التقليل من الخلافات الشرعية.

[2] مجيد الشرع، **النواحي الايجابية في التعامل المصرفي الإسلامي في ظل معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية : دراسة تطبيقية**، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، تحت عنوان اقتصاديات الأعمال في عالم متغير،جامعة فيلادلفيا، 2003،

- دراسة **Adel Mohammed Yaslam Sarea (2011): The Extent Of Compliance With The Aaoifi Accounting Standards By Islamic Banks In Bahrain And Malaysia**[3] حثت الدراسة بشكل أساسي في مستوى الامتثال للمعايير المحاسبية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية من قبل المصارف الإسلامية في البحرين وماليزيا. كان أساس الدراسة هو نشر نظرية الابتكار التي تنص على أن الميزة النسبية المتصورة والتوافق والتعقيد وقابلية التجربة والملاحظة تؤثر على مستوى الامتثال أو التبني. تم استخدام طريقة المسح التي تضمنت الاستبيان كبيانات أولية والتقارير السنوية كبيانات ثانوية، وتم تحليل البيانات باستخدام الإحصاء الوصفي ، وتحليلات الانحدار واختبار t.

توصلت نتائج الدراسة إلى أن متوسط عينة البنوك في البحرين أعلى قليلاً من حيث الامتثال للمعايير المحاسبية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية مقارنة بماليزيا. علاوة على ذلك ، كشفت النتائج أنه على الرغم من أن المعايير المحاسبية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ليست إلزامية في ماليزيا ، إلا أن هناك بعض أوجه التشابه بين تصورات البنوك الإسلامية في ماليزيا والبحرين حول بعض الجوانب المتعلقة بمسؤولية الامتثال لمعايير المحاسبة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

- دراسة **Abid Usman Muhammad Kashif Khan (2012): "Evaluating the Financial Performance of Islamic and Conventional Banks of Pakistan: A Comparative Analysis"**[4]. هدفت هذه الدراسة إلى تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية والمصارف التقليدية. ولذلك قام الباحث بدراسة نسب الربحية ونسب السيولة لكل من المصارف الإسلامية والتقليدية خلال الفترة من 2007 إلى 2009. وتوصلت النتائج الى وجود معدل نمو مرتفع وربحية مرتفعة للمصارف الاسلامية أكثر من نظيرتها في المصارف

[3] Adel Mohammed Yaslam Sarea, **The Extent Of Compliance With The Aaoifi Accounting Standards By Islamic Banks In Bahrain And Malaysia, Doctor of Philosophy, Thesis** Faculty of Economics and Muamalat, UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA, 2011.

[4] Abid Usman, Muhammad Kashif Khan**, Evaluating the Financial Performance of Islamic and Conventional Banks of Pakistan: A Comparative Analysis,** International Journal of Business and Social Science, Vol. 3 No. 7; April 2012.

التقليدية، ونفس الشيء بالنسبة لنسبة السيولة التي عرفت اتفاعا كبيرا في المصارف الاسلامية محل الدراسة.

- دراسة **Zurina Shafii and Nurazalia Zakaria (2013): "Adoption of International Financial Reporting Standards and International Accounting Standards in Islamic Financial Institutions from the Practitioners' Viewpoint"**[5] هدفت الدراسة إلى معرفة رأي الممارسين في المؤسسات المالية الإسلامية على القضايا الشرعية عند تبني المعايير المحاسبية الدولية IAS والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية IFRS للإبلاغ عن المعاملات المالية الإسلامية . حيث تم جمع البيانات الأولية من خلال مقابلة جماعية مع ممثلي هذه المؤسسات مثل المدقق الشرعي والمحاسبين والخبراء والأكاديميين وذلك للحصول على رأيهم وكيفية تعامل ممارسو هذه الصناعة مع قضايا المعايير المحاسبية الدولية. حيث كشفت هذه المقابلة عن الاهتمام الشديد بمختلف القضايا الشرعية مثل قابلة تطبيق القيمة الزمنية للنقود والمصطلحات المستخدمة في IAS وIFRS التي تعكس المفاهيم التقليدية للمصارف والتكافل.

وتخلصت الدراسة الى وجود الحاجة إلى التعاون بين الأكاديميين والهيئات المحاسبية في تقديم التوجيه الفني المطبق للإبلاغ المالي الإسلامي للمعاملات المالية.

- دراسة **Mustafa Mohd Hanefah ,Adel Mohammed Sarea(2013): Adoption of AAOIFI accounting standards by Islamic banks of Bahrain**.[6]

الهدف من هذه الورقة هو تحديد مستوى الامتثال للمعايير المحاسبية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) من قبل البنوك الإسلامية في البحرين.

[5] Zurina Shafii , Nurazalia Zakaria, **Adoption of International Financial Reporting Standards and International Accounting Standards in Islamic Financial Institutions from the Practitioners' Viewpoint**, Middle-East Journal of Scientific Research 13 (Research in Contemporary Islamic Finance and Wealth Management): 42-49, 2013.

[6] Adel Mohammed Sarea, Mustafa Mohd Hanefah , **Adoption of AAOIFI accounting standards by Islamic banks of Bahrain,** Journal of Financial Reporting and Accounting, Vol. 11 No. 2, pp. 131-142,2013.

استندت الدراسة إلى نشر نظرية الابتكار حيث من المتوقع أن تؤثر عوامل الميزة النسبية المتصورة والتوافق والتعقيد وقابلية التجربة والملاحظة على مستوى الامتثال لمعايير المحاسبة AAOIFI.
وتوصلت النتائج إلى أن المصارف الإسلامية في البحرين في تقارب كامل مع معايير المحاسبة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

- **دراسة براضية حكيم.(2015): "أهمية تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة لتفعيل حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية"**[7]. هدفت هذه الدراسة إلى تناول أهمية تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية والرقابة الشرعية لتفعيل حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية، نظراً لما يكتسيه هذا الموضوع من أهمية كبيرة خاصة في أعقاب الانهيارات التي ترجع في معظمها إلى الفساد الإداري والمحاسبي بصفة عامة والفساد المالي بصفة خاصة، والذي نتج عنها افتقاد الثقة في الأسواق المالية المختلفة وانصراف المستثمرين عنها، وكذلك افتقاد الثقة في مكاتب المحاسبة نتيجة افتقاد الثقة في المعلومات المحاسبية التي تتضمنها القوائم المالية للمؤسسات. لذا اعتبر الاهتمام بتطبيق حوكمة الشركات بأنه المخرج السريع والحل المتكامل والفعال لكل هذه السلبيات وخاصة من جانب الفكر المحاسبي وذلك من خلال علاقة الحوكمة بعملية الإفصاح المحاسبي والتدقيق والرقابة هذا بصفة عامة. أما بالنسبة للمؤسسات المالية الإسلامية فقد بينت الدراسات حاجتها إلى تطبيقات الحوكمة والتي من شأنها أن تساهم في جودة التقارير المالية وهذا ينعكس بالإيجاب على الصناعة المالية الإسلامية.

ماذا تمتاز به هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

تميز هذا البحث عن غيره من البحوث بالخصائص التالية:

- استخدام نموذج محاسبي في قياس وتحليل الأداء المالي للمصارف الإسلامية، يجمع مابين قياس الأداء ودراسة أثر تطبيق المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، في حين نجد أن الدراسات السابقة فصلت بين المتغيرين؛

[7] براضية حكيم، **أهمية تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة لتفعيل حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية**، رسالة دكتوراه علوم في علوم التسيير، جامعة الشلف، 2015.

- قامت الدراسة على مقارنة مصرفين إسلاميين، في حين أن معظم الدراسات والأبحاث السابقة كانت بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية؛
- كون فترة الدراسة كانت ما بين سنة 2013 و 2017، فهي بذلك تمتاز بحداثة المعطيات.

خطة البحث:

ينقسم هذا البحث إلى جانبين، الجانب الأول نظري يتضمن ثلاثة فصول، والجانب الثاني تطبيقي يتضمن إعداد نموذج محاسبي لقياس أداء مجموعة من المصارف المالية الإسلامية المطبقة لمعايير المحاسبة الإسلامية.

بالنسبة للجانب النظري وبالنسبة **للفصل الأول: المعايير المحاسبية الإسلامية للمؤسسات المالية الإسلامية**؛ فقد تعرضنا فيه إلى ثلاثة مباحث، تطرقنا في المبحث الأول إلى تعريف المحاسبة الإسلامية، أما المبحث الثاني فقد تعرضنا فيه إلى أساسيات حول هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، أما المبحث الثالث فتناولنا أهمية الالتزام بمعايير محاسبية إسلامية موحدة في تنظيم عمل المؤسسات المالية الإسلامية.

أما **بالنسبة للفصل الثاني: و اقع المؤسسات المالية الإسلامية وإمكانية تطورها عالميا**؛ فقمنا بتقسيمه إلى ثلاثة مباحث، تمثل المبحث الأول في نشأة وتطور المؤسسات المالية الإسلامية، ومصادر استخدامات أموالها، بينما تمثل المبحث الثاني في أهداف المؤسسات المالية الإسلامية وخصائصها، وتطرقنا في المبحث الثالث إلى التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية وسبل تذليلها.

وأما بالنسبة **للفصل الثالث: معايير ومؤشرات مالية إسلامية لقياس وتقييم أداء المصارف الإسلامية**؛ فقمنا بتقسيمه إلى ثلاثة مباحث، تمثل المبحث الأول في أهمية تقييم أداء المصارف المالية الإسلامية، بينما المبحث الثاني في المعايير والمؤشرات المقترحة لقياس أداء المصارف الإسلامية، وتعرضنا في المبحث الثالث إلى دور الرقابة الشرعية في تحسين أداء المؤسسات المالية الإسلامية.

وأما **الفصل الرابع: نموذج محاسبي لقياس أداء مجموعة من المصارف الإسلامية المطبقة لمعايير المحاسبة الإسلامية**؛ فتناولنا فيه مبحثين ، تمثل المبحث الأول إلى دراسة المعايير

والمؤشرات المالية المقترحة لتقييم المصارف الإسلامية محل الدراسة، وأما المبحث الثالث استعرضنا فيه تحليل البيانات واختبار الفرضيات.

صعوبات البحث:

لا يخلو إنجاز أي بحث من مواجهة صعوبات أو مصادفة عقبات، ولا يختلف الأمر بالنسبة لهذا البحث، ولعل أهمها كانت صعوبة استخراج البيانات المستخدمة في الدراسة الميدانية من القوائم المالية وقراءة الإيضاحات الموجودة في التقارير السنوية للمصارف الإسلامية.

وكذلك لتشعب الموضوع، وبالتالي صعوبة الإلمام بكل جوانبه.

وفي الأخير نرجو أن نكون قد خطونا بهذا العمل خطوة في سبيل البحث العلمي الجاد، و أن يكون إضافة جديدة تثري المكتبة الاقتصادية الإسلامية.

والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل.

الفصل الأول

المعايير المحاسبية الإسلامية للمؤسسات المالية الإسلامية

تمهيد:

تنبع الحاجة إلى معايير المحاسبة المالية والمعايير الشرعية من جملة أسباب، أهمها توفير مؤشر مرجعي مشترك للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، يساعد على صياغة ملامح السوق، وتحديد السمات المميزة لهذه الصناعة. كما أن خصوصية العمليات المصرفية والمالية الإسلامية من حيث الأساس الفكري والتطبيقي الذي يميزها عن الممارسات التقليدية.

إذ تقدم المعايير الإسلامية الأدوات اللازمة لتلبية متطلبات المعاملات المالية الإسلامية، وتساعد على توفير عرض صادق وعادل للمراكز المالية للمؤسسات المالية الإسلامية. كما تقدم هذه المعايير موجبات الثقة لمستخدمي القوائم المالية في معاملات المؤسسات المالية الإسلامية، وتوفر أسس التجانس في التقارير المالية التي تصدرها تلك المؤسسات، بما يزيد عنصر الوضوح والشفافية في تفسير وتحليل قوائمها المالية.

وسنتناول هذا الفصل بالدراسة من خلال المباحث التالية:

- **المبحث الأول: تعريف المحاسبة الإسلامية؛**
- **المبحث الثاني: أساسيات حول هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI؛**
- **المبحث الثالث: المعايير المحاسبية الإسلامية وأهمية الالتزام بها في تنظيم عمل المؤسسات المالية الإسلامية.**

المبحث الأول

تعريف المحاسبة الإسلامية

سنتناول بالدراسة هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

- **تاريخ المحاسبة في الإسلام؛**
- **مفهوم المحاسبة في الإسلام؛**
- **مقومات النظام المحاسبي الإسلامي.**

هناك عدد من المفكرين الذين يعتقدون أن المحاسبة الإسلامية قائمة منذ القدم وأن أسسها وفروضها ومفاهيمها مستقاة من الشريعة الإسلامية (القرآن والسنة) حيث أن تسجيل العمليات المالية ودعمها بالمستندات قد جاء في أطول آية في القرآن وهي آية الدين في سورة البقرة. بل إن الكثير من الأسس الأخرى جاءت بأكثر تفصيلا واضعة بذلك حدا سهلا للتفرقة بين المحاسبة الإسلامية والمحاسبة التقليدية. في الحقيقة يمكن القول أن المحاسبة الإسلامية كنظرية لا تزال في بداياتها كنظرية علمية لها فروضها وأسسها ومفاهيمها وأهدافها[8].

المطلب الأول: تاريخ المحاسبة في الإسلام:

الإسلام ثاني أكبر ديانة في العالم، بحسب البيانات التي نشرها المنتدى الاقتصادي العالمي لعام 2019 تهيمن المسيحية على الأميركيتين وأوروبا والنصف الجنوبي من أفريقيا، بينما يعدّ الإسلام الدين الأوسع انتشارا في سلسلة من البلدان تمتد من شمال أفريقيا عبر الشرق الأوسط إلى إندونيسيا[9].

أولا: علم المحاسبة

لسنوات عديدة درس المؤرخون الاجتماعيون والسياسيون والاقتصاديون الغربيون التنمية في العالم الإسلامي، ولكن لطالما تم تجاهل التطور التاريخي للمحاسبة في العالم الإسلامي.

[8] عبد الستار القضاة، **المحاسبة الإسلامية**، منتديات موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي، تاريخ الاطلاع 2019/08/21م، الموقع: http://www.iefpedia.com/vb/showthread.php?t=175.

[9] المنتدى الاقتصادي العالمي World Economic Forum : هي منظمة دولية غير ربحية مستقلة منوطة بتطوير العالم عن طريق تشجيع الاعمال والسياسات والنواحي العلمية وكل القادة المجتمعين من اجل تشكيل العالمية، وايضا الأجندات الإقليمية والصناعية.

تتجه معظم الكتابات والمراجع إلى أن نشأة علم المحاسبة ترجع إلى زمن بعيد قد يكون خلال عصور البابليين والفينيقيين والفراعنة – وإن كان أحد لا يستطيع أن يجزم قطعياً وعلى وجه التحديد بتاريخ معين لنشأة هذا العلم – وعلى الرغم من ذلك تجمع معظم الكتابات والمراجع على أن علم المحاسبة نشأ نتيجة لوجود معاملات تجارية أو مالية والتي بدأت قبل الميلاد – كما تتجه معظم الدراسات أن بداية ممارسة هذا العلم توافقت مع بداية معرفة الإنسان بالقراءة والكتابة بهدف تجنب الخطأ والنسيان فيما يتعلق بالحقوق والالتزامات، وهو ما أدى للاعتقاد بأنه نشأ خلال تلك العصور.

كما تشير بعض الدراسات أن أكثر الأنظمة المحاسبية القديمة تطوراً هو ذلك النظام الذي ابتكره المصريون القدماء والذي استخدم سجلات كمية لإحصاء ثروات الملوك والفراعنة وحصر مالهم وما عليهم، واللافت للنظر أن الإنسان بدأ أولى خطواته في هذا العلم بعملية التسجيل بطريقة التكلفة التاريخية . وقد ظهرت العديد من الاعتراضات علي استخدام أساس التكلفة التاريخية , وتزداد حدة هذه الانتقادات في الفترات التي تتغير فيها الأسعار بصورة واضحة . ففي مثل هذه الأوقات تصبح التكلفة (متقادمة) بمجرد تسجيلها , ففي فترة ارتفاع أو انخفاض الأسعار تصبح أرقام التكلفة الخاصة بالسنوات السابقة غير قابلة للمقارنة مع أرقام التكلفة الجارية.

بالمقابل يمثل القرآن الكريم أهم مرجع يوضح ويؤكد أن مهنة المحاسبة كانت معروفة قبل الميلاد، حيث قال الله تعالى في الآية55 من سورة يوسف – والكلام في الآية عن سيدنا يوسف عليه السلام ﴿قَالَ ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٞ٥٥﴾ [سورة يوسف].

وبذلك يستحق سيدنا يوسف عليه السلام لقب أشهر وأعظم محاسب في التاريخ حيث أوكل الله له خزائن الأرض كلها.

ثانيا: تطورات المحاسبة

مرت المحاسبة بالعديد من المراحل البدائية وتطورت مع ظهور الإسلام وهو ما يتجلى في نظام الحسبة الذي وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث تم ابتكار وظيفة جديدة وهي وظيفة المحتسب والتي كان من ضمن مهامها وتوصيفها الوظيفي مراقبة الأموال العامة ثم توالى التطور في تلك المهنة بإنشاء أشهر المؤسسات المالية القديمة "**بيت المال**" في عهد **الخليفة عمر بن**

الخطاب رضي الله عنه، وتوالى التطور بتخصيص جهة مستقلة للرقابة متمثلة **في ديوان الزمام**[10] والذي يقوم بدور الرقابة المالية على باقي الدواوين – في عهد الدولة العباسية.

وكما شهد العصر العباسي تطوراً كبيراً في تلك المهنة شهد أيضاً الانهيار المفاجئ لها نتيجة لتوالي الحروب التي أدت في النهاية إلى طمس معالم هذا العلم في الدولة الإسلامية.

في تلك الأثناء لم يكن يعرف الايطاليون الأرقام كما لم يتوافر لديهم الورق اللازم للكتابة مما أدى لتخلفهم في مختلف العلوم ولكن مع بداية الحروب على الدولة الإسلامية – وحيث كانت إيطاليا همزة الوصل بين الشرق والغرب نظراً لموقعها الجغرافي على البحر الأبيض المتوسط في مواجهة الشواطئ العربية، استطاع الايطاليون تعلم الأرقام من العرب والتي كانت البداية للثورة الايطالية في العديد من العلوم وأهمها المحاسبة والرياضيات. وبدأوا في تطويره حيث ظهرت أول وثيقة محاسبية عام **1211** م والتي تمثل أول حساب أستاذ حيث تم في تلك الوثيقة إجراء ترحيلات بين بعض الحسابات بشكل مبسط[11].

و يقال أن **لوكا باتشولي LUCA PACIOLI** الإيطالي هو الذي وضع أسس علم المحاسبة الحديثة في عام **1494م/913هـ** حين ألف كتاباً تحدث فيه عن المحاسبة والقيد المزدوج والدفاتر المحاسبية واقترح ثلاثة دفاتر هي المسودة واليومية والأستاذ، ولكن الدارس لكتابات علماء المسلمين الذين سبقوا باتشولي بمئات السنين يجد بما لا يدع مجالاً للشك أن المسلمين سبقوا باتشولي في الحديث عن قواعد المحاسبة والدفاتر التي تحدث عنها في كتابه، وأن النظام المحاسبي في الدولة الإسلامية وفي بيت المال خاصة قد طبق هذه القواعد قبل أن يعرفها، ونذكر من هذه الكتابات ما يلي :

1. العالم المسلم **قدامة بن جعفر**[12] المتوفى سنة 918م/337 هـ ألف قبل وفاته كتابة الأموال وتطرق فيه إلى الأمور المحاسبية في بيت المال، وكذلك ألف كتاب أسماه " **الخراج**

---

[10] أسس الخليفة المهدي العباسي ديوان للقيام بمراجعة أعمال الدواوين أطلق عليها اسم« **ديوان الزمام** »وكان لهذا الديوان مندوبا في كل ديوان من دواوين الدولة مهمته ضبط ومراجعة حسابات الدواوين الذي يراقب عليه، ويرفع ذلك إلى صاحب ديوان الزمام الذي يرفعها إلى الخليفة وكان هذا المندوب يسمى بزمام الديوان. ولم يكن عمل الديوان قاصرا على مراجعة الحسابات فقط كوسيلة لضبط النواحي المالية، بل كان بجانب ذلك يتتبع كل ما من شأنه ضمان مصلحة خزينة الدولة بما يمتد معه نطاق عمله ليشمل مراجعة الكفاءة الإدارية بالتعبير المعاصر حيث كان يعتبر ديوان الزمام أداة فعالة لتحسين الإدارة وهذا يدخل في نطاق الرقابة الشاملة على الأداء.

https://a7mar.blogspot.com/2016/10/Office-zipper-model-era-Abbasid-Caliph-al-Mahdi.html#

[11] أيمن عيسى مصطفى فراج، من أين نبعت فكرة علم المحاسبة ومن أول من طبقها، مدونة منشورة على موقع بيت كوم، تاريخ الاطلاع: 2019/08/21م، الموقع: https://specialties.bayt.com/ar/specialties/q/144962/.

[12] **قدامة بن جعفر بن قدامة**، كان فيلسوفا نصرانيا وأسلم على يد المكتفي بالله وكان أحد البلغاء الفصحاء وصاحب علوم كثيرة، اشتهر بالكتابة والحساب والمنطق والبلاغة ونقد الشعر، وله كتب كثيرة من بينها كتاب **الخراج وصنعة الكتابة**.

- قدامة بن جعفر، شرح وتحقيق محمد حسين الزبيدي، **الخراج وصنعة الكتابة**، دار الرشيد للنشر، الجمهورية العراقية، 1981، ص 36.

وصنعه الكتابة " الذي يقول فيه: " **وهذا الديوان (يقصد بيت المال) ينبغي أن يعرف الهدف منه فإن علم ذلك كان دليلاً على الحال فيه، والغرض منه إنما هو محاسبة** صاحب بيت المال على ما يلي:

- ما يرد إليه من أموال؛
- ما يخرج عنده من نفقات؛
- ما يرفع من الختمات مشتملاً على ما يرفع إلى دواوين الخراج والضياع والحمول

ويجب على صاحب بيت المال كي تصح أعماله وتنتظم أحواله أن يقوم بما يلي:

- إثبات جميع كتب الحمول من جميع النواحي قبل إخراجها إلى دواوينها وكذلك سائر الكتب النفاذة إلى بيت المال من جميع الدواوين.
- أن يكون لصاحب بيت المال علامة (ختم أو توقيع) على الكتب والصكوك الصادرة عن بيت المال يتفقدها الوزير وخلفاؤه ويراعونها ويطالبون بها.

ومن كتاب بن جعفر يتضح ما يلي:

- ضرورة توفير المستندات الداخلية والخارجية المؤيدة للعمليات المالية؛
- قيد وإثبات جميع الإيرادات والمصروفات من واقع المستندات المؤشرة بعلامة خاصة.

2. العالم المسلم **القلقشندي** يقول في كتابه الذي ألفه عام 1320م/739هـ والذي تحدث فيه عن كتابة الأموال " المحاسبة"

" فليضبط أصولها وفروعها ومفردها ومجموعها ويكتبها بأمانة تضم أطرافها ونزاهة تحلى أعطافها وكتابة تحفز جليها ودقيقها وليحرر واردها ومصروفها وليلاحظ جرائد حسابها ".

كذلك جاء في نفس الكتاب في وصف النظام المحاسبي والمحاسب، " **فإن للدولة من الأقلام ضابطاً ولها من الحساب نظاماً أصبح عليها سياجاً وحافظاً يصون الأموال ويحرز النفقات قرباً وبعداً وليباشر هذه الوظيفة من إذا أمسك دفاتره أظهر مأثرة وإذا نسيت الجمل أبدي تذاكره فلا يخرج شيء عنده بلا ثبوت".**

3. الامام **النويري** يتحدث في كتابه " نهاية الأرب في فنون الأدب"[13] عن صنعة الكتابة وأهمية كتاب الحسابات فيقول:" **وبكتابة الحساب تحفظ الأموال وتضبط الغلال وتحد قوانين البلاد وتميز الطوارف من التلاد".**

يدعي النويري بأنه أول من ألف مرجعا محاسبيا متكاملا في التاريخ الإنساني، بينما يؤرخ العالم بأن الإيطالي لوكا باتشولي هو أول من أشار للقيد المزدوج عام 1494م. توفي سنة 722هـ/1255م[14].

4. يعرف **الحريري** المتوفي 1096م/515 هـ كتابة الأموال – المحاسبة فيقول " **إن صناعة الحساب موضوعة على التحقيق وإن قلم الحساب ضابط وإن الحسبة (أي المحاسبين) هم حفظه الأموال ولولا قلم الحساب لا ودت ثمرة الاكتساب ولا تصل التغابن إلى يوم الحساب ولكان نظام المعاملات محمولاً وسيف التظالم مسلولاً "[15].**

هذه الأمثلة هي غيض من فيض مما كتبه علماء المسلمين وهي توضح بما لا يدع مجالا للشك أن المسلمين سبقوا باتشولي بمئات السنين في معرفة قواعد وأصول ومبادئ المحاسبة الحديثة وتحدثوا عن دفاترها ومستنداتها وإجراءاتها ولعل حديثه عن المحاسبة في تلك الفترة جاء بعد أن كانت الفتوحات الإسلامية قد انتشرت في كل مكان حتى وصلت إلى فرنسا في قلب أوروبا حاملة منها شعاع العلم والمعرفة إلى المناطق التي يفتحها المسلمون والتي أخذ أهلها عن المسلمين علومهم ومعارفهم وإن كان البعض من أهل هذه البلاد ادعى استحداثه لهذه العلوم واختراعه لها.[16]

المطلب الثاني: مفهوم المحاسبة في الإسلام

أولا: اهتمامات المحاسبة في الاسلام

اهتم الإسلام بالمعاملات مثل اهتمامه بالعبادات ووضع العديد من القواعد التي تحكم المعاملات التجارية ومعاملات الدولة الإسلامية مع الغير ... كما طور من طرق وأساليب كتابة

---

[13] النويري شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب، **نهاية الأرب في فنون الأدب**، ج7، مطبوعات وزارة الثقافة مصر، ص 193-194 .

[14] للمزيد راجع رسالة الدكتوراه للدكتور سامر مظهر قنطقجي بعنوان (**دور الحضارة الإسلامية في تطوير الفطر المحاسبي**)، على موقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية **www.kantakji.com**.

[15] شوقي شحاتة، نظام المحاسبة لضريبة الزكاة والدفاتر المستعملة في بيت المال، رسالة ماجستير مقدمة لكلية التجارة، 1950، ص 154. متوفر على موقع وزارة الأوقاف المصرية **http://www.islamic-council.com**

[16] *عصام محمد البحيصي، المحاسبة في الإسلام، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد 18، العدد الثاني، 2010، تاريخ الاطلاع 2018/07/7، /*site.iugaza.edu.ps/mfaloge/files/2012/09، غزة – في 1996/10/1.

الأموال التي كانت سائدة عند العرب من قبل. وتطورت الكتابة وتخصص فيها أناس وظهرت الدفاتر وصممت النظم المحاسبية .

ومن أدلة اهتمام الإسلام بالمحاسبة قول الله تبارك وتعالى في أطول أية في القرآن الكريم :

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَلَا يَأۡبَ كَاتِبٌ أَن يَكۡتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلۡيَكۡتُبۡ وَلۡيُمۡلِلِ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبۡخَسۡ مِنۡهُ شَيۡـٔٗاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ سَفِيهًا أَوۡ ضَعِيفًا أَوۡ لَا يَسۡتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلۡيُمۡلِلۡ وَلِيُّهُۥ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡۖ فَإِن لَّمۡ يَكُونَا رَجُلَيۡنِ فَرَجُلٞ وَٱمۡرَأَتَانِ مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰۚ وَلَا يَأۡبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْۚ وَلَا تَسۡـَٔمُوٓاْ أَن تَكۡتُبُوهُ صَغِيرًا أَوۡ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقۡوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَرۡتَابُوٓاْ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةٗ تُدِيرُونَهَا بَيۡنَكُمۡ فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَلَّا تَكۡتُبُوهَاۗ وَأَشۡهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعۡتُمۡۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٞ وَلَا شَهِيدٞۚ وَإِن تَفۡعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقُۢ بِكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ٢٨٢﴾ [سورة البقرة]، ولقد استنبط فقهاء الإسلام من هذه الآية وغيرها من الآيات والأحاديث النبوية الشريفة الأسس المحاسبية في الفكر الإسلامي، كما اهتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكتابة وأشار في كثير من أحاديثه إلى أهمية المحاسبة، فكان يحاسب العاملين على الزكاة في ضوء المسجل بالأوراق والسجلات التي يحتفظون بها.[17]

ثانيا: مدلول كلمة المحاسبة

1. مدلول كلمة المحاسبة لغة:

إن كلمة محاسبة هي مصدر للفعل حاسب وتصريفه محاسبة وحساباً وتعنى أحصى عليه أعماله للجزاء عليها، كما تعنى العد والإحصاء، فحسب الشيء: أي أحصاه وبوبه وعده[18].

2. مدلول كلمة المحاسبة في القرآن الكريم:

لم ترد كلمة محاسبة كمصدر في القرآن الكريم ولكن ورد فعلها وهو حاسب ويعنى المساءلة والجزاء في الدنيا والآخرة في ضوء المحصي والمسجل من أعمال، وأصل ذلك قول الله تبارك وتعالى:

﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرۡيَةٍ عَتَتۡ عَنۡ أَمۡرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِۦ فَحَاسَبۡنَٰهَا حِسَابٗا شَدِيدٗا وَعَذَّبۡنَٰهَا عَذَابٗا نُّكۡرٗا٨﴾

[17] محمد عبد الحليم عمر، **الأخلاق الاسلامية والمحاسبة**، ندوة مقدمة في جامعة الأزهر مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، 15-16 أفريل 2000.

[18] تعريف ومعنى محاسبة في معجم المعاني الجامع- معجم عربي عربي.

[سورة الطلاق] ، ولقد جاءت كلمة محاسبة مرادفة لكلمة حساب وتعنى العد والإحصاء، وأساس ذلك قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُواْ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَٰهُ تَفْصِيلًا١٢﴾ [سورة الإسراء]، ولقد وردت كلمة حاسب الأموال في القرآن بأنه الشخص الذي يتولى الرقابة والمحافظة على الأموال، وأساس ذلك قول الله تبارك وتعالى : ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا٦﴾ **[سورة النساء]**

وقوله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا٨٦﴾[سورة النساء].

ويفهم من الآيات السابقة أن لفظ محاسبة يعنى: المساءلة والمناقشة ثم الجزاء في ضوء المسجل من تصرفات وأعمال، وهي مرادفة لكلمة حساب، ولفظ محاسب يعنى المراقب والحفيظ[19].

3. مدلول كلمة المحاسبة في السنة النبوية الشريفة:

وردت كلمة المحاسبة ومشتقاتها في السنة النبوية الشريفة مرات كثيرة وبمعاني مختلفة، نذكر منها ما رواه **أبو حميد الساعدي** قال: "استعمل **رسول الله صلى الله عليه وسلم** رجلا من الأسد على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتيبة فلما جاء حاسبه قال هذا مالكم وهذا هدية فقال **رسول الله صلى الله عليه وسلم**: **" فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا"** ، وبذلك أرسى **رسول الله صلى الله عليه وسلم** معيارا للتفرقة بين المال العام والمال الخاص وأوضح الرشوة بما لا يدع مجالا للشك. وروت **السيدة عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم** قوله: **"لا أحد يحاسب إلا هلك، قالت : قلت: يا رسول الله جعلني الله فداءك أليس يقول الله عز وجل، فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا، قال ذاك العرض يعرضون ومن نوقش الحساب هلك "** ويدل هذا الحديث على شدة ودقة الحساب. وأخبر **رسول الله صلى الله عليه وسلم** عن حسن ختام الدائن الذي يمهل مدينيه ولا يشق عليهم، فقد روى **أبو مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم** أنه قال **"حوسب رجل مما كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء إلا أنه كان رجلا موسرا أو كان يخالط الناس وكان يأمر غلمانه أن يتجاوزوا عن المعسر** فقال **رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن أحق بذلك منه تجاوزوا عنه".** وروى **شداد بن أوس** عن **رسول الله صلى الله عليه وسلم** قال: **"الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله** "ويروى عن عمر بن الخطاب قوله **"حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا وتزينوا للعرض الأكبر و إنما يخف الحساب**

[19] حسين حسين شحاتة، **المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق**، الطبعة الأولى، القاهرة 2005، ص 26.

يوم القيامة على من حاسب نفسه في الدنيا" . ويروى عن ميمون بن مهران قوله: **"لا يكون العبد تقيا حتى يحاسب نفسه كما يحاسب شريكه من أين مطعمه و ملبسه**[20]".

ثالثا: تعريف المحاسبة في الفكر الإسلامي

وفي ضوء ما سبق يمكن **تعريف المحاسبة في الفكر الإسلامي**:

بأنها أحد فروع علم كتابة الأموال الذي يتعلق بعد وإحصاء وإثبات العمليات والتصرفات المختلفة وقياسها والإفصاح عنها بهدف المساعدة في المسائلة والمناقشة والجزاء واتخاذ القرارات.[21]

إن المحاسبة الإسلامية هي عملية منهجية مخططة، تشمل إجراءات وقواعد وآليات لتسجيل الأحداث المالية، وتصنيفها، وتبويبها، وتلخيصها، وتوصيلها إلى المستفيدين منها لاتخاذ قرارات إسلامية في توصيل المعلومات وتوزيع نتائج الأحداث (توزيع الأرباح النامية/الخسائر المتحققة) خلال حول معين وفق الأطر والقواعد الإسلامية.

لقد أحاطت الشريعة الإسلامية بالمحاسبة وأرست لها فكرا خصبا طبقه الناس خلال أربعة عشر قرنا ونيف تحت عناوين مشابهة ككتابة الأموال وعلم الكسب وما إلى ذلك[22].

ويمكننا تلخيص تقنيات أدوات المحاسبة التي طورتها الحضارة الإسلامية في الشكل التالي:

[20] سامر مظهر قنطقجي، **دور الحضارة الإسلامية في تطوير الفكر المحاسبي**، رسالة قدمت لنيل درجة الدكتوراه في المحاسبة، كلية الاقتصاد-جامعة حلب،2003، ص34.

[21] دكتور حسين حسين شحاتة، محاسبة المصارف الاسلامية، مرجع سابق، ص 27.

[22] سامر مظهر قنطقجي، دور الحضارة الإسلامية في تطوير أدوات المحاسبة، محاضرة منشورة على الموقع الرسمي للدكتور، www.kantakji.org.

الشكل رقم(1): تقنيات أدوات المحاسبة التي طورتها الحضارة الإسلامية

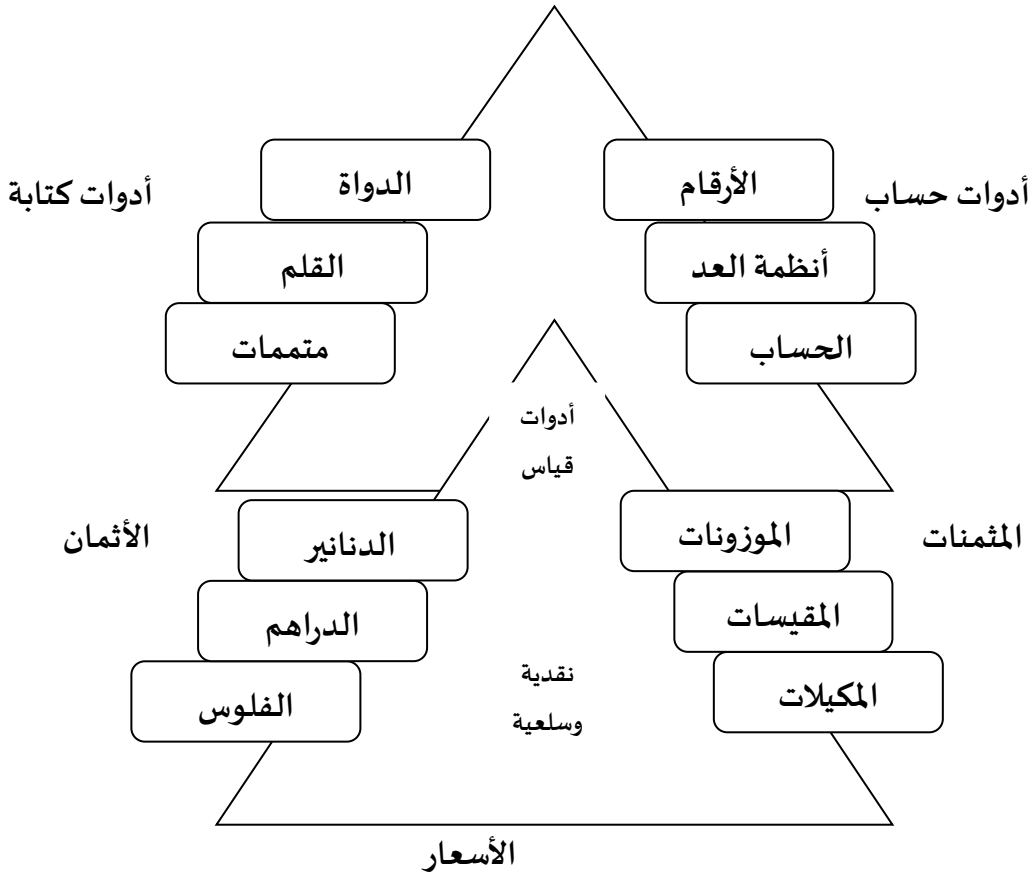

المصدر: سامر مظهر قنطقجي، دور الحضارة الإسلامية في تطوير أدوات المحاسبة، محاضرة منشورة على الموقع الرسمي للدكتور، www.kantakji.org.

يتبين من خلال هذا الشكل أن تطور هذه الأدوات قد خدمت المحاسبة بالتزامها بالثوابت الشرعية مما أعطاها منطقية وثباتا خلال حقبة تاريخية طويلة امتدت حتى وقتنا الراهن، فقد عاد الدينار الذهبي الإسلامي في منتصف 2003 م في ماليزيا.

كذلك تعتبر المحاسبة مجموعة من المبادئ والقواعد والإجراءات التي يعتمد عليها في التحقق من صحة وصدق العمليات المالية أو الأحداث الاقتصادية وإثباتها وقياسها بغرض تقديم المعلومات عنها لتحديد الحقوق والالتزامات وبيان نتيجة النشاط، ولاتخاذ القرارات بواسطة مستخدمي القوائم والتقارير المحاسبية.[23]

[23] محمد عبد الحليم عمر، **الأخلاق الاسلامية والمحاسبة**، ندوة مقدمة في جامعة الأزهر مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، 15-16 أفريل 2000، ص6.

ومن التعاريف السابقة يمكن أن نحدد أهم عناصر المحاسبة كالتالي[24]:

- وجود مجموعة من المبادئ والقواعد تمثل الأساس الفكري للمحاسبة؛
- إن مجال المحاسبة هو المعاملات المالية أو الأحداث الاقتصادية التي تتم بين أطراف عدة؛
- إن عمل المحاسبة بشكل عام يتمثل في أمرين رئيسيين هما: إعداد البيانات أو المعلومات والتي تقوم بها فروع المحاسبة المختلفة من محاسبة مالية إدارية ومحاسبة حكومية. ثم توصلها إلى الأطراف المختلفة بواسطة القوائم المالية، ويقوم بذلك محاسبون من داخل الوحدة أو المنشأة، ثم تأكيد صحة وصدق هذه البيانات والمعلومات سواء الصدق الواقعي بالتأكد من توافق البيانات المحاسبية مع الأحداث الاقتصادية التي وقعت، أو الصدق المحاسبي بالتأكد من سلامة أسلوب إعداد البيانات المحاسبية عن هذه الأحداث، يتم أولاً من ذات العمل المحاسبي عند إعداد البيانات، ثم وبصورة رئيسية بواسطة مراجعي الحسابات سواء المراجعين الداخليين، أو المراجعين الخارجيين ومن في حكمهم؛
- إن المحاسبة تعمل على تحديد الحقوق والالتزامات بين أطراف المعاملات؛
- إن المحاسبة تعمل على تقديم المعلومات اللازمة لمستخدمي القوائم المالية لاتخاذ القرارات.

المطلب الثالث: مقومات النظام المحاسبي الإسلامي –البيئة–

بالرغم من أن المنظور الإسلامي المحاسبي كانت بداياته متواضعة، إلا أنه قد بدأ بإثبات نفسه، حيث شهدت الأدبيات المعاصرة في مجال المحاسبة الإسلامية نموا كبيرا في السنوات الأخيرة، وقد قدمت العديد من الأبحاث توصيات واسعة النطاق لجعل المحاسبة المالية والإدارية متماشية مع مبادئ الشريعة الإسلامية. ولضمان الاستمرارية والتميز لابد من تظافر جهود الباحثين والعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية للتمكن من تقييم وقياس مستوى نضج هذا النظام المحاسبي.

حتى تحقق المحاسبة الغاية المرجوة منها لابد من مقومات تحدد بنية النظام المحاسبي، ونرى أن التطبيق العملي للمحاسبة في الفقه الإسلامي المستند إلى أصوله وفقهه قد حقق المقومات التالية:

[24] محمد عبد الحليم عمر، **الأخلاق الاسلامية والمحاسبة**، مرجع سابق ، ص 6-7.

أولا: المحاسب وصفاته

إن المحاسب هو الوزان بالقسط لقوله تعالى: ﴿وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ إِذَا كِلۡتُمۡ وَزِنُواْ بِٱلۡقِسۡطَاسِ ٱلۡمُسۡتَقِيمِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلٗا٣٥﴾ [سورة الإسراء]، وقوله: ﴿۞أَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُخۡسِرِينَ١٨١﴾ [سورة الشعراء]، لذا ينبغي على هذا الوزان إن كان تاجرا مديرا أومحاسبا أومراجعا أن يكيل ويكتال بالحق الذي أراده الله عز وجل وأن لا يكون كالذي وصفه الله بقوله: ﴿وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكۡتَالُواْ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسۡتَوۡفُونَ٢ وَإِذَا كَالُوهُمۡ أَو وَّزَنُوهُمۡ يُخۡسِرُونَ٣﴾[سورة المطففين].

و من بين صفات المحاسب الإلمام بالفقه بشكل كاف، ويستفاد من ذلك تحقيق:

- **الورع**: ليردعه عن مخالفة الأصول الشرعية مجتهدا بأحكام الشريعة، ومعرفة الحدود الفاصلة بين الحلال والحرام فالمكتسب يحتاج إلى علم الكسب، وعلم الكسب ممزوج بعلوم الشرع وفقهه ولا يمكن الفصل بينهما، لذلك نرى أن انتشار القواعد المالية والمحاسبية في ثنايا كتب الفقه ما هو إلا دليل على ذلك، فالمعاملات منتشرة بكل أشكالها في تطبيقات الناس ويصعب الفصل بينها وبين القواعد والأصول الشرعية.

- **الأمانة**: وهي نتاج طبيعي للإيمان العميق بالإسلام وقد خص الله تعالى صفة القوة والأمانة بمن استؤجر للعمل ﴿قَالَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسۡتَـٔۡجِرۡهُۖ إِنَّ خَيۡرَ مَنِ ٱسۡتَـٔۡجَرۡتَ ٱلۡقَوِيُّ ٱلۡأَمِينُ٢٦﴾ [سورة القصص] فالضعيف لن يقدر على تحقيق الأمانة رغم اتصافه بها ما لم يكن قويا قادرا على تحقيقها. وذكر الله تعالى على لسان يوسف عليه السلام ﴿قَالَ ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٞ٥٥﴾ [سورة يوسف] فالمحاسب لا يرشي ولا يرتشي ولا يكذب ولا يخون ولا يغش.

- **الدقة**: بين الله عز وجل الدقة في الحساب بهدف تحقيق العدالة ﴿وَنَضَعُ ٱلۡمَوَٰزِينَ ٱلۡقِسۡطَ لِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ فَلَا تُظۡلَمُ نَفۡسٞ شَيۡـٔٗاۖ وَإِن كَانَ مِثۡقَالَ حَبَّةٖ مِّنۡ خَرۡدَلٍ أَتَيۡنَا بِهَاۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ٤٧﴾ [سورة الأنبياء]. والتفت الفقهاء والمحاسبون إلى أدق التفاصيل في تحري حقوق الآخرين، فقد راعى النويري في محاسبة الرواتب والأجور فرق أيام السنة الميلادية عن السنة الهجرية واشترط الماوردي لتحقيق الدقة الإلمام في الحساب.

- **الأخلاق**: إن الأخلاق العامة تتضمن الأخلاق المهنية حكما فلا تفرقة بينهما.

إن بعض المحددات في المحاسبة الإسلامية، والتي يفرضها الفكر الإسلامي على تطبيقات المحاسبة في المؤسسات المالية والمصرفية التي تحتكم للشريعة ليست في الواقع العملي استثناءات بل هي قيود فعلا لأنه لا يمكن تجاوزها، كمحدد عدم الإسراف والتبذير ومحدد الحلال والحرام، وقد اهتم الفكر المحاسبي الإسلامي بربط الأخلاق بالمحاسبة من خلال اعتبار المدخل الأخلاقي لبناء النظرية المحاسبية.[25]

- **الكفاءة والمقدرة**: إن الاستئجار غير الكفء للعمل أمر فيه تقصير ومسؤولية سواء المحاسب أو من ولاه. واشترط الغزالي أن يكون العمل مقدورا على تسليمه حسا وشرعا فلا يصح استئجار الضعيف على عمل لا يقدر عليه. ويجب أن يتصف المحاسب بالفطنة والذكاء. وتستوجب الكفاية حسب الماوردي حفظ القوانين، واستيفاء الحقوق، وإثبات الرقوع، ومحاسبات العمال، وإخراج الأموال، وتصفح الظلامات. واشترط ابن قدامة على محاسب الأبنية الإلمام بالمعرفة الهندسية والحسابية. وذكر النويري أن كتاب الحساب أكثر تحقيقا وأقرب إلى ضبط الأموال طريقا وأدل برهانا وأوضح بيانا.

- **الثقة بالمهن التي يعمل محاسبا لها**: ليشارك رب كل صنعة بنظره ولسانه ولا يكون ذلك مقلدا جملة بل يشاركهم فيما هم فيه، لأن هذه الصناعات زائدة على وظيفته ولازمة لأولئك.

ثانيا: تبويب الحسابات

استخدم الفقهاء ترميز الحسابات لغرضين:

– ذكر الغزالي أن تجار المسلمين استخدموا ترميز حسابات الزبائن الفقراء بغية إخفاء أسمائهم، أما أولئك الذين يعطيهم من مال الصدقة ولا يرتجى سدادهم فلم يسجلهم أصلا في الدفاتر المحاسبية لذلك كان لهم دفترا حساب أحدهما: ترجمته مجهولة (مرمز) فيه أسماء من لا يعرفه من الضعفاء والفقراء، وذلك أن الفقير كان يرى الطعام أو الفاكهة فيشتهيه فيقول أحتاج إلى خمسة أرطال من هذا وليس معي ثمنه فكان يقول له خذه واقض ثمنه عند الميسرة ولم يكن يعد هذا من الخيار بل عدد من الخيار من لم يكن يثبت اسمه في الدفتر أصلا ولا يجعله دينا، لكن يقول: خذ ما تريد فإن تيسر لك فأقضه وإلا فأنت في حل وسعة.

[25] رائد جميل جبر، **المواءمة بين المعايير المحاسبية الإسلامية والمعايير المحاسبية الدولية: مواجهة التحديات القائمة في الدول العربية**، مقال منشور في مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية ، غزة، المجلد25، العدد19، 2017، ص 36.

– أما النويري فقد ذهب إلى أبعد من ذلك فاستخدم الترميز كما نعرفه في الوقت الحاضر، فكان يشترط على المحاسب أن يذكر رمز الحساب لا اسمه[26].

ثالثا: المستندات والدفاتر

من أهم الدفاتر المحاسبية التي كانت تستعمل في الدولة الإسلامية من حيث طبيعتها والوظائف المرتبطة بها كآلاتي:

– الجريدة، وهو دفتر يستخدم لقيد الإيرادات والمصاريف، وكان هناك جريدة خاصة بالإيرادات وأخرى بالنفقات، وبهذا فالجريدة تتولى المحاسبة على كافة الأموال الواردة إلى بيت المال والمنصرفة منه؛

– تعليق اليومية، أي دفتر اليومية وهو يستعمل لقيد كافة المعاملات اليومية الأخرى غير الإيرادات والمصروفات؛

– المخزومية وهو يشبه الملفات حاليا البوكس فايل (BOX FILE) ويختص بنوع من الحسابات مثل النقدية أو الغلال؛

– الأورج، وهو يشبه دفتر أستاذ المدينين حاليا،فهو يستعمل لتثبيت الحقوق المالية للغير؛

– الرزنامج (كتاب اليوم) وهو يختص بتسجيل مبالغ الخراج على الأراضي الزراعية؛

– دفتر النفقات وهو يختص بتسجيل نفقات الخليفة الذي يمثل نفقات الدولة؛

– دفتر الأموال المصادرة، وهو دفتر يختص بإدارة الأموال المصادرة من الوزراء وكبار رجالات الدولة آنذا؛

– الجريدة السوداء (الجيشية)، وهو دفتر يختص بتسجيل كل ما يتعلق بالجيش من رواتب وأرزاق ومكافئات...الخ؛

– الفهرست، وهو سجل تثبت فيه أسماء الدفاتر ونوعية الأعمال التي تم القيام بها.

[26] الدكتور سامر مظهرقنطقجي، **المحاسبة الاسلامية بين التأصيل والتطبيق**،www.kantakji.com.

رابعا: القوائم المالية والقوائم التكميلية لها

أهم التقارير والقوائم المالية التي كان يتم إعدادها آنذاك فهي:

– الختمة، وهي عبارة عن تقرير مالي شهري يتم إعداده نهاية كل شهر ويحتوي على الإيرادات والمصروفات مبوبة وفق أنواعها مع الرصيد المتبقي في نهاية كل شهر، ويشبه هذا التقرير قائمة الدخل في وقتنا الحاضر؛

– الختمة الجامعة، وهي تقرير يعده المحاسب ويقدمه إلى المسئول الأعلى منه؛

- التوالي، وهو تقرير يعد عن كمية الغلات، أي المحاصيل الزراعية في كل موسم، يبين فيه الوارد والصادر والرصيد حسب أنواعها عن كل فترة زراعية؛

- عمل المبيع، وهو تقرير المبيعات، يبين فيه كميتها وسعرها وقيمتها والرصيد بالكمية والقيمة في نهاية كل فترة محددة؛

- عمل المبتاع، وهو تقرير المشتريات، يبين فيه كميتها وسعرها وقيمتها والمصاريف الخاصة بها في نهاية كل فترة محددة؛

– الارتفاع، وهي عبارة عن الموازنة العامة (المركز المالي المتوقع) لسنة هجرية قمرية مقبلة، يبين فيها الموجودات والمطلوبات والفرق بين الإيرادات والمصروفات معدة على أساس تقديري تخميني، ثم يظهر في القسم الثاني منها النتائج الفعلية بعد انتهاء السنة وتفسير الفروق في الحسابات الختامية.

خامسا: الرقابة الداخلية

تعتبر الرقابة الداخلية أحد العناصر الرئيسة للنظام المحاسبي، وهي عبارة عن مجموعة التنظيمات والقرارات الإدارية والتعليمات المالية ووسائل الرقابة التي يتضمنها النظام المحاسبي وهي تستخدم لضمان السيطرة على المعاملات المالية والمحاسبية.

وتعتمد الرقابة في تنفيذ مهامها تلك على مجموعة من القواعد والمعايير المتفق عليها والملزمة قانونا للأطراف المسئولة عن الحسابات وتكون مسطرة على شكل هيكل معين.

ويعتمد نظام الرقابة السليم على القواعد والمعايير الأساسية الآتية:

– تحديد خطوط السلطة والمسؤولية والصلاحيات الممنوحة للمسئولين على اختلاف مستوياتهم؛

– الفصل المناسب بين الوظائف المتعارضة؛

- توزيع العمليات المرتبطة بعضها ببعض على عدة أشخاص لتجنب حالات التلاعب والاختلاس العمل في إطار الصلاحيات الممنوحة لكل شخص؛
- استخدام مجموعة مستندية ودفترية متكاملة ولكل العمليات المالية والمحاسبية؛
- وضع دليل متقن للحسابات يبسط ويسهل إجراءات العمل المحاسبي؛
- المطابقات الدورية للحسابات واستخراج الأرصدة وموازين المراجعة؛
- كشف الانحرافات وحصرها بصورة تلقائية وتصحيحها[27].
- استخدام كادر وظيفي مؤهل كفء وأمين .

وفي النظام الرقابي الإسلامي فان هنالك الكثير من الروايات والنصوص التي تؤكد اهتمام الشارع المقدس بهذا المجال وحرصه على وجود نظام رقابي فعال وعادل في نفس الوقت، كما تدلنا تلك الروايات على أنواع وأساليب الرقابة التي استعملها النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده، من حيث :

- وضع قواعد خاصة لعملية جباية الأموال وكيفية التصرف بها ومحاسبة المسئولين في ضوء هده القواعد؛
- التأكيد على السمات الشخصية للأشخاص المسئولين في أعمال الرقابة ووضع نظام لمحاسبتهم بعد أن يتم عزلهم؛
- إنشاء أجهزة متخصصة تتولى عملية الرقابة.

[27] د منور الغراوي، **النظام المحاسبي الحكومي الإسلامي**، مقال منشور على صفحة كتابات في الميزان، http://www.kitabat.info/subject.php?id=57991،

المبحث الثاني

أساسيات حول هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI

تحتاج المؤسسات المالية الإسلامية كما المؤسسات التقليدية إلى هيئات وبنى تحتية تعمل على تطوير وتوجيه عملها، وشهدت الصناعة المالية الإسلامية في السنوات الأخيرة تأسيس العديد من الهيئات الدولية الداعمة التي تعكس نجاح هذه الصناعة عالميا.

وسنتناول بالدراسة هذا المبحث من خلال الثلاثة مطالب التالية:

- نشأة هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية؛
- أهداف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية؛
- أهم إنجازات أيوفي وأنشطتها خلال عام 2017.

المطلب الأول: نشأة هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية

أولا: النشأة

تأسست **هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي AAOIFI)***، والتي كانت تسمى سابقا ب: «**هيئة المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**» (الهيئة) بموجب اتفاقية التأسيس الموقعة من عدد من المؤسسات المالية الإسلامية بتاريخ 1 صفر 1410هـ الموافق 26 فيفري 1990م في الجزائر، وقد تم تسجيل الهيئة في 11 رمضان 1411هـ الموافق 27 مارس 1991م في دولة البحرين بصفتها هيئة عالمية ذات شخصية معنوية مستقلة غير هادفة.

وقد سبق تأسيس الهيئة جهود تحضير كبيرة، إداريا وفنيا، وكانت البداية ورقة العمل التي قدمها البنك الإسلامي للتنمية في الاجتماع السنوي لمحافظي البنك في إسطنبول في مارس 1987م،

ثم تكونت بعدئذ لجان عديدة للنظر في أفضل السبل لإعداد معايير محاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، وصدر عن تلك اللجان دراسات وتقارير.[28]

ومنذ بداية عملها في 1411هـ(1991م) وحتى عام 1415هـ(1995م) كان الهيكل التنظيمي للهيئة يتكون من: لجنة الإشراف وتكون عضويتها من سبعة عشر عضوا، ومجلس معايير المحاسبة المالية وتكون عضويته من واحد وعشرين عضوا، ولجنة تنفيذية تعين من بين أعضاء مجلس معايير المحاسبة المالية، ولجنة شرعية من أربعة فقهاء.

وبعد مضي أربعة أعوام على عملها، قررت لجنة الإشراف تشكيل لجنة للتقويم، وذلك للنظر في النظام الأساسي للهيئة وهيكلها التنظيمي. وقد تم بموجب التعديلات التي أدخلت على النظام الأساسي والتي اعتمدتها لجنة الإشراف تغيير اسم الهيئة ليصبح: «هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية»، وتعديل هيكلها التنظيمي ليتمثل في: جمعية عمومية، ومجلس أمناء (بديلا عن لجنة الإشراف)، ومجلس معايير المحاسبة والمراجعة بعد أن كان مقتصرا على المحاسبة وحدها، ولجنة تنفيذية، ولجنة شرعية، وأمانة عامة يترأسها أمين عام.

كما شمل تعديل النظام الأساسي تغيير أسلوب تمويل الهيئة، ففي الماضي كان تمويل الهيئة يتم عن طريق مساهمات يدفعها الأعضاء المؤسسون (البنك الإسلامي للتنمية، مجموعة دار المال الإسلامي، شركة الراجحي المصرفية للاستثمار، مجموعة دلة البركة، بيت التمويل الكويتي). وقد نص النظام الأساسي المعدل على إنشاء مال «**توقف وصدقة**» تساهم فيه المؤسسات الأعضاء في الهيئة بدفع رسم عضوية (مرة واحدة فقط)، ويتم تمويل نشاطات الهيئة من ريع هذا الوقف، ورسم الاشتراك السنوي، والمنح والتبرعات والوصايا وأية مصادر تمويل أخرى. كما شمل تعديل النظام عضوية الهيئة التي أصبحت تتكون من:

• الأعضاء المؤسسين • الأعضاء غير المؤسسين • الأعضاء المراقبين.

وفي عام 1419هـ الموافق 1998م تم إدخال تعديلات على النظام الأساسي للهيئة، وشملت هذه التعديلات توسيع أهداف الهيئة.[29]

[28] تم توثيق هذه الدراسات والتقارير في مجلدات خمسة تحت عنوان معايير المحاسبة للمصارف الإسلامية وأودعت في مكتبة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية في جدة، المملكة العربية السعودية، تحت رقم(121.21/ 332).

*AAOIFI: Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions.

أيوفي هي إحدى أبرز المنظمات الدولية غير الربحية الداعمة للمؤسسات المالية الإسلامية، تأسست عام 1991م ومقرها الرئيس مملكة البحرين، ولها منجزات مهنية بالغة الأثر على رأسها إصدار **112** معياراً وتصريحاً فنياً حتى الآن في مجالات المحاسبة والمراجعة وأخلاقيات العمل والحوكمة بالإضافة إلى المعايير الشرعية التي اعتمدتها البنوك المركزية والسلطات المالية في مجموعة من الدول باعتبارها إلزامية أو إرشادية، كما تحظى الهيئة بدعم 200 من المؤسسات الأعضاء، من بينها المصارف المركزية والسلطات الرقابية والمؤسسات المالية وشركات المحاسبة والتدقيق والمكاتب القانونية من أكثر من 45 دولة، وتطبّق معايير الهيئة وتصريحاتها الفنية حالياً المؤسسات المالية الإسلامية الرائدة في مختلف أنحاء العالم، والتي وفرت درجة متقدمة من التجانس للممارسات المالية الإسلامية على مستوى العالم[30].

تصدر أيوفي خمسة أنواع من المعايير، بلغ مجموع الصادر منها حتى الآن **98** معياراً، تفصيلها على النحو الآتي[31]:

- **المعايير الشرعية:** وتتكون حاليا من **58** معيارا شرعيا، ومن أمثلتها: المرابحة للآمر بالشراء، والإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك، والسلم والسلم الموازي، والاستصناع والاستصناع الموازي،...الخ.
- **معايير المحاسبة:** وتتكون حاليا من **28** معيارا، ومن أمثلتها: العرض والإفصاح في القوائم المالية للمصارف الإسلامية، وحسابات الاستثمار، والمرابحة والمرابحة للآمر بالشراء،...إلخ.
- **معايير المراجعة:** وتتكون حاليا من **05** معايير، وتشمل هدف المراجعة ومبادئها، وتقرير المراجعة الخارجي، وفحص المراجع الخارجي مدى الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية،...الخ.
- **معايير الحوكمة:** وتتكون حاليا من **07** معايير، وتشمل الرقابة الشرعية، والرقابة الشرعية الداخلية، ولجنة المراجعة والحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية،...الخ.
- **معايير أخلاقيات العمل:** وتتكون من معياريين، وهما: ميثاق أخلاقيات المحاسب والمراجع الخارجي للمؤسسات المالية الإسلامية، وميثاق أخلاقيات العاملين فيها.

---

[29] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية/النص الكامل للمعايير الشرعية لتي تم اعتمادها نوفمبر 2017م النسخة الالكترونية للمعايير الشرعية، المنامة 1437 ه، http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2017/12/Shariaah-Standards-ARB.pdf

[30] مقال منشور على موقع زاوية، تاريخ الاطلاع 2019/08/31، https://www.zawya.com

[31] الصفحة الرئيسية عن الهيئة أيوفي، http://aaoifi.com/about-aaoifi/.

منذ (1991) وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية تقوم على تلبية احتياجات المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وذلك من خلال إصدار المعايير في مجال العمل المصرفي الإسلامي إضافة إلى الأبحاث والاستشارات التي تقوم بها الهيئة، كذلك قامت بالعديد من الخطوات الهادفة إلى تشجيع عملية تطبيق وتنفيذ معاييرها في جميع أنحاء العالم من خلال وضع معايير عالية الجودة لكي تحظى بالتقدير والاعتراف الدوليين.

وقد حصلت الهيئة على الدعم الكبير لتطبيق المعايير الصادرة عنها، حيث تعتمد هذه المعايير اليوم في مملكة البحرين ومركز دبي المالي العالمي والأردن ولبنان وقطر والسودان وسوريا. كما أن الجهات المختصة في أستراليا وإندونيسيا وماليزيا وباكستان والمملكة العربية السعودية وجنوب أفريقيا أصدرت أدلة إرشادية مستمدة من معايير الهيئة وإصداراتها[32].

ثانيا: الهيئات الداعمة الأخرى للمؤسسات المالية الإسلامية

ومن أهم تلك الهيئات:

1. **البنك الإسلامي للتنمية (IDB):** هو مؤسسة مالية دولية أنشئت تطبيقا للبيان الصادر عن مؤتمر وزراء مالية الدول الإسلامية، الذي عقد في مدينة جدة عام (1973)، وافتتح المصرف رسميا عام (1395هـ - 1975م)، ويقع مقره الرئيسي في مدينة جدة.

يهدف المصرف إلى دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية.

من **وظائف المصرف** تقديم أشكال مختلفة من المساعدة الإنمائية لتمويل ومكافحة الفقر من خلال التنمية البشرية، والتعاون الاقتصادي، وتعزيز دور التمويل الإسلامي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والمساعدة في تنمية التجارة الخارجية والبينية للدول الأعضاء.

يعتبر المصرف أحد الأجهزة المتخصصة لمنظمة المؤتمر الإسلامي وساهم في إنشاء العديد من الهيئات الأخرى، كما يدير المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب الذي يقوم بإجراء الدراسات والبحوث الشرعية في الاقتصاد الإسلامي والمعاملات المصرفية.[33]

[32] موقع المحاسب الأول، https://www.almohasb1.com/2009/09/aaoifi.html.

[33] موقع البنك الإسلامي www.isdb.org

2. **الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف (IRA)**: أنشئت الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف كشركة مساهمة مقرها البحرين عام (2000)، وتهدف لأن تكون الطرف المرجعي النهائي للتصنيف الائتماني وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، حيث يعتبر التصنيف مؤشرة ضرورية للحكم على أداء وكفاءة المؤسسات المالية. وتقدم الوكالة تصنيفات عدة منها:

- **التصنيف السيادي:** هذا التصنيف يقيم إمكانية أن تكون للحكومة القدرة والاستعداد لأداء التزاماتها المالية في الوقت المحدد.

- **التصنيف الائتماني للمؤسسات المالية:** هذا التصنيف يقيم قدرة المؤسسة على أداء التزاماتها المالية في الوقت المحدد.

- **تصنيف الصكوك:** إبداء الرأي حول إمكانية الوفاء بكافة الالتزامات التعاقدية المأمولة بموجب هيكل الصكوك.

- **تصنيف الجودة الشرعية:** وهي منتج فريد من الوكالة يهدف إلى تقديم المعلومات والتقييم المستقل حول الالتزام الشرعي للمؤسسات المالية الإسلامية أو المؤسسات التقليدية التي تقدم الخدمات المصرفية أو المنتجات الإسلامية.

تسعى الوكالة لأن يكون التصنيف الصادر عنها معتمدة على المستوى الدولي حيث تعمل على استقطاب وكالات التصنيف العالمية مثل (**ستاندرد آند بورز STANDARD and POOR'S**) و (**موديز MOODY'S**).[34]

3. **المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (CIBAFI):** اتفق رؤساء مجالس إدارة عدد من المصارف الإسلامية على إنشاء (الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية) عام (1977) بهدف دعم الروابط بين المصارف الإسلامية، واعترفت معظم المنظمات الدولية بالاتحاد ومنحته صفة مراقب ومن بين هذه المنظمات: مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (**اليونيدو UNIDO**) والمجلس الاقتصادي الاجتماعي للأمم المتحدة والمجلس الإسلامي العالمي للدعوة والإغاثة وغيرها، وأسهم الاتحاد في نشر العديد من المؤلفات المصرفية كما أصدر الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية.

[34] موقع الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف www.iirating.com

*UNIDO: United Nations Industrial Development Organization.

تم إعادة تنظيم الاتحاد وأعيدت تسميته ليصبح المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية وحصل على الترخيص للعمل في البحرين عام (2001) كهيئة عالمية ذات شخصية مستقلة لا تسعى إلى الربح، ويقوم المجلس بدورين أساسيين هما دعم وحماية الصناعة المالية الإسلامية، ويهدف إلى:

- التعريف بالخدمات المالية الإسلامية والأحكام المتعلقة بها؛
- توفير الإحصائيات المتعلقة بالبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية والهيئات الإسلامية ذات الصلة؛
- تعزيز التعاون بين المجلس والمؤسسات والهيئات الإسلامية ذات الصلة.[35]

4. **مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB):** مجلس الخدمات المالية الإسلامية هو هيئة دولية مركزها ماليزيا أنشئت عام (2002)، مهمتها وضع معايير لتطوير وتعزيز صناعة الخدمات المالية الإسلامية، وذلك بإصدار معايير رقابية ومبادئ إرشادية لهذه الصناعة التي تضم بصفة عامة قطاع البنوك، وسوق المال، والتكافل التأمين الإسلامي). ويقوم المجلس بإعداد الأبحاث، وتنظيم الندوات والمؤتمرات العلمية، ويعمل مجلس الخدمات مع مؤسسات دولية وإقليمية ذات صلة، ومراكز أبحاث، ومعاهد تعليمية ومؤسسات عاملة في هذه الصناعة.

بالإضافة إلى أنه يعمل على تهيئة المعايير الدولية الموجودة لتتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية. وقد أصدر المجلس أكثر من (15) وثيقة بين معايير ومبادئ إرشادية وملاحظات تقنية.[36]

5. **السوق المالية الإسلامية الدولية (IIFM):** هي منظمة غير ربحية تم إنشاؤها في البحرين عام (2002)، وهي تشبه إلى حد ما هيئات الإشراف في الأسواق المالية، كهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية. تهدف إلى تأسيس وتطوير وتنظيم سوق مالية دولية ترتكز على مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية من خلال العمل على توحيد المنتجات المالية الإسلامية، ويتمثل اختصاصها فيما يلي:

- المصادقة على الأدوات المالية المتداولة أو التي سيتم تداولها، ومن خلال هذه المصادقة يمكن تقريب وجهات النظر بين الآراء الفقهية المختلفة؛
- إعداد اللوائح والضوابط للتعامل وفق مقتضيات السوق المالية الإسلامية؛
- إعداد معايير موحدة عند إصدار الأدوات المالية الإسلامية أو عند تداولها.[37]

[35] موقع المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية www.cibafi.org

[36] موقع مجلس الخدمات المالية الإسلامية www.ifsb.org

6. **مركز إدارة السيولة المالية (LMC):** شركة مساهمة بحرينية تأسست عام (2002)، تهدف إلى مساعدة المؤسسات المالية الإسلامية على إدارة سيولتها الفائضة من خلال إدارة الاستثمار في الأدوات المالية القصيرة والمتوسطة الأجل والموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية.[38]

7. **المركز الإسلامي الدولي للمصالحة والتحكيم (IICRA):** مؤسسة دولية مستقلة غير ربحية، تم تأسيسها عام (2005) بتضافر جهود كل من البنك الإسلامي للتنمية والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية ودولة الإمارات العربية المتحدة بصفتها دولة المقر. تختص بتنظيم الفصل في كافة النزاعات المالية أو التجارية التي تنشأ بين المؤسسات المالية أو التجارية التي تختار تطبيق الشريعة الإسلامية في فض النزاعات أو بين هذه المؤسسات وعملائها أو بينها وبين الغير عن طريق المصالحة أو التحكيم.[39]

مما سبق يمكن القول إن الهيئات الداعمة تكتسب أهميتها من طبيعة نشاطها ومستوى أدائها ومن حصولها على ثقة علماء الشريعة والمتخصصين والاعتراف الدولي بها، وتجدر الإشارة إلى أن هناك العديد من الهيئات الأخرى الداعمة للعمل المالي الإسلامي منها ما هو قائم ومنها ما هو قيد الإنشاء.

إن كل مؤسسة من هذه المؤسسات تخصصت في تقديم جزء من الهوية العامة للصناعة المالية الإسلامية، فبعضها يسعى إلى نشر الوعي العام بشأن العمل المصرفي الإسلامي والتعريف بالمنتجات والخدمات المالية الإسلامية، وتوفير المعلومات المتعلقة بالصناعة المصرفية الإسلامية والعمل على تنميتها وتطويرها، وبعضها الآخر يعمل على إعداد وإصدار معايير المحاسبة والمراجعة وتفسيرها للتوفيق ما بين الممارسات المحاسبية التي تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية في إعداد قوائمها المالية وتيسير استخدامها وتمكين الجهات المختلفة من إجراء المقارنات المفيدة، كما يضع بعضها المعايير الشرعية لعمليات المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية والعمل على توفير الضوابط والأحكام الشرعية الأساسية التي يجب إتباعها في تطبيق وتنفيذ مختلف المعاملات المصرفية.[40]

---

[37] موقع السوق المالية الإسلامية الدولية www.iifm.net

[38] موقع مركز إدارة السيولة المالية www.lmcbahrain.com

[39] موقع المركز الإسلامي الدولي للمصالحة والتحكيم www.iicra.com.

[40] قنطقجي، سامر مظهر، وبراء منذر أرمنازي، **مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية**، بحث منشور في موقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية www.kantakii.com ، 2006، ص49.

المطلب الثاني: أهداف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية

أولا: أهداف هيئة الأيوفي في إطار أحكام الشريعة الإسلامية

تهدف الهيئة في إطار أحكام الشريعة الإسلامية إلى ما يلي[41] :

1. تطوير فكر المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات ذات العلاقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية؛
2. نشر فكر المحاسبة والمراجعة المتعلقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية وتطبيقاته عن طريق التدريب وعقد الندوات وإصدار النشرات الدورية وإعداد الأبحاث والتقارير وغير ذلك من الوسائل؛
3. إعداد وإصدار معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتفسيرها للتوفيق ما بين الممارسات المحاسبية التي تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية في إعداد قوائمها المالية وكذلك التوفيق بين إجراءات المراجعة التي تتبع في مراجعة القوائم المالية التي تعدها المؤسسات المالية الإسلامية؛
4. إعداد وإصدار ومراجعة وتعديل البيانات والإرشادات الخاصة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية فيما يتعلق بالممارسات المصرفية والاستثمارية وأعمال التأمين؛
5. مراجعة وتعديل معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لتواكب التطور في أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية والتطور في فكر وتطبيقات المحاسبة والمراجعة؛
6. السعي لاستخدام وتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والبيانات والإرشادات المتعلقة بالممارسات المصرفية والاستثمارية وأعمال التأمين، التي تصدرها الهيئة، من قبل كل من الجهات الرقابية ذات الصلة والمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها ممن يباشر نشاطا ماليا إسلاميا ومكاتب المحاسبة والمراجعة؛
7. تنفيذ الأنشطة الأخرى، بما في ذلك اعتماد الالتزام بمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وذلك من أجل تحقيق مزيد من الوعي والقبول بمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والأخلاقيات والحوكمة والمبادئ الشرعية[42].

---

[41] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية/النص الكامل للمعايير الشرعية لتي تم اعتمادها نوفمبر 2017م النسخة الالكترونية للمعايير الشرعية، مرجع سابق.

[42] الرئيسية عن الهئية أيوفي http://aaoifi.com/الأهداف/الصفحة

ثانيا: الهيكل التنظيمي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية

منذ بداية عملها سنة 1991 وحتى عام 1995 كان الهيكل التنظيمي للهيئة يتكون من: لجنة الإشراف، ومجلس معايير المحاسبة المالية، ولجنة تنفيذية تعين من بين أعضاء مجلس معايير المحاسبة المالية، ولجنة شرعية، وبعد مضي أربعة أعوام على عملها، قررت لجنة الإشراف تشكيل لجنة للتقويم وذلك للنظر في النظام الأساسي للهيئة وهيكلها التنظيمي. وقد تم بموجب التعديلات التي أدخلت على النظام الأساسي والتي اعتمدتها لجنة الإشراف تغيير اسم الهيئة من **"هيئة المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية"** ليصبح **"هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية"**، وتعديل هيكلها التنظيمي ليتمثل في: جمعية عمومية، ومجلس أمناء (بديلا عن لجنة الإشراف)،

ومجلس معايير المحاسبة والمراجعة بعد أن كان مقتصرة على المحاسبة وحدها، ولجنة تنفيذية، ولجنة شرعية، وأمانة عامة يترأسها أمين عام. والشكل الموال يبين الهيكل التنظيمي الحالي للهيئة:

الشكل رقم (2): الهيكل التنظيمي الحالي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية

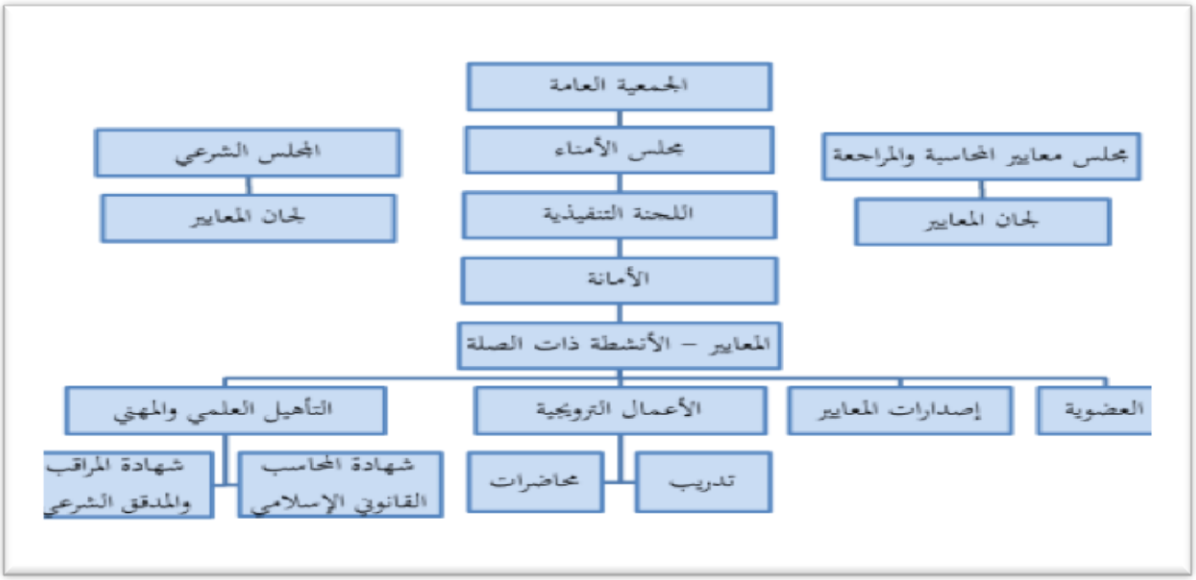

المصدر: الموقع الرسمي لهيئة المحاسبة والمراجعة، http://aaoifi.com/

المطلب الثالث: أهم انجازات أيوفي وأنشطتها

إن المعايير التي تحددها الهيئة متبعة على نطاق واسع في قطاع التمويل الإسلامي الذي تبلغ قيمته نحو تريليوني دولار كما أصبحت هذه المعايير إلزامية في عدة دول من بينها البحرين وعمان.

وفيما يلي إبراز لأهم الإنجازات التي حققتها الهيئة خلال السنوات الأخيرة:

أولا: أهم إنجازات هيئة الأيوفي خلال عام 2017

أصدرت أيوفي تقريرا ملخصا بأهم إنجازاتها ومستجدات أعمالها وأنشطتها خلال عام 2017م مقسما على أربعة أقسام رئيسية، على النحو الآتي[43]:

1. **المعايير والجهد الفني المتعلق بها**: أصبح الحديث عن أهمية معايير أيوفي (وبالأخص معاييرها الشرعية ومعايير الحوكمة والمعايير المحاسبية) وأثرها الدولي وعمقها ومهنيتها من المسلمات في الصناعة المالية الإسلامية.

إلا إنه في الوقت نفسه تزيد المسؤولية على أيوفي ويزيدها حرصاً على تجويد أعمالها وتكثيفها وتسريع وتيرة إصدار معاييرها لتكون على قدر تطلعات الصناعة، ومتوازية مع التطور السريع لأعمالها. ولذلك فقد ترجمت أيوفي هذا الحرص وهذا الاهتمام في النمو الكبير جداً في جهدها الفني من خلال تضاعف عدد اجتماعات وأنشطة المجالس الفنية الثلاثة(المجلس الشرعي، والمجلس المحاسبي، ومجلس الحوكمة والأخلاقيات)، وهو ما يتجلى من خلال الأرقام والمنجزات أدناه:

[43] راجع: أبرز الأنشطة والأعمال والأبحاث خلال الفترة 2017/01/01-2017/12/31، التقرير السنوي 2017، http://aaoifi.com/wp-content/uploads/2018/01/AAIOFI-A.R.-2017-Final.pdf،

*CSAA :Certified Shari'ah Advisor and Auditor
*CIPA :Certified Islamic Professional Accountant.
*ACCA :Association of Chartered Certified Accountants.
*JOIFA :Journal Of Islamic Finance Accountancy.

الشكل رقم (3): اجتماعات و أنشطة المجالس الفنية خلال عام 2017

المصدر: http://aaoifi.com/wp-content/uploads/2018/01/AAIOFI-A.R.-2017-Final.pdf

2. **التطوير المهني:** ومنذ عام 2014م فقد شهدت الهيئة تطويراً نوعياً في جميع جوانبها العلمية والشكلية والمنهجية واللوجستية، حيث تم عرض جزء كبير منها في تقرير أيوفي الصادر في 31 ديسمبر 2016 م. واستكمالا لمشروع التطوير الطموح، فقد شهد عام 2017 م خطوات ومبادرات مهمة في هذا السياق، سنستعرض أبرزها:

- التعاقد واعتماد قرابة 30 مركز اختبارات معتمد في 22 دولة حول العالم؛
- التدشين الرسمي لمناهج شهادة المحاسب الإسلامي المعتمد (CIPA)في 1600 صفحة موزعة على أربعة كتب وعقد أول اختباراتها في صيغتها الجديدة؛
- بدء مشروع ترجمة مناهج شهادة (CIPA) من الإنجليزية إلى العربية؛
- تنفيذ حملة تعريفية بزمالة (CIPA) في عدد من الجامعات والبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية؛
- بدء مشروع التطوير الشامل لشهادة المراقب والمدقق الشرعي المعتمد (CSAA)، وإنجاز المرحلة الأولى منه؛
- تدشين عمل مجلس الإشراف على برامج التطوير المهني، والتي كانت مبادرة أيوفي قبل أكثر من عقد من الزمان؛
- توقيع مذكرة تفاهم نوعية بين أيوفي ومنظمة (ACCA) الدولية للمحاسبين القانونيين المعتمدين، حيث أنها تجمع بين خبرة وعراقة أول منظمة دولية مهنية مصدرة للمعايير في الصناعة

المالية الإسلامية (أيوفي)، وبين منظمة دولية عريقة مصدرة لإحدى أهم وأعرق الزمالات المهنية المحاسبية حول العالم؛

- أيوفي تطلق (JOIFA) أول مجلة علمية محكمة في المحاسبة للمالية الإسلامية وتصدر عددها الأول، وتُعَدُّ هذه المبادرة ذات أهمية بالغة لتشجيع البحث العلمي والحوار الفني والأكاديمي والمهني وتطويره في مهنة المحاسبة داخل الصناعة. وقد لقي العدد الأول من المجلة قبولا، وحقق صدى إيجابياً بين المتخصصين والخبراء.
- تم توثيق العلاقة مع الجامعات والمراكز البحثية والأكاديمية والجمعيات العلمية المتخصصة من خلال:
  - تنفيذ أكثر من 40 زيارة ومحاضرة واجتماع وفعالية؛
  - مع ما لا يقل عن 37 جامعة ومعهد وجمعية علمية ومركز تدريبي؛
  - فيما لا يقل عن 25 مدينة حول العالم.

3. **التطوير المؤسسي والتنظيمي**: يعد التحديث والتطوير سمة أساسية للمنظمات الناجحة، وبالأخص في مثل موقع أيوفي، ودورها ونطاق عملها العالمي؛ وعليه فقد تم خلال 2017م المبادرة لعدة مشروعات نوعية وتطويرية، وبالأخص تلك المتعلقة بتيسير الوصول إلى أيوفي وأنشطتها ومعاييرها، مثل إطلاق مشاريع ترجمة المعايير إلى اللغات المختلفة وتوفير المعايير في صيغة إلكترونية مجاناً بالإضافة إلى مشروع الإستراتيجية التحويلية لأيوفي. تفصيل ذلك على النحو الآتي:

- في نقلة تاريخية تم تدشين النسخة الإلكترونية من المعايير الشرعية لأيوفي باللغتين العربية والإنجليزية وإتاحتها للتنزيل مجانا؛

- البدء في تنفيذ مشروع الاستراتيجية التحويلية لأيوفي، لتحقق نجاحات أكبر وتحقق رسالتها بشكل أفضل في ظل هذه المتغيرات، وتستثمر رصيد النجاحات والإنجازات، ولتحديد آليات معالجة المخاطر والتحديات، وما يتطلبه ذلك من إعادة رسم أهدافها وموقعها على الخريطة الدولية وما يترتب على ذلك من إعادة هيكلة وتطوير للموارد.
- مشاريع ترجمة المعايير، وذلك إلى الروسية، الفرنسية والتركية والصينية.

4. **العلاقات الاستراتيجية:** من أهم أسباب نجاح أيوفي ومكانتها الدولية هو عدد ونوعية أعضائها الذين يتوزعون على قرابة 45 دولة حول العالم في أغلب قارات العالم، بالإضافة إلى كونهم يتنوعون وفق فئات العضوية إلى خمسة أنواع تمثل كل شريحة أهمية من زاوية، وفي الوقت نفسه

تحمل أيوفي مسؤولية تقديم ما يتلاءم مع كل فئة من فئات الأعضاء من جهد وعمل. فضلا عن كون تطبيق المعايير والاعتراف بها يتطلب التفاعل الدائم في المحافل والفعاليات المحلية والإقليمية والدولية من مؤتمرات وندوات وورش عمل، بالإضافة إلى أهمية توثيق العمل مع المنظمات الدولية، وإقامة أيوفي لفعالياتها ومؤتمراتها النوعية.

وفي ما يلي أهم أعمال أيوفي وأنشطتها:

- حيث أولت أيوفي عناية كبيرة بتوثيق علاقتها مع البنوك المركزية والسلطات الرقابية والإشرافية تمثلت في تنفيذ 65 لقاء وزيارة واجتماع وفعالية مع أكثر من 40 بنك مركزي وسلطة رقابية وإشرافية وتنظيمية وحكومية في 18 دولة لتعريفهم بأيوفي واستقطابهم لعضويتها وتفعيل اعتماد معايير أيوفي والإلزام بتطبيقها؛

- تم تنفيذ أكثر من 49 لقاء وزيارة واجتماع مع أكثر من 30 مؤسسة ضمن أعضاء أيوفي الحاليين؛

- تم تنفيذ أكثر من 37 لقاء وزيارة واجتماع وفعالية مع أكثر من 34 مؤسسة في 13 دولة لتعريفهم بأيوفي واستقطابهم لعضويتها؛

- تم انضمام 12 مؤسسة من 7 دول لعضوية أيوفي بينهم 5 بنوك مركزية وسلطة رقابية وإشرافية؛

- وطدت أيوفي العلاقة وعززت التعاون مع أكثر من 20 منظمة دولية من خلال عقد الاجتماعات والزيارات والفعاليات وعقد الشراكات وتنفيذ مشروعات مشتركة؛

- شاركت أيوفي في أكثر من 41 مؤتمر وفعالية في 13 دولة؛

- أقامت أيوفي مؤتمرين دوليين ناقشت أبرز المستجدات في الصناعة، بلغ إجمالي عدد حضورها الفعلي قرابة 1687 شخص من قرابة 48 دولة حول العالم.

ثانيا: أهم إنجازات هيئة الأيوفي خلال عام 2018

لدى افتتاح أعمال مؤتمر أيوفي السادس عشر للهيئات الشرعية الذي عقدته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، الذي عقد يومي 8 و9 أبريل 2018، والذي نظمته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والشرعية (أيوفي)، برعاية مصرف البحرين المركزي،

وبمشاركة نحو 40 عالماً وخبيراً من مختلف دول العالم، وعدد كبير من المصرفيين والمهتمين بقطاع الصيرفة الإسلامية، تم استعراض أبرز الإنجازات التي حققتها الهيئة، وعلى رأسها اعتماد المعايير ضمن ثلاث مجموعات؛ الاعتماد الإلزامي، والتطبيق الطوعي، والتطبيق التعاقدي. إلى جانب الزيادة المضطردة في عدد الدول والمؤسسات التي اعتمدت معايير الهيئة، وهو ما يؤكد على مستوى المهنية التي تتمتع بها فرق العمل، والحرص الذي توليه على إبداء الرأي في مسائل الصيرفة الإسلامية، سواء التقليدية أو الحديثة.

ومن القضايا المهمة التي ناقشها المؤتمر، أبرزها إصدارات الصكوك ومستجداتها، مثل صكوك الشريحة الأولى من رأس المال وفق معايير بازل، وذلك من حيث أهميتها للمصارف الإسلامية، والهياكل الملائمة لهذا النوع من الصكوك، إضافة إلى مسألة التأصيل الشرعي للعديد من الجوانب ذات العلاقة بالصكوك[44].

[44] مؤتمر أيوفي السنزي السادس عشرة، مقال منشور على مجلة الاقتصاد الإسلامي، تاريخ الاطلاع 2019/08/31، https://www.aliqtisadalislami.net/

المبحث الثالث

المعايير المحاسبية الاسلامية وأهمية الالتزام بها في تنظيم عمل المؤسسات المالية الإسلامية

سنتطرق بالدراسة هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

- المعايير المحاسبية وتطورها التاريخي؛
- إلزامية تطبيق المعايير المحاسبية على المؤسسات المالية الإسلامية:؛
- دور المعايير المحاسبية في تعزيز انتشار الصناعة المالية الإسلامية وعالميتها.

المطلب الأول: المعايير المحاسبية الإسلامية وتطورها التاريخي

أولا: تعريف المعيار المحاسبي

يعود أصل كلمة معيار إلى الكلمة اللاتينية نورما، والتي تعني بمفهومها الأصلي أداة قياس مكونة من قطعتين متعامدتين تعطي زاوية قائمة وتسمح بالقياس الهندسي[45].

ويستعمل مصطلح معيار بشكل عام للدلالة على قاعدة، هدف أو نموذج.

تعددت التعريفات التي تناولت المعايير المحاسبية واجتهد الكثير من الباحثين في إيجاد تعريف جامع لها ينطلق من الفلسفة التي يقوم عليها ومن هذه التعريفات:

تعريف **توفيق محمد الشريف**: "المعيار المحاسبي هو بيان كتابي تصدره هيئة تنظيمية رسمية محاسبية أو مهنية، ويتعلق هذا البيان بعناصر القوائم المالية أو نوع من العمليات أو الحوادث الخاصة بالمركز المالي ونتائج الأعمال، ويحدد أسلوب القياس أو العرض أو التواصل المناسب"[46].

تعريف **باتون وليتلتون Paton and Littleton**: "تعالج المعايير المفاهيم الأساسية والمداخل العامة لتقديم الحقائق المحاسبية، ومع أن المعايير المحاسبية ليست بذاتها إجراءات فإنها تبين

[45] مداني بن بلغيث، **أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية**، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2004 ، ص 61.

[46] توفيق محمد الشريف، رؤية **مستقبلية نحو المحاور الرئيسية لتور بناء المعايير المحاسبية في المملكة العربية السعودية**، مجلة الإدارة العامة، العدد 05، الرياض، 1987، ص174.

الإجراءات المحاسبية والقواعد التي تغطي تفاصيل حالات معينة، إن المعايير المحاسبية يجب أن تكون متماسكة، منظمة، ومنضبطة"[47].

أما تعريف **الشيرازي** للمعيار المحاسبي: "تعبير عن موقف مهني رسمي فيما يتعلق بكيفية تطبيق مبدأ محاسبي معين، ويجب أن تأتي ترجمة أمينة وواعية للمبادئ المحاسبية وبعد دراسة متأنية لأفضل الممارسات العملية المتاحة في الزمان والمكان، فالمعايير ليست لمجرد الاسترشاد العام[48].

تعريف **مأمون حمدان**: عرفه على أنه "نموذج أو إشارات عامة تؤدي إلى توجيه وترشيد الممارسة العملية في المحاسبة والتدقيق أو مراجعة الحسابات"[49].

أيضا يعرف المعيار المحاسبي على أنه مجموعة من الإرشادات والتوجيهات الواجب الالتزام والتقيد بها عند تنفيذ الأحداث والعمليات المحاسبية التي يقوم بها البنك الإسلامي من إثبات وقياس وعرض وإفصاح خلال الفترة الزمنية، كما تعتبر مقياس لتقويم الأداء المحاسبي، وأداة تساعد في تقديم رأي فني محايد بالبيانات المالية المعدة من قبل البنك الإسلامي. وقد عكفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على إصدار المعايير المحاسبية الإسلامية استنادا إلى أحكام الشريعة الإسلامية الغراء.

إن بناء معايير إسلامية للمحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية تحقق العديد من الأغراض من أهمها[50] :

- أنها تشكل مرجعا ومنهج عمل معتبر يرجع إليه المحاسب عند تنفيذ العمليات المحاسبية، كما يرجع له كل من أجهزة الرقابة الخارجية ومراقب الحساب الخارجي؛
- كما أن هذه المعايير تشكل خارطة طريق حيث توضح تلك المعايير المعالجات المحاسبية لعمليات المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية وهذا يحقق مبدأ التوحيد والثبات؛

[47] حسين القاضي، ومأمون توفيق حمدان، **مدخل معاصر في بناء نظرية المحاسبة**، عمّان، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع، 2001،ص 53.

[48] عباس مهدي الشيرازي، **نظرية المحاسبة**، الكويت، دار السلاسل، 1990،ص122.

[49] مأمون حمدان، **مقدمة عن معايير المحاسبة الدولية، كلية الاقتصاد**، جامعة دمشق، ص 1 ،تاريخ التصفح 2018/07/23 .www.kantakji.com

[50] الدكتور رائد جميل جبر، **المواءمة بين المعايير المحاسبية الإسلامية والمعايير المحاسبية الدولية**، مرجع سابق، ص 36-37.

- تساعد المعايير الإسلامية في إجراء المقارنات بين القوائم المالية لمجموعة المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية وتقييمها بالشكل المناسب، ولاسيما في ظل العولمة، وانتشار التكتلات الإقليمية والدولية؛

- وتساعد المعايير الإسلامية أيضا في تحقيق الثقة في القوائم المالية المنشورة للمؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية، على المستويين الإقليمي والدولي؛

- من الخصائص المميزة للمعايير الإسلامية للمحاسبة والمراجعة يجب أن تتصف بالصفات التالية: المشروعية: حيث إنها يجب أن تنبثق من أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، والقيم: حيث تقوم هذه المعايير على مجموعة من القيم الإيمانية والأخلاقية والسلوكية المستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية، والموضوعية: حيث تعتمد على أدلة إثبات قوية، ولا يلجأ إلى التقدير الحكمي إلا إذا تعذر تطبيق القياس الفعلي، ومن خصائص المعايير الإسلامية أيضا: المعاصرة، والمرونة، والعالمية.

ثانيا: معايير الأيوفي

لقد أصبح الحديث عن أهمية معايير الأيوفي وبالأخص معاييرها الشرعية ومعايير الحوكمة والمعايير المحاسبية وأثرها الدولي وعمقها ومهنيتها من المسلمات في الصناعة المالية الإسلامية.

فقد ترجمت الأيوفي هذا الاهتمام من خلال تضاعف عدد اجتماعات وأنشطة المجالس الفنية الثلاثة: المجلس الشرعي، والمجلس المحاسبي، ومجلس الحوكمة والأخلاقيات.

وهو ما يتجلى من خلال المعايير التالية والمنجزات أدناه، حيث أنها أصدرت ونشرت رسميا حتى الآن:

1. **(58) معيارا شرعيا: ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول رقم(1).**

الجدول رقم(1): المعايير الشرعية

رقم المعيار	اسم المعيار
01	المتاجرة في العملات
02	بطاقة الحسم وبطاقة الائتمان
03	المدين المماطل
04	المقاصة

05	الضمانات
06	تحول البنك التقليدي الى مصرف إسلامي
07	الحوالة
08	المرابحة
09	الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك
10	السلم والسلم الموازي
11	الاستصناع والاستصناع الموازي
12	الشركة(المشاركة) والشركات الحديثة
13	المضاربة
14	الاعتمادات المستندية
15	الجعالة
16	الأوراق التجارية
17	صكوك الاستثمار
18	القبض
19	القرض
20	بيوع السلع في الأسواق المنظمة
21	الأوراق المالية (الأسهم والسندات)
22	عقود الامتياز
23	الوكالة وتصرف الفضولي
24	التمويل المصرفي المجمع
25	الجمع بين العقود
26	التأمين الإسلامي
27	المؤشرات
28	الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية
29	ضوابط الفتوى وأخلاقياتها في إطار المؤسسات

30	التورق
31	ضابط الغرر المفسد للمعاملات المالية
32	التحكيم
33	الوقف
34	إجارة الأشخاص
35	الزكاة
36	العوارض الطارئة على الالتزامات
37	الاتفاقية الائتمانية
38	التعاملات المالية بالانترنت
39	الرهن وتطبيقاته المعاصرة
40	توزيع الربح في الحسابات الاستثمارية على أساس المضاربة
41	إعادة التأمين الإسلامي
42	الحقوق المالية والتصرف فيها
43	الإفلاس
44	السيولة تحصيلها وتوظيفها
45	حماية رأس المال والاستثمارات
46	الوكالة بالاستثمار
47	ضوابط حساب ربح المعاملات
48	خيارات الأمانة
49	الوعد والمواعد
50	المساقاة
51	خيارات السلامة
52	خيارات التروي
53	العربون
54	فسخ العقود بالشرط

55	المسابقات والجوائز
56	ضمان مدير الاستثمار
57	الذهب وضوابط التعامل به
58	إعادة الشراء

المصدر: من إعداد الباحث بالاستعانة

http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2017/12/Shariaah-Standards-ARB.pdf

ويعمل المجلس الشرعي واللجان التابعة له حاليا على إنجاز ما لا يقل عن (12) مشروع معيار، جزء مهم منها في مراحله النهائية، ومن أهمها:

- مشروع معيار بيع الدين؛
- مشروع المعيار الجديد للوقف؛
- مشروع المعيار الشرعي الجديد للبطاقات؛
- مشروع المعيار الشرعي الجديد الشامل للصكوك[51].

2. (02) معيارا أخلاقيا: ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول رقم(2).

الجدول رقم(2): معايير الأخلاقيات

رقم المعيار	اسم المعيار
01	ميثاق أخلاقيات المحاسب والمراجع الخارجي للمؤسسات المالية الإسلامية.
02	ميثاق أخلاقيات العاملين في المؤسسات المالية الإسلامية.

المصدر: من إعداد الباحث بالاستعانة بموقع الأيوفي www.aaoifi.com

[51] أبرز الأنشطة والأعمال والأبحاث خلال الفترة 2017/01/01-2017/12/31، مرجع سابق، ص17.

3. (07) معايير حوكمة: ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول رقم(3).

الجدول رقم(3): معايير الحوكمة

رقم المعيار	اسم المعيار
01	تعيين هيئة الرقابة الشرعية وتكوينها وتقريرها (إعادة تصنيف)
02	الرقابة الشرعية(إعادة تصنيف)
03	الرقابة الشرعية الداخلية
04	لجنة المراجعة والحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية
05	استقلالية هيئة الرقابة الشرعية
06	بيان مبادئ الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية
07	المسؤولية الاجتماعية للشركة: السلوك والإفصاح في المؤسسات المالية الإسلامية

المصدر: من إعداد الباحث بالاستعانة بموقع الأيوفي www.aaoifi.com

4. (05) معايير مراجعة: ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول رقم(4).

الجدول رقم(4): معايير المراجعة

رقم المعيار	اسم المعيار
01	هدف المراجعة ومبادئها
02	تقرير المراجع الخارجي
03	شروط الارتباط لعملية المراجعة
04	فحص المراجع الخارجي الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية

05	مسؤولية المراجع الخارجي بشأن التحري عن التزوير والخطأ عند تدقيق البيانات المالية

المصدر: من إعداد الباحث بالاستعانة بموقع الأيوفيwww.aaoifi.com

أتم مجلس الحوكمة والأخلاقيات إصدار 4 معايير جديدة رسمية بشكل كامل (منها معيار لا يزال قيد المراجعة من قبل اللجنة الشرعية)، وهي:

• **معيار الحوكمة رقم (8) «الهيئات الشرعية المركزية»**: حيث يقدم هذا المعيار دليلا إرشادية متكاملا حول تعريف الهيئة الشرعية المركزية، ونطاق عملها ومسؤولياتها وتكوينها، وتعيين أعضائها، واستقلاليتها، واختصاصاتها المركزية وغيرها من المسائل ذات الصلة، وهو يعد من المشاريع النوعية التي تم خلاله استقصاء أفضل الممارسات الدولية والتي بلغت حتى الآن ما يقارب 17 دولة أسست فعلية هيئات شرعية مركزية.

- **ومعيار التدقيق رقم (6) «معيار التدقيق الشرعي الخارجي»**: حيث يهدف هذا المعيار إلى إبراز دور التدقيق الشرعي الخارجي كجزء مهم من حوكمة الصناعة المالية الإسلامية، وهو ما يتوافق مع المبادرات التي اتخذها عدد من الجهات الرقابية والإشرافية للصناعة المالية الإسلامية في هذا السياق، كما يقدم المعيار دليا متكاملا لمدققي المؤسسات المالية الإسلامية، ويسرد المتطلبات المهنية الأساسية للتدقيق الشرعي الخارجي، بما يساعد على الارتقاء بجودة الممارسات ويساهم في توحيدها عالمية، كما يعزز موجبات الثقة في عملية التدقيق الخارجي للمؤسسات المالية الإسلامية.

- **معيار الحوكمة رقم (9) «الالتزام الشرعي»**: ويهدف هذا المعيار إلى تقديم دليل إرشادي لإنشاء وظيفة الالتزام الشرعي (Shari'ah Compliance) وإدارتها في المؤسسات المالية الإسلامية، وتوحيد الممارسات العالمية بهذا الصدد. كما يتناول المعيار المسؤوليات والاعتبارات الأساسية المتعلقة بهذه الوظيفة، بالإضافة إلى الضوابط والإجراءات ذات الصلة. ويتعرض المعيار بالتفصيل إلى تكوين إدارة الالتزام الشرعي، ونطاق عملها، ووظائفها الأساسية والتسلسل الوظيفي، كما يقدم المعيار الأسس اللازمة لتلبية متطلبات الموارد البشرية فيما يتعلق بهذه الوظيفة.

• **معيار الحوكمة رقم (10) «تصنيف الالتزام الشرعي والاستئماني»**:حيث يوفر المعيار دليل إرشادي للحوكمة الشرعية والتصنيف الاستئماني للمؤسسات المالية الإسلامية. ويتناول المعيار

عمليات تصنيف الالتزام الشرعي والتصنيف الاستئماني التي تتم بواسطة وكالات تصنيف مستقلة بغرض تقديم رأي مستقل لأصحاب المصالح فيما يتعلق بالالتزام الشرعي للمؤسسات المالية الإسلامية والحوكمة، ومدى الالتزام بالمسؤوليات الاستئمانية من قبل المؤسسات.

بالمقابل تم إصدار معايير أخرى، ولم يتم إصدار مسودة خاصة بها بشكل رسمي، وعناوينها كالتالي:

- **معيار الحوكمة بشأن الوقف** (تم إنجاز المسودة الأولية) ؛
- **معيار التدقيق الشرعي الداخلي** (تم إنجاز المسودة الأولية)؛
- **مدونة الأخلاق وقواعد السلوك الشاملة** (المشروع قيد الإنجاز).[52]

5. (28) معيارا محاسبيا: ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول رقم(5).

الجدول رقم (5): معايير المحاسبة

رقم المعيار	اسم المعيار
01	العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية
02	المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء
03	التمويل بالمضاربة
04	التمويل بالمشاركة
05	الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار (استبدل بمعيار المحاسبة المالية رقم27)
06	حقوق أصحاب حسابات الاستثمار وما في حكمها (استبدل بمعيار المحاسبة المالية رقم 27)
07	السلم والسلم الموازي

[52] أبرز الأنشطة والأعمال والأبحاث خلال الفترة 2017/01/01-2017/12/31، ، مرجع سابق، ص21.

08	الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك (المعدل)
09	الزكاة
10	الاستصناع والاستصناع الموازي
11	المخصصات والاحتياطيات
12	العرض والإفصاح العام في القوائم المالية لشركات التأمين الإسلامية
13	الإفصاح عن أسس تحديد وتوزيع الفائض في شركات التأمين الإسلامية
14	صناديق الاستثمار
15	المخصصات والاحتياطيات في شركات التأمين الإسلامية
16	المعاملات بالعملات الأجنبية والعمليات بالعملات الأجنبية
17	الاستثمارات
18	الخدمات المالية الإسلامية التي تقدمها المؤسسات المالية التقليدية
19	الاشتراكات في شركات التأمين الإسلامية
20	البيع الآجل
21	الإفصاح عن تحويل الموجودات
22	التقرير عن القطاعات
23	توحيد القوائم المالية
24	الاستثمار في الكيانات المنتسبة
25	الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المشابهة
26	الاستثمار في العقارات

27	حسابات الاستثمار
28	المرابحة والبيوع الآجلة

المصدر:من إعداد الباحث بالاستعانة بموقع الأيوفي www.aaoifi.com

لقد قام المجلس المحاسبي بإصدار 3 معايير محاسبية جديدة رسميا بشكل كامل (منها معياران لا يزالان قيد المراجعة من قبل اللجنة الشرعية)، وهي:

- **معيار المحاسبة المالية رقم (29): «الصكوك في القوائم المالية المصدر الصكوك»:** يهدف هذا المعيار إلى تقديم دليل إرشادي بشأن التقارير المحاسبية والمالية لإصدارات الصكوك، والمعالجة المحاسبية لها، وهياكلها وتصنيفاتها، في حسابات المؤسسة المالية الإسلامية أو المؤسسات الأخرى المصدرة للصكوك. كما يتناول المعيار متطلبات العرض والإفصاح عن إصدار الصكوك بهياكلها المختلفة.
- **معيار المحاسبة المالية رقم (30): «معيار اضمحلال الأصول والخسائر الائتمانية والالتزامات المحملة بالخسائر»:** يهدف إلى بيان القواعد والمبادئ المحاسبية لاضمحلال الموجودات والخسائر الائتمانية، ويشمل ذلك الخسائر الحالية والمتوقعة، وذلك وفقا لأفضل الممارسات الدولية مع مراعاة أحدث المستجدات ومتطلبات صناعة الخدمات المالية الإسلامية الدولية، كما يعرض المعيار تصنيف الموجودات والانكشاف المخاطر الائتمان والمخاطر الأخرى ذات العلاقة، ويتبنى المعيار منهجا استشرافيا تماشيا مع أساليب الجهات الدولية الأخرى المصدرة للمعايير، وذلك بالنسبة للموجودات والأدوات المالية المقبولة شرعا.
- **معيار المحاسبة المالية رقم (31): «الوكالة بالاستثمار»**، يهدف هذا المعيار إلى تحديد المبادئ المحاسبية ومتطلبات التقارير عن عمليات وأدوات الوكالة بالاستثمار بما يتماشى مع أفضل المعايير الدولية وتحديثاتها فيما يتعلق الموكل والوكيل، باعتبار أن الوكالة بالاستثمار باتت تشكل جزءا كبيرا من المحافظ الاستثمارية للمؤسسات المالية الإسلامية، وهي تستخدم في حشد الودائع، والودائع بين البنوك، وإصدارات الصكوك، وغيرها.

كما قام المجلس المحاسبي بإصدار 02 مسودات للمعايير المحاسبية لاستطلاع رأي الصناعة بشأنها (ولم يتم استكمال إصدارها رسميا بشكل كامل)، وعناوينها:

- **معيار المحاسبة المالية رقم (34): «التقارير المالية لحملة الصكوك»**
- **معيار المحاسبة المالية رقم (35): «احتياطيات المخاطر»**

كذلك قام المجلس ب 05 دراسات لمعايير محاسبية تم إصدارها، ولم يتم إصدار مسودة المعيار بشكل رسمي، وعناوينها[53]:

- **مراجعة معيار المحاسبة المالية رقم 25.**
- **الإجارة**
- **والخياروالمشتقات المو افقة للشريعة.**
- **التورق ومر ابحة السلع.**
- **الزكاة.**

يمكن تلخيص المنهجية التي تقوم هيئة المحاسبة والمراجعة AAIOFI باعتمادها عند إعداد وتطوير المعايير المحاسبية الإسلامية بأنها تقوم على النظر فيما توصلت إليه المعايير المحاسبية الدولية الصادرة عن مجلس المعايير الدولية IASB، وعرضها على الشرع فما اتفق معه يتم الأخذ به، ويستبعد ما يخالفه. والشكل التالي يوضح هذه الآلية:

[53] أبرز الأنشطة والأعمال والأبحاث خلال الفترة 2017/01/01-2017/12/31، ،مرجع سابق، ص19

الشكل رقم(4): منهج وضع المعايير المحاسبية الإسلامية

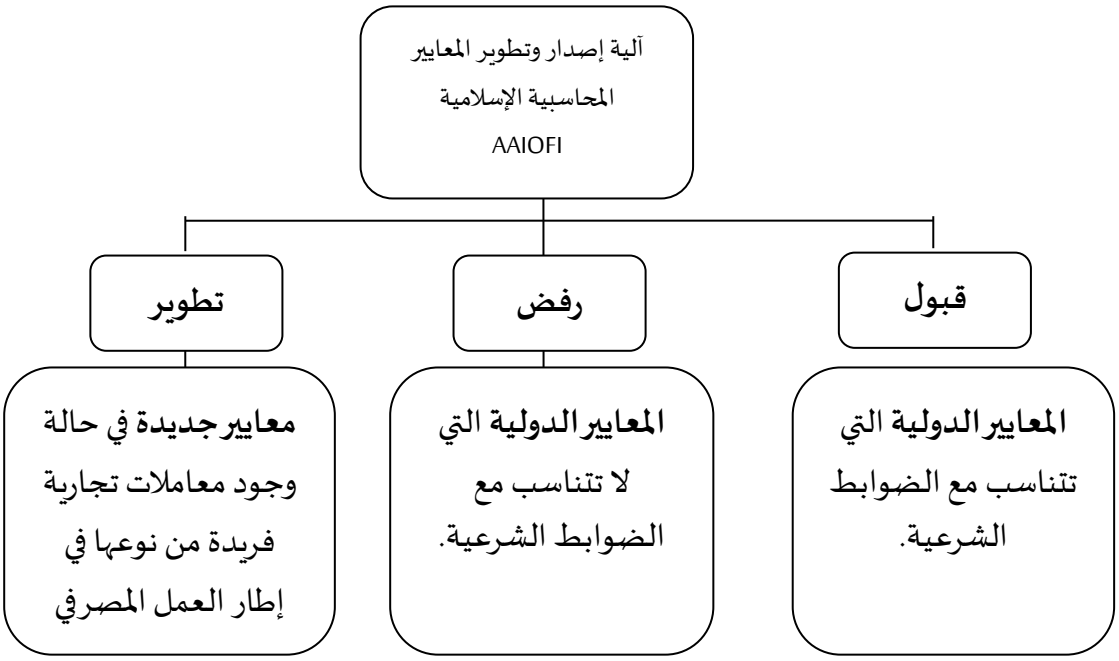

Source :Shahul Hameed Mohamed Ibrahim, IFRS vs AAOIFI: the clash of standards,
University Library of Munich, Germany,2007,p :8.

المطلب الثاني: إلزامية تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية على المؤسسات المالية الاسلامية

نظرا لانتشار المؤسسات المالية الاسلامية وخاصة المصارف الاسلامية في العديد من دول العالم، فإن المعايير المحاسبية الاسلامية تعتبر من أفضل الحلول أو البدائل للمشاكل التي تواجه عمليات المحاسبة بها نظرا لخصوصيتها.

أولا: دراسة بعض المعايير المحاسبية الإسلامية

1. المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (2): المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء

– ماهية بيع المرابحة: يعرف بيع المرابحة على أنه "بيع بمثل الثمن الأول الذي قامن به السلعة في يد مالكها (البايع)، وزيادة ربح معلوم متفق عليه"[54].

[54] أحمد محمد الجلف، المنهج المحاسبي لعمليات المرابحة في المصارف الاسلامية، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، ط1، 1996، ص22.

وعليه يعتمد بيع المرابحة على أمانة وصدق البائع في الإفصاح عن الثمن الأصلي أي ثمن شراء السلعة.

يقسم بيع المرابحة إلى :

- المرابحة البسيطة: وتعني بيع المالك لسلعة يملكها أصلا بمثل الثمن الأول وزيادة.
- المرابحة المركبة(المرابحة للآمر بالشراء): هي أحد بيوع الأمانة، حيث يطلب شخص من شخص آخر أن يشتري سلعة معينة ويعده أن يشتريها منه بربح معين.

- **نطاق المعيار المحاسبي الإسلامي :** ينطبق هدا المعيار على الموجودات المتاحة للبيع بالمرابحة أو المرابحة للآمر بالشراء، وعلى إيرادات ومصروفات، ومكاسب وخسائر تلك الموجودات ، وعلى ذمم المرابحات سواء اشترى المصرف تلك الموجودات من أمواله الذاتية أو من حسابات الاستثمار المطلقة[55].

- **الإثبات المحاسبي للأرباح:** نص معيار المرابحة رقم (02) فيما يتعلق بإثبات الأرباح على ما يلي[56]:

- يتم إثبات الأرباح عند التعاقد سواء كانت المرابحة أو المرابحة للآمر بالشراء نقدا أو لأجل لا يتجاوز الفترة المالية الحالية؛
- يتم إثبات أرباح البيع المؤجل الذي يدفع ثمنه دفعة واحدة تستحق بعد الفترة المالية اللاحقة، أو يدفع ثمنه على أقساط تدفع على فترات مالية متعددة لاحقة؛
- يجب خصم الأرباح المؤجلة من ذمم المرابحة في قائمة المركز المالي هذه ترد في الإيضاحات؛
- السداد المبكر مع وضع جزء من الربح عند السداد: إذا عجل العميل سداد قسط أو أكثر قبل الوقت المحدد فيجوز للمصرف خفض الأرباح وذمم المرابحات بمبلغ الحسم عند السداد، كما أنه بعد السداد تخفض الأرباح بالقيمة التي تم إعادتها لمن قام بالتسديد المبكر؛
- مطل العميل أو إعساره: إذا ماطل العميل في سداد ما عليه من الأقساط فإن ما يتم تحصيله من العميل على سبيل العقوبة بالإنفاق أو الحكم يتم اثباته حسبما تراه هيئة الرقابة الشرعية للمصرف، بصفته إيرادا أو مخصصا لحساب الخيرات، أما إذا ثبت أن عجز العميل عن السداد بسبب الإعسار فلا تجوز مطالبته بأي مبلغ.

---

[55] نسيلي خديجة، **متطلبات المعالجة المحاسبية للمرابحة والمرابحة للآمر بالشراء وفق المعايير المعايير المحاسبية الاسلامية**، مقال منشور في مجلة الاقتصاد الجديد، العدد18، المجلد1، 2018، ص 7.

[56] خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيفان، **العمليات المصرفية الإسلامية- الطرق المحاسبية الحديثة-**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان الأردن، ط3، 2015، ص 138.

2. المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (4): التمويل بالمشاركة

- **مفهوم المشاركة:** تعتبر المشاركة إحدى مجالات الاستثمار الهامة في المصارف الإسلامية. كما تعتبر بديلا ناجحا في كثير من الأحيان لتمويل المرابحة المثير للجدل .

وتعرف كذلك بأنها: "**تعاقد بين أثنين أو أكثر على العمل للكسب بواسطة الأموال أو الأعمال أو الوجاهة. ليكون الغنم بالغرم حسب الاتفاق**"[57].

- **أنواع المشاركات في المصارف الإسلامية[58]:**

- **المشاركة الدائمة:** وهي اشتراك المصرف في مشروع معين بهدف الربح دون أن يتم تحديد أجل معين لانتهاء هذه الشركة، ومثال ذلك اشتراك المصارف الإسلامية في إنشاء شركات المساهمة، أو المساهمة فيها بهدف السيطرة عليها أو بهدف البقاء فيها لأسباب معينه.
- **المشاركة المؤقتة:** وهي اشتراك البنك في مشروع معين بهدف السرعة مع تحديد أجل أو طريقة لإنهاء مشاركة البنك في هذا المشروع في المستقبل، وهذه المشاركة على نوعين: **المشاركة في تمويل صفقه معينه**: وهي اشتراك البنك الإسلامي مع أحد التجار أو إحدى المؤسسات في تمويل صفقه معينه على أن يقتسما الربح بنسب معينه، فيتم تصفية الصفقة واحتساب حصة كل طرف من الأرباح وتسليمها له بعد إعادة رأسماله له، وبهذا تنتهي الشركة.

المشاركة المنتهية بالتمليك(المشاركة المتناقصة) : وهي اشتراك البنك الإسلامي مع طرف أو أطراف أخرى في إنشاء مشروع معين برأسمال معين وبهدف الربح، بحيث يساهم البنك والشركاء في رأسمال هذا المشروع بنسب معينه، على أن يقوم الطرف الآخر(الشريك الآخر أو أحد الشركاء) بشراء حصة البنك تدريجيا من الأرباح التي يحصل عليها إلى أن تنتقل حصة البنك في رأسمال المشروع بالكامل وبشكل تدريجي للطرف الآخر، بحيث يصبح الشريك الآخر هو مالك المشروع ويخرج البنك من الشركة.

[57] عبد الرحمن الجزيري، **كتاب الفقه على المذاهب الأربعة- مجلد المعاملات**، دار الكتب العلمية، ط2، 2003، ص 83.

[58] حسين محمد حسين سمحان، **تطبيق المصارف الإسلامية لمعيار المحاسبة المالية رقم (4) في عمليات المشاركة المتناقصة الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية " حالة المصارف الاسلامية الأردنية"**، بحث منشور في المجلة العربية للإدارة الصادرة عن المنظمة العربية للتنمية الإدارية، المجلد30، العدد 2، 2010، ص 11-12.

3. المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (8): الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك

- **مفهوم الإجارة:** الإجارة **لغة مشتقة من الأجر، وهو العِوَض**[59].

أما في الشرع فهي "بيع منفعة معلومة بعوض معلوم" أو هي "**عقد يتم بموجبه تمليك منفعة معلومة لأصل (عين) معلوم من قبل مالكها لطرف آخر مقابل عوض(ثمن) معلوم لمدة معلومة**"[60].

الإجارة مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع، ففي الكتاب قوله عز وجل: ﴿**فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ فَأَقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا٧٧**﴾ [سورة الكهف]، وقوله تعالى: ﴿**قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ٧٧**﴾ [سورة القصص].

ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم " **أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه**"، وقد أجمعت الأمة على جواز الإجارة ولم ينكرها أحد.

- **أنواع التأجير في المصارف الاسلامية:** تستخدم المصارف الإسلامية عقود التأجير لاستثمار الأموال المتاحة لتحقيق مزايا عديدة من أهمها تخفيض مخاطر الائتمان وتحقيق عوائد وتدفقات نقدية في الآجال المتوسطة وطويلة الأجل، وتستخدم المصارف الإسلامية أسلوبين من أساليب التأجير هما التأجير التشغيلي والتأجير المنتهي بالتمليك[61]:

- **التأجير التشغيلي:** وهو التأجير الذي يقوم على تمليك المستأجر منفعة أصل معين لمدة معينة على أن يتم إعادة الأصل لمالكه(المصرف الإسلامي) في نهاية مدة الإيجار، ليتمكن المالك من إعادة تأجير الأصل لطرف آخر أو تجديد العقد مع نفس المستأجر إذا رغب الطرفان بذلك.
- **التأجير المنتهي بالتمليك:** في هذا النوع من التأجير يتم تمليك منفعة الأصل خلال مدة التأجير للمستأجر مع وعد من المالك بتمليك الأصل للمستأجر في نهاية مدة التأجير بسعر السوق في وقته أو بسعر يحدد في الوعد أو بسعر رمزي أو بدون مقابل. والوعد بتمليك الأصل للمستأجر في نهاية مدة التأجير بدون مقابل لأن المصرف يكون قد استوفى ثمن الأصل من خلال أقساط التأجير التي كان قد حصل عليها أثناء فترة التأجير، لذا يكون بدل

[59] ابن منظور، **لسان العرب**، دار صادر للطباعة والنشر، ط1، بيروت، 1956.
[60] حسين محمد سمحان، **تطبيق معيار المحاسبة المالية الاسلامية رقم (8) (المعدل) في البنوك الإسلامية – دراسة عملية على المصارف الاسلامية الأردنية**، بحث منشور في المجلة الأردنية في الدراسات الاسلامية، مج11، ع4، 2015، ص 52.
[61] المرجع السابق، ص53.

الإيجار في هذا النوع أعلى بكثير منه في التأجير التشغيلي وذلك لأنه يتضمن أجرة إضافة إلى جزء من ثمن العين المؤجرة – ثمن المبيع - .

- عادة ما يقوم المصرف الإسلامي (المؤجر) بشراء الأصول الرأسمالية أو امتلاكه لها بناء على طلب ورغبة العميل (المستأجر) وحسب تحديد للمواصفات المطلوبة ومن ثم يحرر عقد الإيجار بين الطرفين متضمنا جميع الشروط التي تم الاتفاق عليها، والأصل أن تكون شروط الإجارة في عقد مستقل وشروط خيار الشراء للمستأجر في عقد آخر.

يمكن أن يأخذ الاتفاق بين المصرف (المالك – المؤجر-) والعميل (المستأجر) بخصوص تمليك المأجور للمستأجر أحد الأشكال التالية[62]:

1. **تمليك المأجور للمستأجر عن طريق الهبة** : يلتزم المؤجر في هذه الحالة بتمليك المأجور للمستأجر في نهاية فترة التأجير بدون مقابل على أن يكون المستأجر قد التزم بدفع جميع أقساط الإيجار، وبالطبع فان أقساط الإيجار في هذه الحالة تكون مرتفعة بحيث تغطي تكلفة الأصل وهامش الر بح الذي يرغب البنك في تحقيقه خلال الفترة.
2. **عن طريق البيع بثمن يحدد في العقد**: في هذه الحالة يتم تحديد ثمن البيع في اتفاقية الوعد بالبيع التي يتم إبرامها بموازاة عقد التأجير (يتم تحديد هذا الثمن حسب عند التعاقد على اساس الوعد وهذا الثمن قد يزيد او يقل عن سعر السوق عند تنفيذ البيع في نهاية مدة التأجير ويتأثر بقيمة قسط الإيجار المتفق عليه). ويتم تحديد الأجرة في ضوء ثمن البيع المحدد وبحيث لا تقل الأجرة بأي حال من الأحوال عن أجرة المثل في التأجير التشغيلي.
3. **عن طريق البيع قبل انتهاء المدة بثمن يعادل باقي أقساط الإجارة**: وهنا يتم بيع المأجور للمستأجر بثمن يعادل مجموع الأقساط المتبقية ويتم الاعتراف بالربح أو الخسارة الناجم عن الفرق بين ثمن البيع وصافي القيمة الدفترية.
4. **عن طريق البيع التدريجي:** يتم بيع المأجور للعميل بشكل تدريجي بحيث يدفع أقساط بدل ثمن الأصل المستأجر فيتملكه بنسبة ما دفعه إلى أن يدفع كامل الثمن فيتملك المأجور بالكامل.

ثانيا: اعتماد معايير المحاسبة الاسلامية حول العالم

إن الصناعة المالية الإسلامية بكل أطرافها الرئيسية وفي أنحاء العالم المختلفة قد أصبح تعد نفسها جزء من المعايير المحاسبية الإسلامية لما اتخذته أيوفي من خطوات جادة وحثيثة في توسيع دائرة المشاركة في إعداد المعايير وتطويرها ومراجعتها، وتعزيز مستوى الشفافية في ذلك، وجعل الصناعة على علم بشكل وثيق عما يتم من تطورات في هذا المجال المهم؛ وهو ما ساهم في

[62] حسين محمد سمحان، المرجع السابق، ص 54.

مستوى جودة المعايير أولا، وفي مدى قبولها وانتشارها ثانية، بل واعتمادها والإلزام والالتزام بها ثالثا، مما نتج عنه التزايد المطرد في عدد الدول التي تعترف بهذه المعايير وتلزم بها.

تعتمد المعايير المحاسبية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي) إما بشكل كلي أو جزئي كمتطلبات تنظيمية إلزامية في السلطات القضائية لعدة دول مثل: البحرين، الأردن، كريغيستان، موريشيوس، نيجيريا، قطر، مركز قطر المالي الدولي[63] (QIFC)، عمان، باكستان، السودان، سوريا واليمن.

كما يتم استخدام هذه المعايير كأساس لتطوير القوانين المحاسبية في بعض الدول مثل: إندونيسيا، باكستان، وموصى بها كمبادئ استرشاديه في بعض السلطات القضائية مثل الكويت. كما يسمح مركز دبي المالي العالمي[64] (DIFC) ولابوان والمالديف إعداد التقارير الأولية بناء على المعايير المحاسبية للهيئة.

بالإضافة إلى أن البنوك في بنغلاديش تقوم بتطبيق معايير أيوفي المحاسبية تطوعا. كما تم تطوير الأساس القانوني للمحاسبة في جمهورية كازاخستان على أساس المعايير المحاسبية لأيوفي.

تتبع المعايير المحاسبية في شركات التدقيق، وشركات التأمين التكافلي، وشركات التمويل غير مصرفية، ومؤسسات سوق رأس المال، ومؤسسات التعليم والتدريب، وعلماء الشريعة والمتخصصين من جميع أنحاء العالم.[65]

وفيما يلي قائمة بالدول التي تتبع المعايير المحاسبية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأيوفي)، إما بشكل كلي أو جزئي أو كدليل إرشادي:

---

[63] يقدم **مركز قطر للمال** منصةً رائعة تجذب إليها مجموعة كبيرة من الشركات التي تسعى لتوسيع نطاق أعمالها من وإلى قطر، التي تعد أحد أسرع الاقتصاديات نمواً على مستوى العالم. ويعد مركز قطر للمال الوجهة المثالية لتنمية الأعمال ليس في قطر فحسب بل في المنطقة بأسرها، حيث يوفر إمكانية ترخيص الأعمال بسرعة وسهولة فضلاً عن دعم تأسيس الشركات في بيئة ضريبية عالمية تنافسية مع ميزة المثول أمام سلطة قضائية داخل البلاد .

[64] يُعتبر **مركز دبي المالي العالمي** مركزًا ماليًا داخليًا يقع في منطقة إستراتيجية تجمع الشرق والغرب، ما يوفر منصةً آمنة وفعّالة للمؤسسات التجارية والمالية التي ترغب في بلوغ الأسواق الناشئة في المنطقة. يسدّ مركز دبي المالي العالمي الثغرة الزمنية بين المراكز المالية الرائدة في لندن ونيويورك في الغرب وبين هونغ كونغ وطوكيو في الشرق. تجعل جودة وتصنيف مركز دبي المالي العالمي من حيث التنظيم المستقل، والقانون العام، والبنية التحتية الداعمة والنظام ذو الضرائب المقبولة، القاعدة الأمثل للاستفادة من الطلب المتزايد في المنطقة على الخدمات المالية والتجارية.

[65] الموقع الرسمي، /اعتماد-معايير-الهيئة-أيوفي/http://aaoifi.com

الجدول رقم (06):قائمة بالدول التي تتبع المعايير المحاسبية لهيئة (الأيوفي).

1	أفغانستان
2	البحرين
3	بنك التنمية الإسلامي
4	العراق
5	الأردن
6	جمهورية كريغيستان
7	لبنان
8	ليبيا
9	موريشيوس
10	نيجيريا
11	دولة قطر
12	مركز قطر الدولي المالي
13	سلطنة عمان
14	باكستان
15	فلسطين
16	السودان
17	سوريا
18	اليمن

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الموقع الرسمي لهيئة الأيوفي http://aaoifi.com

المطلب الثالث: دور المعايير المحاسبية في تعزيز انتشار الصناعة المالية الإسلامية وعالميتها

تعتبر هيئة الأيوفي الجهة الدولية الوحيدة التي تعنى بوضع معايير محاسبية خاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية، كما أن المعايير الصادرة عنها تطبق في العديد من الدول الإسلامية وغير الإسلامية سواء بشكل طوعي من قبل المؤسسات المالية الإسلامية أو بشكل إجباري من قبل الجهات الرقابية المشرفة على تلك المؤسسات.

لقد بلغ إجمالي المعايير الصادرة عن أيوفي منذ تأسيسها إلى اليوم إذ تبلغ 112 معيارا وبيانًا فنيًا، منتشرة على الصعيد الدولي وتعتمد ضمن المتطلبات الرقابية الإلزامية في حوالي 20 نطاقًا رقابيًا حول العالم. و أن معدل النمو السريع الذي يتراوح بين 10 %و15 %والذي رفع حجم الصناعة المالية الإسلامية إلى مستوى تريليوني دولار، يعدّ نتيجة مباشرة للاستثمارات الواسعة في قطاعات الصيرفة والتكافل والأسواق المالية. و مع هذا النمو الهائل والتوسع الكبير في الدول ذات الأغلبية المسلمة والدول الأخرى، أصبحت الحاجة إلى تحقيق التجانس أكثر إلحاحا، نظرًا إلى دوره الأساسي في تعزيز انتشار الصناعة. ومنه لابد من التطرق إلى ثلاثة محاور رئيسية هي:

- الاستراتيجية الجديدة لأيوفي وتطبيقها؛
- انتشار المعايير ودورها في توحيد ممارسات الصناعة المالية الإسلامية، والحاجة إلى التنسيق بين الهيئات الشرعية؛
- دور المالية الإسلامية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة وازدهار الاقتصاد الإسلامي.

أطلقت هئية أيوفي أطلقت مشروع الاستراتيجية الجديدة منذ حوالي سنتين، انطلاقًا من تحليل واقع عملها الحالي بما في ذلك أوجه القوة والضعف والفرص والمخاطر الكامنة، وبالتشاور مع أصحاب المصالح الأساسيين، وبعد مراجعة مقترحات هذا المشروع من قبل اللجنة التنفيذية ومجلس الأمناء، واعتماد التوصيات النهائية، فقد تبلورت مكونات الإستراتيجية الجديدة من خلال جملة من الأهداف الأساسية في مرحلة التطبيق، وذلك مستويات الهكيل التنظيمي وتطوير المعايير واعتمادها وتطبيقها والتعاون وتبادل المعلومات.

وشددت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على أن الالتزام الشرعي هو السمة البارزة في عمل المؤسسات المالية الإسلامية، مقارنة بالمؤسسات المالية التقليدية. وإدراكا منها لأهمية هذا الجانب المؤثر، عملت أيوفي وتعمل على تطوير معايير خاصة بهيئة الرقابة الشرعية، والتدقيق الشرعي، والتدقيق الشرعي الداخلي، ووظيفة الالتزام الشرعي، والهيئة الشرعية المركزية. وتقوم العديد من المؤسسات المالية اليوم بأنشطة تطوير المنتجات لتلبية متطلبات شريحة واسعة من العملاء على الصعيد الدولي.

من المهم بالنسبة لأي سلطة إشرافية مهمة بمجال التمويل الإسلامي اللجوء إلى التبني الإلزامي للمعايير الشرعية للأيوفي التي هي نتاج جهد وعمل كبار علماء الشريعة الإسلامية من جميع المدارس الفكرية الكبرى التي تمثل معظم المناطق الجغرافية الرئيسية في العالم الإسلامي.

إن التحدي الدائم الذي تواجهه صناعة التمويل الإسلامي ألا وهو إيجاد الموارد البشرية المناسبة للوظائف المناسبة، فهو يتطلب التركيز بصفة مستمرة وملحة على بناء القدرات البشرية. يحتاج إلى أشخاص مقتنعين بالتمويل الإسلامي ومؤهلين ومدربين جيدا على تنفيذ ما يُطلب منهم في هذا الصدد .وبالتالي على المؤسسات المالية الإسلامية تكثيف الاستثمار في أهم أصولها ألا وهي قوتها العاملة، وقد يأخذ هذا الاستثمار أشكالاً متعددة، أحدها تصميم برامج تدريب مخصصة لجميع المستويات الإدارية والفنية. فالساحة المصرفية الآن بحاجة إلى كفاءات في كثير من المناصب القيادية وإدارة المخاطر والامتثال الرقابي والتدقيق الداخلي والشرعي والرقابة المالية.

خلاصة الفصل الأول

للمجتمع الإسلامي نظرته الخاصة إلى المحاسبة، وهو بحاجة إلى بيانات تخصه وعلى أساسها سيتصرف المحاسبون والمستفيدون من تلك البيانات المالية والمحاسبية خاصة بعد نشوء ونمو عدة قطاعات اقتصادية إسلامية كالمصارف الإسلامية وشركات التأمين الإسلامية والبيوت المالية الإسلامية وكذلك شركات الاستثمار الإسلامية. فكل المؤسسات المالية الاسلامية بحاجة إلى هيكل نظري يسيرون بمقتضاه في خضم الحياة المادية والاقتصادية في ظل منهج إسلامي شرعي.

وقد أدت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية دورا مهما في توحيد الاجراءات والمعالجات المحاسبية مع المنطق الذي يحمله الفكر المحاسبي الاسلامي وطبيعة المؤسسات المالية الاسلامية، وكذلك تسهيل الالتزام بتطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية وتطويرها بما يحقق مسايرة العالم المعاصر، وهو ما سنحاول توضيحه من خلال الفصل الموالي..

الفصل الثاني

واقع المؤسسات المالية الإسلامية وإمكانية تطورها عالميا

تمهيد

هناك تحديات كبيرة تقف أمام الفقه الإسلامي المعاصر، والمؤسسات المنتسبة إلى هذه المرجعية، كالمؤسسات المالية الإسلامية، وغيرها من المؤسسات الربحية المستندة إلى مرجعية إسلامية، ويتمثل هذا التحدي في مدى قدرة هذه المؤسسات على الصمود في السوق، مع الاحتفاظ بالقواعد الأخلاقية التي ترفع شعارها، وذلك بعد أن تحوّلت الصناعة المالية الإسلامية إلى صناعة صاعدة مدفوعة بالانكماش الكبير الذي لا يزال يخنق الاقتصاد الليبرالي .

وهذا يتطلب من مؤسسات المال الإسلامية تقديم خدمات نوعية قابلة للحياة، تجمع بين الاحترافية المهنية، والمعيارية الشرعية، وتتسم بقدر من المخاطرة العاقلة، فلا هي مضمونة الفائدة كأدوات الربا، ولا هي عالية المخاطرة كأدوات المقامرة .

وهو ممكن لو توفّر لهذه المؤسسات الإدارة الجادة في تبني الحلول الإسلامية، والهيئة الشرعية الواعية بفقه الشريعة، والرقابة الشرعية الحثيثة، التي تتابع تنفيذ ما تقره تلك الهيئات .

ويمكن التطرق إلى ما سبق من خلال المباحث التالية:

- **المبحث الأول: نشأة وتطور المؤسسات المالية الإسلامية ومصادر تمويلها؛**
- **المبحث الثاني: أهداف المؤسسات المالية الإسلامية وخصائصها وأهميتها؛**
- **المبحث الثالث: التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية، وسبل تذليلها.**

المبحث الأول

نشأة وتطور المؤسسات المالية الإسلامية، ومصادر استخدامات أموالها

أصبحت المؤسسات المالية الإسلامية حقيقة واقعة وامتد نشاطها إلى معظم أنحاء العالم، وعرفت تطورا هائلا من حيث وجودها الكمي ونتائجها المالية وإنجازاتها المحققة وتنامي الاعتراف بها على المستويين المحلي والدولي، فانضمت كثير من المؤسسات المالية التقليدية لتقديم الخدمات المالية الإسلامية واتجه عدد من المؤسسات التقليدية للتحول الكامل إلى إسلامية، وأقرت الهيئات والمنظمات المالية الدولية بصلاحية النموذج الإسلامي للتطبيق وبادرت البنوك المركزية في الدول الإسلامية باستقطاب الصناعة المالية الإسلامية واحتضانها وازداد التنافس بين الدول لتكون مركزا ماليا واقتصاديا إسلاميا. وهكذا أصبحت الصناعة المالية الإسلامية مثالا يحتذى به وصناعة مالية متكاملة لها فلسفتها ومنهجها ومنتجاتها ومعاييرها، وأصبحت جزءا لا يتجزأ من المنظومة المالية العالمية[66].

حيث سنتطرق خلال المبحث إلى المطالب التالية:

- **نشأة المؤسسات المالية الإسلامية؛**
- **ماهية المؤسسات المالية الإسلامية؛**
- **صيغ التمويل في المؤسسات المالية الإسلامية.**

المطلب الأول: نشأة المؤسسات المالية الإسلامية

يعود تاريخ ظهور مؤسسات التمويل الإسلامي حسب بعض الدراسات إلى سنة **1940** في ماليزيا التي أنشأت فيها صناديق للادخار بدون فائدة، وفي سنة**1950** بدأ التفكير المنهجي المنتظم يظهر في باكستان من أجل وضع تقنيات تمويلية تراعي التعاليم الإسلامية، غير أن مدة التفكير طالت ولم تجد لها منفذا تطبيقيا[67].

[66] دكتور محمد فوزي، التطبيقات الحديثة لإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، مقال منشور على بوابة الشروق الإلكترونية، https://www.al-sharq.com/opinion/27/03/2014التطبيقات-الحديثة-لإدارة-المخاطر-في-المؤسسات-المالية-الإسلامية

[67] خالدي خديجة، **البنوك الإسلامية: نشأة، تطور وآفاق**، بحث منشور ضمن دفاتر MECAS، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، العدد الأول، 2005، ص 277.

لكن المحاولات الجادة في العصر الحديث لإنشاء بنوك تقدم خدمات وأعمال مصرفية تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية بدأت عام **1963** من خلال تجربة **بنوك الادخار المحلية** التي ظهرت في صعيد مصر بمحافظة الدقهلية على يد **الدكتور أحمد عبد العزيز النجار**[68].

ولقد اعتمدت بنوك الادخار المحلية في عملها على أساس تجميع المدخرات الصغيرة لصغار الفلاحين وإعادة توظيفها على أساس المشاركة بعيدا عن سعر الفائدة سواء أخذا أو عطاءا. وقد عرفت هذه التجربة رغم قصرها (أربع سنوات) نجاحا تجسد في بلوغ عدد المودعين تسعة وخمسين ألف (59000)مودع خلال ثلاث سنوات فقط، إلا أن هذه التجربة الواعدة لم يكتب لها الاستمرار نتيجة لعوامل سياسية وإدارية.

عرفت باكستان في نفس الوقت تجربة أخرى على يد **الشيخ أحمد ارشاد** مدعوما من ملك السعودية فيصل والشيخ أمين الحسيني. اعتمدت هذه التجربة مقاربة أخرى من خلال محاولة تحويل البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية لا تتعامل بالربا، مع الإبقاء على الآليات المعمول بها في هذه البنوك، لكن هذه المحاولة لاقت مصير سابقتها حيث لم تستمر أكثر من عدة أشهر.

وفي عام **1970** قدم كل من الوفد المصري والباكستاني اقتراحا بإنشاء بنك إسلامي دولي أو اتحاد دولي للبنوك الاسلامية، وذلك خلال المؤتمر الثاني لوزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في كراتشي بباكستان، وقد تم دراسة المشروع وتقديم تقرير ينص على ضرورة تطوير نظام إسلامي بديل للنظام الربوي.

وشهد عام **1971** تأسيس بنك ناصر الاجتماعي الذي بدأ بممارسة نشاطاته المصرفية عمليا عام **1972**، ونص قانونه التأسيسي على عدم التعامل بالفائدة. وقد استرعت هذه التجربة اهتماما كبيرا جعلها تدرج على جدول أعمال اجتماع وزراء خارجية الدول الإسلامية عام **1972** في مدينة جدة الذي درس إمكانية إقامة بنوك إسلامية محلية وبنك إسلامي دولي.

[68] بدأت فكرة المصارف اللاربوية في ذهن المرحوم الدكتور أحمد عبد العزيز النجار، حينما كان في ألمانيا وتأثر بالمصارف الألمانية، وبعد عودته إلى مصر كافح بعناد لتطبيق الفكرة هناك ونجح عام 1963م في ميت غمر وأطلق على تلك التجربة (تجربة بنوك الادخار المحلية) والتي استمرت بين مد وجزر حتى 1967/5/22 حيث وضعت المصارف الربوية يدها على بنوك الادخار وأدخلت فيها الفائدة. يقول الدكتور النجار عن هذه التجربة (إنني أعترف الآن بسذاجة تصوري فلقد كان رأي القوم قد استقر على تصفيتي (...) لقد اكتفوا بأن ينهوا علاقتي بالمشروع الذي أقمته بكلمتين باردتين متغطرستين. بعد ذلك هاجر بالفكرة إلى السودان وفشل للأسباب نفسها، ثم ظهرت تجربة بنك ناصر الاجتماعي عام 1971م وهو أول مصرف رسمي.

في عام **1973**، طرح في اجتماع وزراء مالية الدول الإسلامية في مدينة جدة فكرة إقامة بنوك إسلامية تعمل على تقديم خدمات مصرفية متكاملة، كما ناقش المجتمعون مناقشة تفصيلية الجوانب النظرية والعملية لإقامة نظام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

وقد لاقت هذه الفكرة الترحيب والقبول، حيث انتهى الاجتماع إلى ضرورة وضعها موضع التنفيذ.

عرف العمل المصرفي الإسلامي بدايته الفعلية في عام **1975** عندما صدر المرسوم الأميري بتأسيس بنك دبي الإسلامي الذي تميز بتوفير خدمات مصرفية متكاملة. وتم في نفس السنة تأسيس البنك الإسلامي للتنمية وهو مؤسسة دولية لتمويل التنمية تشارك فيها جميع الدول الإسلامية[69].

توالى بعد ذلك تأسيس **البنوك الإسلامية** المحلية في مختلف الدول، فأنشئ بنك فيصل الإسلامي المصري وبيت التمويل الكويتي، وبنك فيصل الإسلامي السوداني في عام**1977**. ثم أنشئ البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار **1988**(Helles)، وبنك لوكسمبورج الدولي للاستثمار والتنمية في مصر سنة **1980**. وقد وصل عدد البنوك الإسلامية حتى عام **1980** إلى 25 بنكاً، تضاعف عددها ليصل إلى 52 بنكاً في سنة **1985**، وتزايد تواجدها تدريجياً في مختلف الدول العربية والإسلامية ليصل عددها مع نهاية القرن الماضي إلى نحو 150 مؤسسة مالية ومصرفية إسلامية.

ونتيجة للنجاح الملحوظ الذي حققته البنوك الإسلامية أقدمت بعض البنوك التجارية التقليدية على إنشاء فروع إسلامية لها، مثل فروع المعاملات الإسلامية لبنك مصر وبنك التنمية الوطني وبنك القاهرة عمان ...الخ.

حيث عرفت الصناعة المصرفية الإسلامية نموا سريعا على امتداد العقود الأربعة الماضية، فبعد أن كان عدد البنوك الإسلامية ثلاثة بنوك في عام **1975**، ثم 34 سنة **1983**إلى 195بنكا سنة **1997**، ثم 200 سنة **2000**، وانتقل الرقم إلى نحو 520 مؤسسة وبنكا إسلاميا حول العالم بنهاية العام **2012** موزعة على أكثر من 60 دولة يتركز معظمها في الدول العربية وتحديدا في دول الخليج العربي[70].

[69] نشأة البنوك الإسلامية، مقال منثور على موقع عربناك، نشأة-البنوك-الإسلامية/http://www.arabnak.com

[70] عادل عامر، **البنوك الإسلامية ودورها في الاقتصاد الوطني**، مقال منشور في مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 449 .http://www.uabonline.org/ar/magazine

لقد انطلقت صناعة التمويل الإسلامي من منطقة الشرق الأوسط وجنوب شرق آسيا بين العقدين 1960 و1970، وتوسّع النطاق الجغرافي لهذه الصناعة خارج أسواقها التقليدية ليتضمن مناطق مختلفة مثل أوروبا، وآسيا الوسطى، وأفريقيا. وبلغت في عام **2015**أكثر من600 مؤسسة مالية إسلامية تعمل في أكثر من 70 دولة حول العالم (250 مؤسسة منها في دول الخليج العربي و100 في الدول العربية الأخرى).[71]

أثبتت المؤسسات المالية الإسلامية والنظام المصرفي الإسلامي نجاعتها ومواكبتها لعمل المصارف التقليدية مما يزيد الاهتمام بها يوماً بعد يوم .

المطلب الثاني: ماهية المؤسسات المالية الإسلامية

تعد المؤسسات المالية الإسلامية حديثة العهد نسبياً حيث انطلقت منذ حوالي40 عاماً مقارنة بالمؤسسات المالية التقليدية التي انطلقت منذ مئات الأعوام، حيث بدأت في الثلث الأخير من القرن العشرين بتطبيقات جزئية ثم بدءاً من عام 1975م ظهرت المصارف الإسلامية بشكلها المتكامل وتطورت واستطاعت الصمود والانتشار والتوسع، وقد واكب انتشارها وتطورها حركة بحثية علمية استطاعت أن تجسد الأحكام والتوجيهات الإسلامية في صورة منتجات وأدوات مصرفية تنافس المنتجات المصرفية التقليدية، ولعل ما يثبت ذلك اهتمام المصارف العالمية الكبرى بتلك المنتجات وافتتاح بعضها لنوافذ إسلامية[72]. لم تتطور المؤسسات المالية الإسلامية في البلدان الإسلامية أو البلدان ذات الغالبية المسلمة فحسب، بل ظهرت أيضًا في البلدان التي يشكل المسلمون أقلية فيها باعتبارها ظاهرة عالمية تتركز في ماليزيا وإندونيسيا والولايات المتحدة وبريطانيا العظمى وشبه الجزيرة العربية[73].

تجاوز حجم أصول المؤسسات المالية الإسلامية حول العالم عام 2013 مبلغ 1.5 تريليون دولار وبلغ عدد المؤسسات المالية الإسلامية ما يزيد عن 600 مؤسسة تعمل في أكثر من75 دولة حول العالم .وتشير بعض الدراسات إلى أن حجم تلك الأصول في نهاية عام 2014 تجاوز 2 تريليون دولار، وقفز إلى أكثر3.4 من تريليون دولار عام 2018[74].

---

[71] تحليل أداء لأكبر 10مصارف إسلامية عربية(2015)، مقال منشور في موقع اتحاد المصارف العربية–إدارة الدراسات والبحوث، http://www.uabonline.org/ar/research/banking

[72] وسيم محمد سعيد، أثر تطبيق **معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية في اتخاذ القرارات الاستثمارية**، رسالة الماجستير في المحاسبة، جامعة حلب، 2015، ص:17.

[73] Ahmed Sameer el Khatib, Farhan Ahmad Nizami, Accounting Standards for Islamic Financial Institutions in United Kingdom and Indonesia, sao Paulo congress,29-31 july 2015, p:2.

[74] وسيم محمد سعيد، المرجع السابق، ص 17.

وقد استطاعت المؤسسات المالية الإسلامية في وقت وجيز أن تنافس بقوة، حتى إن المصارف العالمية بدأت في المنافسة بوضع نوافذ إسلامية نظراً لما تتميز به المنتجات التمويلية الإسلامية من بعد عن المخاطر بتحريم الغرر، والبعد الأخلاقي بتحريم الربا على المتعثرين عن السداد، وبعد اقتصادي بمنع القروض الربوي[75].

سنقوم في الأسطر القادمة بتوضيح أهم المؤسسات المالية الإسلامية، والتي تساهم بدور كبير في تنشيط سوق المال نظرا لدورها في تجميع المدخرات وعمليات الاستثمار، والتي تنقسم إلى ثلاثة أقسام رئيسة هي:

أولا: المصارف الإسلامية

1. تعريف

إن وجود المصارف كمؤسسة وساطة مالية مصرفية هو ضرورة لا بد منها، لما لذلك من أهمية في تحقيق كثير من وظائف النظام المالي الادخار، والائتمان، إضافة إلى انفرادها بعملية خلق النقود ذات الأهمية البالغة في الاقتصاد.

نعرفها بأنها: "**مؤسسة مالية مصرفية تتقبل الأموال وفقاً لقاعدتي "الخراج بالضمان" و"الغرم بالغنم" وتوظيفها في وجوه التجارة والاستثمار طبقاً لمقاصد الشريعة الإسلامية وأحكامها التفصيلية**"[76].

وفيما يتعلق بواقع عمل المصارف التي تبناها النظام المالي الإسلامي، فإن المصارف الإسلامية تتواجد جنبا إلى جنب مع المصارف التقليدية (الربوية) في ظل نظام مالي تقليدي، سواء في الدول الإسلامية، أو دول أخرى، ماعدا تلك التي تعمل في السودان أو باكستان، أو إيران ذات النظم الاقتصادية الإسلامية المتكاملة.[77]

---

[75] عبد العزيز بن سعد الدغيثر، **مفهوم الهندسة المالية**، مقال منشور على موقع ألفا بيتا، تاريخ الاطلاع 2019/09/20، https://alphabeta.argaam.com/article/detail/100259

[76] عبد الحميد محمود بعل، "الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الإسلامية"، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية،2003، ص 15.

[77] أحمد طه العجلوني، **النظام المالي الإسلامي المعاصر: الإطار النظري وإمكانية التطبيق العملي**، بحث منشور في مجلة دراسات، العلوم الإدارية، المجلد37، العدد02، 2010، 2010، ص 278..

2. أهداف المصارف الاسلامية

تسعى المصارف الإسلامية من خلال نشاطها كمؤسسات مالية تنموية تهدف إل الربح إلى تحقيق الأهداف التالية[78]:

1. إيجاد البديل الإسلامي لكافة المعاملات المصرفية التي يحتاجها الفرد أو المؤسسة ممن يرغبون بتجنب المؤسسات المصرفية التقليدية لأسباب دينية أو غير دينية؛
2. تنمية الوعي الادخاري بشتى السبل لدى مختلف فئات المجتمع ومكافحة الاكتناز، ومنه المساهمة في تطوير اقتصاديات الوطن ؛
3. تشجيع الاستثمار عبر إيجاد الفرص الملائمة وخلق الآليات والأدوات التي تلبي احتياجات المستثمرين بكافة أطيافهم، من ضمنها ما يعرف بنظام المضاربة، وهو الأساس الذي تقوم علية فكرة المصارف الإسلامية في قبولها للودائع وتشغيلها لها؛
4. توفير رؤوس الأموال اللازمة لأصحاب الأعمال والمشاريع الاقتصادية والتنموية؛

كما تهدف المصارف الإسلامية على تحقيق أهداف ذات صبغة اجتماعية مثل[79]:

1. حيث يضمن المصرف الاسلامي للآخذ للقرض الحسن سداده دون تحمل أية أعباء إضافية، أو مطالبته بفوائد أو عوائد استثمار هذا المبلغ أو بأي زيادة من أي نوع, بل يكتفي البنك باسترداد أصل المبلغ فقط؛
2. إدارة صناديق الزكاة وصناديق التنمية الاجتماعية والتي تعمل على محو الفقر وفتح فرص العمل؛
3. المساهمة في حل مشكلة الإسكان من خلال عقود الاستصناع والمرابحة والمشاركة.

[78] محمد ابراهيم مقداد، سالم عبد الله حلس، **دور البنوك الإسلامية في تمويل التنمية الاقتصادية في فلسطين**، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد الثالث عشر- العدد الأول،ص:244.

[79] محمد أسامة الشعار، **تمويل التنمية الاقتصادية في سورية وتفعيل دور المؤسسات المالية الإسلامية**، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد المالي والنقدي، جامعة دمشق، 2015، ص:37.

3. تطور حجم إجمالي أصول المصارف الاسلامية

سجلت المصارف الإسلامية من خلال الإحصائيات الواردة بمجلس الخدمات المالية الإسلامية **ifsb** أن أصول المصارف الإسلامية من خلال 21 دولة وصلت إلى 1,754 تريليون دولار أمريكي بنهاية العام 2018 بمعدل نمو 4%[80] .

وهذا ما يظهره الشكل في الأسفل.

الشكل رقم(5): تطور حجم إجمالي أصول المصارف الإسلامية 2018-2013

المصدر: موقع مجلس الخدمات المالية الإسلامية ifsb

يظهر لنا الشكل أعلاه أن أصول المصارف الإسلامية بلغت 1,282 تريليون دولار أمريكي عام 2014 بمعدل نمو 10% مقارنة 1,168 للعام 2013، وارتفعت إلى 1,332 تريليون دولار أمريكي للعام 2015 بمعدل نمو 4%، كذلك بلغت أصول المصارف الإسلامية 1,531 تريليون دولار أمريكي للعام 2016 بمعدل نمو 15%، أما في عام 2017 فبلغت أصول المصارف الإسلامية 1,684 تريليون دولار أمريكي بمعدل نمو 10 % .

ثانيا: صناديق الاستثمار الإسلامية

مع انتشار المصارف الإسلامية بدأ التفكير في إنشاء صناديق استثمار تعمل وفق الشريعة الإسلامية على غرار صناديق الاستثمار التقليدية التي أثبتت التجربة تحقيقها لمزايا عديدة أهمها تنشيط حركة أسواق رأس المال وتخفيض مخاطر الاستثمار عن طريق تنويع أدوات الاستثمار[81] .

[80] أحمد شوقي سليمان، **تطور حجم إجمالي أصول المصارف الإسلامية**، بحث منشور على موقع المصرفية الإسلامية: دراسات في المحاسبة والإدارة، تاريخ الاطلاع 2019/09/22، http://kenanaonline.com/users/ahmed0shawky/posts/1048352

وقد ظهر أول صندوق استثماري إسلامي داخل بنك تقليدي عام 1986م بالولايات المتحدة الأمريكية والمتمثل في **صندوق أمانة للاستثمار التعاوني** ثم انتقلت الفكرة إلى البلدان الإسلامية، وبذلك استجابت البنوك التقليدية في تلك البلدان للطلب المتزايد عليها، حيث أن كثيرا من المسلمين أحجموا عن الدخول والاستثمار في الصناديق الاستثمارية التقليدية خوفا من الوقوع في المحضورات الشرعية[82].

1. تعريف صندوق الاستثمار

ويقصد بصندوق الاستثمار الإسلامي هو ذلك الذي يلتزم المدير فيه بضوابط شرعية تتعلق بالأصول والخصوم والعمليات فيه، وبخاصة ما يتعلق بتحريم الفائدة المصرفية. وتظهر هذه الضوابط في نشرة الإصدار التي تمثل الإيجاب الذي بناء عليه يشترك المستثمر في ذلك الصندوق، وفي الأحكام والشروط التي يوقع عليها الطرفان عند الاكتتاب. ولا يقتصر تسويق الصناديق الإسلامية وإدارتها على البنوك الإسلامية بل يمكن القول أن أكثر الصناديق الإسلامية إنما يسوقها ويديرها البنوك التقليدية. وتمثل هذه الصناديق أحد أهم الوسائل لدخول هذه البنوك في سوق الخدمات المصرفية الإسلامية دون الحاجة إلى تغير هيكلها الإداري أو نظام عملها وترخيصها.

يمكن تعريف صندوق الاستثمار بأنه أحد المؤسسات المالية الإسلامية التي تتولى تجميع أموال المستثمرين في صورة وحدات أو صكوك استثمارية، ويعهد بإدارتها إلى جهة من أهل الخبرة والاختصاص لتوظيفها وفقا لصيغ الاستثمار الإسلامية المناسبة على أن يتم توزيع صافي العائد فيما بينهم حسب الاتفاق، ويحكم كافة معاملاتها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والقوانين والقرارات واللوائح والنظم الداخلية[83].

2. خصائص صناديق الاستثمار

أما عن خصائص صناديق الاستثمار الإسلامية، فيمكن توضيحها من خلال النقاط التالية[84]:

---

[81] محمد أسامة الشعار، مرجع سابق، ص49.

[82] حنان شريط، **تقييم أداء صناديق الاستثمار الإسلامية**، دراسة عينة من الصناديق المدرجة في سوق الأسهم السعودي، مقال منشور بمجلة العلوم الإنسانية ، العدد الثامن، الجزء2، 2017، ص:346.

[83] كتاف شافية، **دور الأدوات المالية الإسلامية في تنشيط وتطوير السوق المالية الإسلامية: دراسة تطبيقية لتجارب بعض الأسواق المالية العربية والإسلامية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف1، 2014، ص ص. 297-298.

[84] محمد أسامة الشعار، المرجع السابق، ص: 50.

1. لها شخصية معنوية مستقلة عن المستثمرين وعن الجهة المفوضة بإدارتها، وبالتالي فهي مؤسسة ذات صفة قانونية وشكل تنظيمي وإطار مالي ومحاسبي مستقل بحد ذاته؛
2. تقوم على فكرة المضاربة الجماعية من قبل أصحاب الأموال؛
3. يلتزم الصندوق في معاملاته وتصرفاته بأحكام الشريعة الإسلامية وكذلك بالفتاوى والمقررات والتوصيات الصادرة عن مجمع الفقه وهيئات الفتاوى والمسائل المعاصرة المتعلقة بمعاملات الصندوق وهذا يستوجب الرقابة الشرعية الفعالة؛
4. يتولى إدارة الصندوق جهة متخصصة يحكم علاقتها بالصندوق عقد وكالة أو عقد عمل والتي تعمل في إطار الأهداف والسياسات والخطط الإستراتيجية والمرجعية الشرعية والقانونية، وهذا يوجب الرقابة على القرارات الإدارية من مجلس الإدارة ومدير الصندوق؛
5. توظف الأموال طبقا لمجموعة من الضوابط والمعايير الإسلامية في مجال الاستثمار المباشر وغير المباشر، حيث يوجب الالتزام بالمعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية؛

توزع العوائد بين أطراف الصندوق المختلفة وفقا لضوابط عقود المشاركة والوكالة والسمسرة.

الشكل رقم (6): تطور حجم وقيم صناديق الإستثمار الإسلامية عالميا 2004-2018

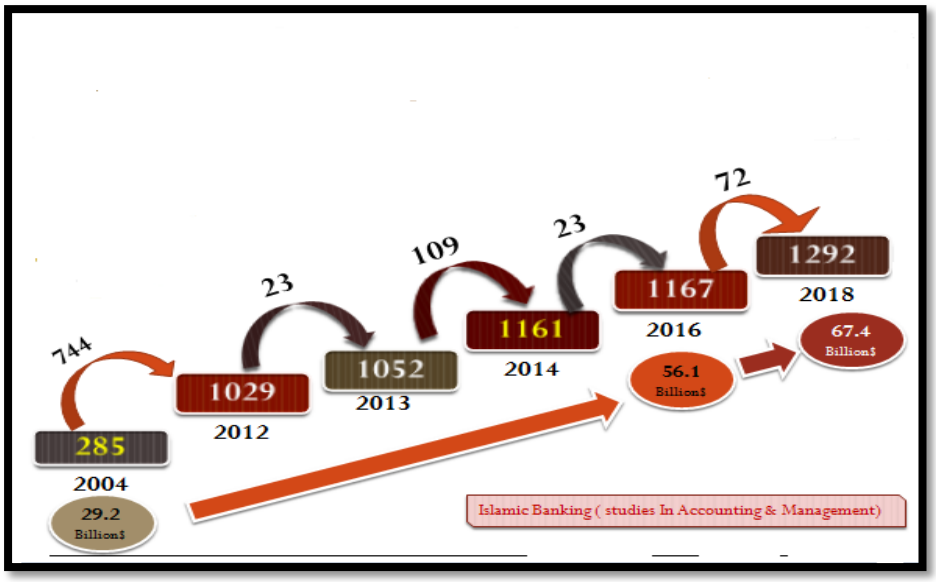

المصدر: موقع مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB

يبين الشكل أعلاه ارتفاع عدد صناديق الاستثمار الإسلامية لتصل إلى 1292 صندوق عام 2018 بقيمة إجمالية 67,4 مليار دولار أمريكي مقارنة بـ 1161 صندوق استثمار إسلامي عام 2017 بقيمه إجمالية 66,7 مليار دولار، حيث قد ارتفع معدل نمو عدد صناديق الاستثمار بنسبة 11% عام 2018 بعد انخفاض طفيف في عدد الصناديق بالعام السابق وقد ارتفع معدل نمو قيمة صناديق الاستثمار بنسبة طفيفة تمثل 1% عام 2018.

وبالنظر لتطور صناديق الاستثمار من عام2014، فلقد بلغت قيمة الصناديق بنهاية عام 2004 عدد 285 صندوق استثمار بقيمة إجمالية 29,2 مليار دولار. وبلغت قيمة صناديق الاستثمار بنهاية عام 2012 حولي 67 مليار دولار بإجمالي عدد 1029 صندوق استثمار متوافق مع الشريعة الإسلامية[85].

ثالثا: شركات التأمين التعاوني/ التكافلي الإسلامي

في النظام المالي الإسلامي تقوم شركات التأمين بنفس الدور التقليدي، غير أن طبيعة العلاقة بين المؤمنين (أو المستأمنين) تكون مختلفة في شركات التأمين الإسلامية عنها في تلك التقليدية، فالقسط الذي يدفعه المستأمن (المؤمن لا يدخل في ملك الشركة نهائية بحيث لا يسترد منه شيء) كما في التأمين التقليدي بل يعتبر في شركة التأمين الإسلامي مشتركا مع غيره من المؤمن لهم لدى الشركة على أساس تعاوني تكافلي[86].

لم تظهر شركات التأمين الإسلامية إلا بعد صدور الفتاوى المجمعية التي قدمت صيغة التأمين التعاوني بديلاً عن التأمين التجاري المفتى بتحريمه.

وشركة التأمين التعاوني/التكافلي شركة وظيفتها إدارة الأموال وليس الضمان كما هو الحال في شركات التأمين التجاري، فتقوم شركة التأمين التعاوني بتصميم محافظ تأمينية مثل محفظة التأمين ضد حوادث السيارات. فتحدد طبيعة الخطر وتقوم بالحسابات الاكتوارية المناسبة وتصمم برنامج التعويض.... الخ. ثم تدعو من أراد إلى الاشتراك في هذه المحفظة بدفع قسط محدد متناسب مع الخطر. ثم تجمع هذه الأموال في المحفظة المذكورة وتديرها باستثمارها لصالح أصحابها. هذه الأموال تبقى ملكاً للمشاركين، ومهمة الشركة إدارتها لصالحهم. فإذا وقع المكروه على أحدهم، قامت الشركة بالاقتطاع من تلك الأموال ثم تعويضه بالقدر المتفق عليه. وتجرى تصفية

[85] أحمد شوقي سليمان، **تطور حجم صناديق الاستثمار الإسلامية 2004 حتى 2018**، بحث منشور على موقع المصرفية الإسلامية: دراسات في المحاسبة والإدارة، تاريخ الاطلاع 2019/09/22، http://kenanaonline.com/users/ahmed0shawky/posts/1047555

[86] أحمد طه العجلوني، مرجع سابق، ص278 .

هذه المحفظة سنوياً بإصدار حسابات ختامية لها. فإذا وجد في نهاية العام إن الأموال في تلك المحفظة قد فاضت عن حاجة تعويض من وقع عليهم المكروه، ردت الشركة ما زاد إلى المشاركين في المحفظة. وإذا نقصت تلك الأموال فلم تكن كافية لتعويض جميع من وقع عليهم المكروه في ذلك العام، كان على الشركة أن ترجع على مجموع المشاركين وتطالبهم بدفع قسط إضافي، ذلك لأن فكرة التأمين التعاوني قد قامت على "التكافل" بين المشتركين في المحفظة وليس على ضمان الشركة للتعويض على المكروه الذي وقع للمشترك.

ولكن نظراً لصعوبة مطالبة الشركة للمشتركين بدفع قسط إضافي وبخاصة أولئك منهم الذين لم يعودوا أعضاء في المحفظة تعمد شركات التأمين التعاوني إلى تقديم قرض بلا فائدة من ملاك الشركة إلى المحفظة التي احتاجت إلى الزيادة ثم تسترده في الفترة التالية. وعلاقة الشركة بهذه المحفظة تقوم على أساس الوكالة فهي تدير المحفظة مقابل أجر مقطوع منصوص عليه في الاتفاقية والربح إذا تحقق يكون للمشتركين وكذا الخسارة تكون عليهم إذ أن الوكيل مؤتمن فلا يضمن.[87]

رابعا: الصكوك الإسلامية

1. تعريف

هي عبارة عن شهادات ملكية تصدر باسم صاحبها تمثل حصصا شائعة في ملكية الأصول الممولة سواء كانت خدمات (نقل، سفر، علاج) أو أعيان (آلات، معدات، سلع وبضائع مادية) ولحامل الصك الحق في المشاركة في الإدارة وفي رأس المال وفي التداول، وله حق الهبة والإرث، وكل ما يتعلق بالمعاملات المالية من أحكام.

وعرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الصكوك الإسلامية بأنها وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو موجودات مشروع معين، أو نشاط استثماري خاص وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله.

تعد الصكوك وسيلة ملائمة لتمويل البنية التحتية، كما أن لها أثر كبير على الاستقرار المالي. وتعتبر أكثر ما أبدعت المالية الإسلامية في ابتكاره و تقديمه بأدوات وصيغ مختلفة، وظهر أول

[87] عبد الكريم أحمد قندوز، **المؤسسات المالية الإسلامية: واقعها، تحدياتها وكيفية مواجهة التحديات**، مقال منشور على موقع الباحث، https://sites.google.com/site/aaguendouz/.

إصدار للصكوك الإسلامية في ماليزيا من قبل شركة (ماليزيا) SHELL MDS عام 1990[88]، وتستحوذ ماليزيا حسب معطيات أواخر شهر ماي لعام 2019 م على49.7 % من إصدارات الصكوك على مستوى العالم. وفي أحدث تقرير للمركز المالي الإسلامي الدولي في ماليزيا الصادر في 2019 بشأن الصكوك أنه تتصدر ماليزيا إصدرارات الصكوك، ثم العربية السعودية بنسبة 20.6 %، ثم الإمارات العربية المتحدة بنسبة 8.0%، تليها أندونيسيا 7.3 %، وبعدها قطر 3.9 %.

وهو ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (7): تقسيم الصكوك العالمية من حيث الدول بنهاية ماي 2019

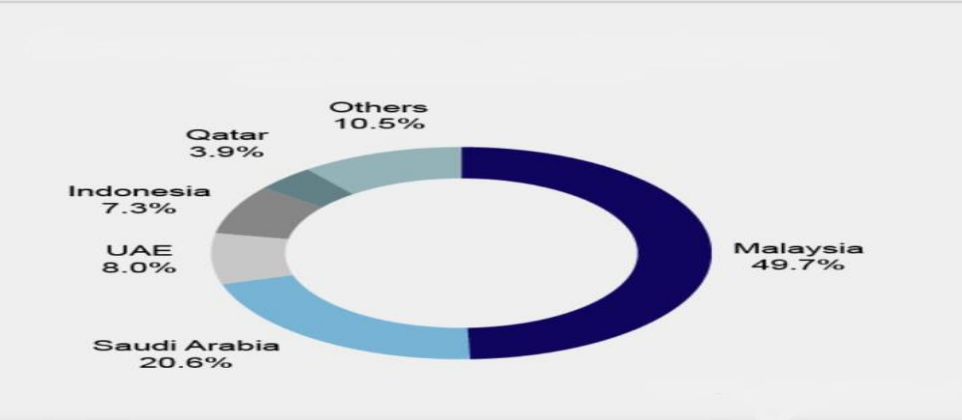

Source : Report of Malaysia International Islamic Finance Centre (MIFC)

المطلب الثالث: صيغ التمويل في المؤسسات المالية الإسلامية

أولا: أدوات التمويل الاسلامي

يفرض الواقع المعاصر العديد من الاحتياجات في مجال التمويل، ولتلبية هذه الاحتياجات، اجتهد الفقهاء المختصون في المعاملات المالية وعملوا على ابتكار العديد من المنتجات والحلول

[88] نافذ فايز الهرش، **إنجازات التمويل والصيرفة الإسلامية بعد أربعة عقود على نشأتها: واقع النمو والتوقعات المستقبلية**،2017، ص ص.490-491 بحث منشور على موقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي، تاريخ الإطلاع 2019/09/24، http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2017/09/

التمويلية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية والتي تلبي احتياجات الأفراد والشركات على الوجه الأكمل، وفيما يلي بعض أبرز أدوات التمويل الإسلامي[89]:

1. **المضاربة:** تعرف المضاربة بأنها: عقد بين طرفين أو أكثر، يقدِّم أحدهما المال والآخر يشارك بجهده، على أن يتم الاتفاق على نصيب كل طرف من الأطراف بالربح بنسبة معلومة من الإيراد، وتعتبر المضاربة هي الوسيلة التي تجمع بين المال والعمل بقصد استثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها استثمارها، كما أنها الوسيلة التي تقوم على الاستفادة من خبرات الذين لا يملكون المال، وبالنسبة للمضاربة المصرفية فهي شراكة بين عميل (مضارب) أو أكثر، والمؤسسة المالية، بحيث يوكل الأول الثاني بالعمل والتصرف في ماله بغية تحقيق الربح، على أن يكون توزيع الأرباح حسب الاتفاق المبرم بينهما في عقد المضاربة، وتتحمل المؤسسة المصرفية كافة الخسائر التي قد تنتج عن نشاطاتها ما لم يخالف المضارب نصوص عقد المضاربة.

2. **المشاركة:** المشاركة هي صورة قريبة من المضاربة، والفرق الأساسي بينهما أنه في حالة المضاربة يتم تقديم رأس مال من قبل صاحب المال وحده، أما في حالة المشاركة فإن رأس المال يقدم بين الطرفين، ويحدد عقد المشاركة الشروط الخاصة بين الأطراف المختلفة. المشاركة المصرفية عبارة عن صيغة استثمارية وتمويلية متوافقة مع الشريعة، ويمكن أن تشترك فيها عدة أطراف مع المصرف، وتهدف المشاركة مع المصرف من قبل الأفراد إلى تحقيق أرباح من وراء المشاركة بالمال، بينما يبحث المصرف في المشاركة عن تمويل، والعكس صحيح في حال دخول المصرف في مشاركة بأعمال التجارة مع أحد عملائه من التجار.

3. **المرابحة المصرفية:** تسمى كذلك لأن المصارف الإسلامية تطبقها عمليا، وتسمى ببيع المرابحة للآمر بالشراء، وتعد من أكثر الأدوات التمويلية شيوعا، نظرا لما توفره من حل عملي لشراء السلع المختلفة، حيث يقوم البنك بناء على طلب العميل الراغب بشراء سلعة ما بشرائها من المصدر

---

[89] لمزيد من التفصيل أنظر:

- سيف هشام صباح الفخري، **صيغ التمويل الإسلامي**، رسالة ماجستير للعلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، 2009،
- صالح حميد العلي، **صيغ التمويل والاستثمار الملائمة لعملية إعادة الإعمار في المؤسسات المالية الإسلامية**، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المجلد30، العدد4.
- نغم حسين نعمة، رغد محمد نجم، **المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي: الواقع والتحديات**، مقال منشور في مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد12، العدد2، 2010،

وإعادة بيعها بالتقسيط على العميل مع مراعاة إضافة ربح البنك على السعر الكلي للبيع، لعملية المرابحة أطراف ثلاثة البائع والمشتري والمصرف.

عقد المرابحة يستند إلى عنصرين هما الوعد، والبيع بالأجل، إذ يعد العميل بشراء سلعة ما ويكون ملزما بهذا الوعد، ويقوم المصرف ببيع السلعة بالأجل للعميل بناء على هذا الوعد.

إن نجاح أداة المرابحة هو سبب في نجاح المصرف، وكذلك نجاح مزيج الأصول التي تم اختيارها للاستثمار بسبب علاقتها التكاملية ببعضها[90].

4. **الاستصناع:** هو عقد يشتري به في الحال شيء مما يصنع صنعا يلتزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده بأوصاف مخصوصة وثمن محدد، وللمؤسسة المالية أن تقوم بتوسيط نفسها لدفع قيمة السلعة المصنعة للصانع بدلا من العميل، وبعد الانتهاء من التصنيع يقوم البنك ببيعها لعميله مقابل ما دفعه في تصنيعها زائد ربح.

والاستصناع الموازي يعتبر من صيغ التمويل المستحدثة في المصارف الإسلامية، فهو منتج تمويلي يلبي حاجة ملحة في قطاع البناء والإنشاءات، وهو عبارة عن عقدي استصناع متلازمين كما يلي:

- عقد استصناع يبرمه المصرف مع العميل الراغب في إنشاء بناء معين وفق مواصفات محددة ومدة زمنية محددة للانتهاء من البناء؛
- عقد مقاولة يبرمه المصرف مع المقاول لإنشاء ذات البناء وفق ذات المواصفات على أن يكون موعد التسليم سابقا للموعد المحدد في العقد ما بين المصرف والعميل.

وعليه ينال المصرف ربحه من الفرق بين قيمة كل من العقدين.

بالمقابل يتحمل المصرف في عقد الاستصناع كل المخاطر أثناء عملية التنفيذ وبعد التنفيذ، حيث يلتزم المصرف طبقا للمواصفات المتفق عليها في العقد المبرم بينه وبين المتعامل معه لتنفيذ وتسليم ماتم الاتفاق على تصنيعه. حيث أن هذه المخاطرة تزيد كثيرا عن صيغة المرابحة[91].

التورق: هو أحد الابتكارات المالية التي تعمل على سد فجوة التّمويل ضرورة تتطلبها التّطورات على الساحة المصرفية المحلية والدولية. والتّوريق المصرفي هو إجراء يدرس تحت مظلّة نظم

[90] Salman Ahmed Chaikh, A Critical Analysis of Mudarabah and a new Approach to Equity Financing In Islamic Finance,Journal of Islamic Banking and Finance, International Association of Islamic Bank, Karachi, Pakistan, Vol.28, No 3, 2011, P22.

[91] محمد عبد الحكيم زعير، **دور الرقابة في تطوير الأعمال المصرفية**، مجلة الاقتصاد الاسلامي، العدد 187، 1996، ص 48.

التّمويل المركب والأذونات المصرفية، وهو أداة مالية مستحدثة تفيد قيام مؤسسة مالية بحشد مجموعة من الديون المتجانسة والمضمونة كأصول، ووضعها في صورة دين واحد معزز ائتمانيا ثم عرضه على الجمهور من خلال منشأة متخصصة للاكتتاب في شكل أوراق مالية، تقليلاً للمخاطر، وضمانا للتدفق المستمر للسيولة النقدية للبنك.

أو هو تحويل القروض من كونها قروض مباشرة إلى أوراق مديونية متنوعة ولاسيما السندات، ويعني ذلك أنه يتم تحويل ديون الشركات أو الهيئات المقترضة من المقرض الأساسي (وهو البنك) إلى مقرضين آخرين (مشترو الأوراق المالية) وهو ما يطلق عليه التمرير المالي.

وعلى ذلك، تبدو القروض المصرفية وكأنها قروض مؤقتة، أي تنتقل القروض عبرها من صيغة القرض المصرفي إلى صيغة الأوراق المالية، فبالاعتماد على الديون المصرفية القائمة يمكن خلق أصول مالية جديدة، وتوفير تدفقات نقدية.

وتقوم تكنولوجيا التّوريق أساسا على الإبداعات المستمرّة في هيكلة الموجودات، وتبويبها بما يساعد على تقييم أدائها من جهة، والتمويل اللاحق من جهة أخرى، بهدف تحقيق الدخل، واستبعاد مخاطر الإفلاس[92].

5. **الإجارة المنتهية بالتمليك:** في الإجارة المنتهية بالتملك يدفع العميل مبلغًا محددًا من المال كل شهر، لقاء الانتفاع بمنتج ما لمدة محددة من الزمن، وعند انتهاء المدة المتفق عليها يكون للعميل الحق في إعادة المنتج، أو تملكه من خلال سداد قيمته في السوق عند نهاية مدة الإجارة، أو أن يحصل على المنتج على سبيل الهبة بالنظر إلى ما سدده من مبالغ خلال فترة الإجارة، وتشترك في الإجارة ثلاث أطراف هي المؤجر والمصرف والمستأجر.

6. **البيع الآجل (البيع بالتقسيط):** هو أن يتم تسليم السلعة في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن إلى وقت معلوم، سواء كان التأجيل للثمن كله أو لجزء منه، وعادة ما يسدد الجزء المؤجل من الثمن على دفعات وأقساط، فإذا سددت القيمة مرة واحدة في نهاية المدة المتفق عليها مع انتقال الملكية في البداية فهو بيع آجل، وإذا سدد الثمن على دفعات من بداية تسلم الشيء المبيع مع انتقال الملكية في نهاية فترة السداد فهو بيع بالتقسيط.

[92] راتول محمد، مداني أحمد، **دور التوريق كأداة مالية حديثة في التمويل وتطوير البورصة في الجزائر - قراءة في القانون رقم 06-05 الصادر في 20 فبراير 2006 المتضمن توريق القروض الرهنية**، مداخلة مقدمة في المؤتمر الدولي حول: "سياسات التّمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات - دراسة حالة الجزائر والدّول النّامية-"، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

يعتبر البعض أنه يمكن استخدام أسلوب البيع الآجل أو البيع بالتقسيط وذلك عندما يكون هو الأسلوب الوحيد المتاح والمناسب للعملية التمويلية ، أي يحد من استخدام هذا الأسلوب بقدر الامكان إدا توافرت الأساليب الأخرى من مضاربة ومشاركة ، وذلك نظرا للخطر المرتبط به من حيث فتح باب خلفي للتعامل بالفائدة[93].

7. **المزارعة:** هي عبارة عن دفع الأرض من مالكها إلى من يزرعها أو يعمل عليها، ويقومان باقتسام الزرع بينهما، وتعتبر المزارعة "عقد شركة" بأن يقدم الشريك الآخر العمل في الأرض، وتمويل المصرف الإسلامي للمزارعة هو نوع من المشاركة بين طرفين:

الطرف الأول : يمثله المصرف الإسلامي باعتباره مقدم التمويل المطلوب للمزارعة.

والطرف الثاني :يمثله صاحب الأرض أو العامل (الزارع) الذي يحتاج إلى تمويل.

8. **المساقاة:** تعتبر المساقاة نوعا متخصصا من"المشاركة" في القطاع الزراعي بين طرفين:

الطرف الأول : يمثله المصرف الإسلامي الذي يقوم بتمويل مشروعات مياه الشرب، أو مشروعات الري واستصلاح الأراضي، لزراعتها وتطويرها باستخدام التكنولوجيا الحديثة، ومن ثم إدارة مشروعات المياه والري على مبدأ الربحية التجارية.

الطرف الثاني : يمثله صاحب البستان أو الشريك القائم عليه بالسقي والموالاة بخدمته حتى تنضج الثمار، وقد يكون الطرف الثاني طالب التمويل الذي يمتلك أرضا ويرغب في تطويرها وزراعتها باستغلال مياهها الجوفية، أو نقل المياه إليها من موقع يتميز بغزارة مياهه، ولعل مشروعات تمليك الأراضي الصحراوية للشباب، أو تمليك خريجي كليات الزراعة أراضي معينة ذات مساحة محددة للقيام بزراعتها وسقايتها، تعد نوعا من المشاركات التنموية التي يجدر أن توليها المصارف الإسلامية ما تستحقها من العناية والأولوية.

9. **القرض الحسن:** شرَّع الإسلام تقديم القروض الحسنة من باب التعاون والتبرع وشجع عليها بمضاعفة الأجر والثواب، وفيه من الخير الكثير والثواب الجزيل ما لا يعلمه إلا الله تعالى، حيث جاء في قوله تعالى:﴿**مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ**

[93] عبد الحليم عمار غربي، **مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الاسلامية على ضوء تجربتها المصرفية والمحاسبية**، مجموعة دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، سوريا، 2013، ص 453.

﴿وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ٢٤٥﴾ [البقرة: 245]. ونعلم أن وظيفة البنك (إسلاميا كان أو تقليديا) هو الاستثمار وتنمية الأموال وتقديم الخدمات المصرفية والحصول منها على الأرباح والعوائد، بينما القرض الحسن هو من عقود التبرع التي يصعب منحها أو التوسع فيها، و نجد أن الغالبية العظمى من المصارف الإسلامية لا تقدم القروض الحسنة بهذه الصورة للعموم لقلة الفائدة المادية فيها أو انعدامها، إضافة إلى ترتب كلفة إضافية على المصرف من دون الحصول على عائد، علاوة على وجود عدد من المخاطر الائتمانية تتمثل في عدم قدرة المقترض على السداد وغيرها. وحتى لا نهضم حق بعض المصارف الإسلامية نجد أن قلة قليلة منها تقدم القروض الحسنة للعموم بشروط وسقوف محددة ولأغراض إنسانية واجتماعية معينة[94].

10. **صناديق الاستثمار الإسلامية:** صناديق التمويل المشترك الإسلامية هي وسيلة للاستثمار تتألف من وعاء مالي يجمع أموال عدد من المساهمين لغرض الاستثمار في الأوراق المالية من أسهم وسندات وغيرها من أدوات السوق المالية، ولا يعدو صندوق التمويل المشترك الإسلامي كونه صندوقا يلتزم بتعليمات الشريعة الإسلامية في استثماراته وأنشطته علاوة على تعيين مشرف شرعي لمراقبة موافقة تلك الاستثمارات والأنشطة لأحكام الشريعة الغراء.

وتتمثل صناديق التمويل الإسلامي بما يلي:

- صناديق الأسهم: وتقتصر على الاستثمار في الأسهم المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- صناديق الصكوك: تناسب هذه الصناديق المستثمرين الباحثين عن استثمارات قليلة المخاطر مدرة للأرباح بشكل ثابت ومستقر، وتستثمر في الأدوات المالية التي تدر هذا النوع من العوائد الثابتة مثل صكوك الإجارة.
- صناديق الإجارة الإسلامية: تتطلب هذه الصناديق وجود أصل قابل للتأجير بما يحقق العوائد، ويعد صندوق تأجير الطائرات (MALC)[95] من أبرز الأمثلة وأنجحها على هذا

[94] حمد فاروق الشيخ، **التمويل بالقرض الحسن**، بحث منشور على مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد427، 2016.

[95] **MALC**: **M**illennium **A**ircraft **L**easing **C**ompany

هو صندوق استثماري تأسس عام 2002م بغرض القيام بإدارة معاملات/ تأجير الطائرات. وتستثمر "MALC" في محافظ متنوعة للطائرات المستأجرة مع الكثير من الشركات العاملة في العالم.

النوع من التمويل الذي تديره شركة تابعة لـ "بيتك"[96]، حيث يقوم بشراء الطائرات ومن ثم تأجيرها للجهات المهتمة مثل شركة الخطوط الجوية الكويتية، وفي نهاية مدة العقد يمكن بيع الأصل.[97]

وفيما يلي نسب لتطبيقات صيغ التمويل لعام 2018م:

رسم بياني رقم(1): تطبيقات صيغ التمويل 2018

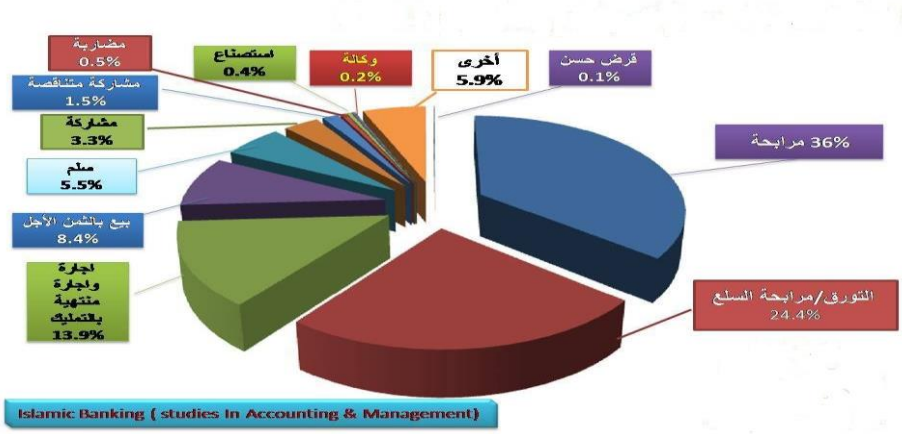

Source :IFSB May 2019 : RISK SHARING IN ISLAMIC BANKING

ثانيا: تطورات التمويل الإسلامي في العالم

لا يزال التمويل الإسلامي يشهد نمواً متسارعاً كونه يمتلك العديد من المقومات التي تحقق له الأمن والأمان وتقليل المخاطر، ومن المتوقع أن تشهد الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية تطوراً واسعاً لا سيما فيما يتعلق بتحسين نوعية الخدمات وابتكار منتجات جديدة للوصول إلى قاعدة أوسع من الزبائن.

[96] يعتبر بيت التمويل الكويتي "بيتك" رائداً في مسيرة الصيرفة الإسلامية. وهو أول بنك إسلامي أنشئ في دولة الكويت عام 1977، واليوم يعد من أكبر البنوك الإسلامية في العالم. وأكثرها شهرة ونجاحاً.

[97] الموقع الرسمي لبيت التمويل الكويتي، https://www.kfh.com/home/Personal/understanding-Islamic-Banking/Islamic-Tools.html

أظهر المسح السنوي حول التمويل الإسلامي حول العالم الذي تجريه مجلة The Banker[98] أن الأصول المتوافقة مع الشريعة ارتفعت من 386 مليار دولار عام 2006 إلى 1,509 مليار عام 2017، أي بمعدل نمو سنوي مركّب بلغ 12.04%.

وقد سجلت منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا أعلى معدل نمو على الصعيد العالمي خلال الفترة 2006-2017 (13.63%)، تلتها أفريقيا جنوب الصحراء (13.63%)، ثم آسيا (8.25%). وبالنسبة لنمو الأصول الإسلامية في عام 2017، ارتفع إجمالي الأصول المتوافقة مع الشريعة حول العالم بنسبة 4.74%، حيث سجلت منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (دون دول الخليج العربية) أعلى نسبة عالمياً (9.45%)، تلتها أفريقيا جنوب الصحراء (7.18%)، وآسيا (3%)، ثم دول مجلس التعاون الخليجي (2.92%). في حين انخفض إجمالي الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في أستراليا وأوروبا والولايات المتحدة بنسبة 11.1% عام 2017.[99]

وعلى الصعيد العالمي، من بين أكبر 100 مؤسسة مالية إسلامية في العالم من حيث حجم الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية عام 2016، يوجد 46 منهم في دول عربية، 37 منهم في دول مجلس التعاون الخليجي بشكل خاص.

وتجدر الإشارة إلى أن السودان هو البلد العربي الوحيد الذي لديه قطاع مصرفي إسلامي بالكامل، بإجمالي موجودات بلغت 22.8 مليار دولار بنهاية الفصل الثاني 2017. وفي الأردن تمثل أصول المصارف الإسلامية نحو 15% من إجمالي الأصول المصرفية. أما في الجزائر، فتبقى الصيرفة الإسلامية محدودة حيث تمثّل أصول المصارف الإسلامية 2% من إجمالي الأصول المصرفية في الجزائر.

يظهر الرسم البياني في الأسفل حصة الدول من مجمل الأصول المصرفية الإسلامية حول العالم، وهو يُظهر التركز الكبير في الأصول المصرفية الإسلامية، حيث تستحوذ إيران على 30.4% من إجمالي الأصول الإسلامية، تليها السعودية (23.4%)، فماليزيا (11.5%)، فالإمارات العربية المتحدة (10.3%). وتحوز الدول العشر الأولى على نسبة 95.0% من مجمل الأصول المصرفية الإسلامية في العالم.

---

[98] مجلة The Banker البريطانية متخصصة في تقييم الأداء المصرفي العالمي، وتعتبر جائزة مجلة The Banker ومقرها لندن حدثا سنويا مهما في عالم الصناعة المصرفية، تقدم خلاله هذه الجائزة لأفضل بنك ويكون ممثلا للدولة التي ينطلق منها ويمثلها فيما تعكس الجائزة في اتجاهها العام إجمالي المؤشرات الإيجابية للأداء المصرفي على مدار العام.

[99] إتحاد المصارف العربية، تطورات التمويل الإسلامي خلال الفترة (2006-2017)، إدارة الدراسات والبحوث، بيروت، لبنان، تاريخ الاطلاع 2019/08/29، http://www.uabonline.org.

رسم بياني رقم(2):حصة أكبر10 دول لديها أصول مصرفية إسلامية من مجموع الأصول المصرفية الإسلامية حول العالم

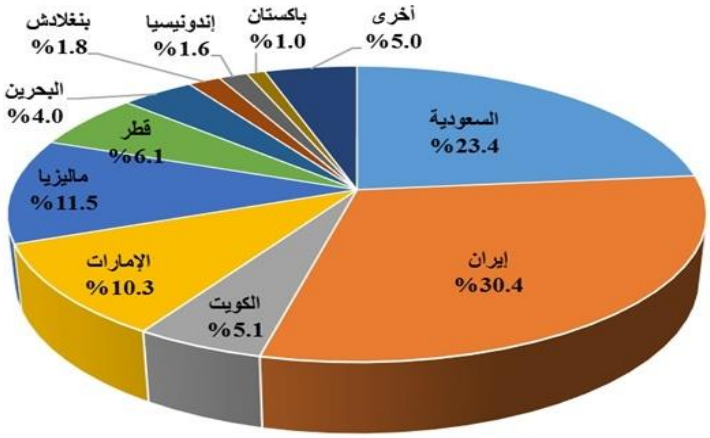

المصدر: https://www.thebanker.com

المبحث الثاني

أهداف المؤسسات المالية الإسلامية وخصائصها

نقف اليوم على أعتاب نهاية عام 2019 بعد مرور عدة سنوات شهدت فيها الصناعة المصرفية الإسلامية فترة ازدهار ونمو وانتشار واضح في دول عدة من العالم، واستقطبت اهتمام العديد من الباحثين وأصحاب القرار المالي في الأسواق المالية العالمية، في الوقت الذي تقدر أن تبلغ فيه أصولها حوالي 4 ترليون مع العام 2020، حيث أنه يحمل الكثير من الآمال لهذه الصناعة في المزيد من التوسع والانتشار وكسب أسواق جديدة، لكن هذه الآمال لا تنفي وجود العديد من التحديات الجدية والتي تفرض على قطاع الصناعة المصرفية الإسلامية مواجهتها والاستعداد لتجاوزها مبكرا بكل ثقة وموضوعية تأسيسا على المبادئ التي انبثقت منها والأهداف التي تسعى لتحقيقها .

سنتناول بالدراسة هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

- أهداف المؤسسات المالية الإسلامية؛
- خصائص المؤسسات المالية الإسلامية؛
- حاجة المؤسسات المالية الإسلامية لبعضها البعض.

المطلب الأول: أهداف المؤسسات المالية الإسلامية:

إن تعدد المؤسسات المالية الإسلامية يكسبها جملة من الأهداف ذات حالات متعددة ومختلفة، إذ تختلف حسب حجم المؤسسة، وحسب البيئة التي تعمل فيها، إلا أن لها على العموم أهدافا متقاربة مسطرة من خلال ثلاثة أبعاد، وهي أهداف ذات بعد اقتصادي، وأخرى ذات بعد اجتماعي، وثالثة ذات بعد ديني، تجعلها المؤسسات المالية الإسلامية مجتمعة فيما بينها، يمكن ذكرها باختصار فيما يأتي[100]:

[100] محمد عدنان بن الضيف، **الدور التنموي لتكامل المؤسسات المالية الإسلامية**، رسالة دكتوراه مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر –بسكرة، 2016/2015، http://thesis.univ-biskra.dz/2523/1/Th%C3%A8se_66_2016.pdf.

أولا: الأهداف ذات البعد الاقتصادي

إن المؤسسات المالية الإسلامية تعتبر من المؤسسات المهمة في الاقتصاد لمكانتها، التي استمدتها انطلاقا من أهدافها التي تسعى الوصول إليها، وتحقيقها من الجانب الاقتصادي والمتمثلة في:

1. **الأهداف المباشرة**

انطلاقا من أن المؤسسات المالية الإسلامية في المقام الأول هي مؤسسات أعمال إسلامية، تقوم بأعمال مالية، فإن لها العديد من الأهداف المباشرة، التي تعتمدها في أداء وظائفها المختلفة في المجتمع، وتتمثل هذه الأهداف في:

- **تجميع الموارد المالية:** تعمل المؤسسات المالية الإسلامية كهدف من الأهداف الأساسية بتجميع الأموال بطرق شرعية وهذا من أجل جذب الأموال المكتنزة وإعادة إدخالها إليه وإيجاد بدائل مباحة للمعاملات المحرمة من أجل رفع الحرج عن المسلمين، ويتم ذلك بطرق مختلفة وهي قائمة على أساسين هما:

- **تقديم خدمة:** ومثال ذلك خدمة التأمين لدى مؤسسة التأمين الإسلامية، وخدمة إدارة الأموال في صناديق الاستثمار، والخدمات المصرفية المقدمة من طرف المصارف الإسلامية؛
- **استثمار:** إذ تعمل على استثمار الأموال عن طريق إدارتها أو نقلها إلى أشخاص آخرين كانوا أفردا أو جماعة أو حتى مؤسسة من المؤسسات الإسلامية الأخرى لإدارتها بالطرق المشروعة أي وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

- **تقديم التمويل**: تقدم المؤسسات المالية الإسلامية بمختلف أشكالها التمويل إلى أصحاب العجز، ويكون التمويل في الغالب قائما على المشاركة وفق مبدأ الغنم بالغرم، إلا أنها ليست الصيغة الوحيدة، بل هناك العديد من الصيغ القائمة على الإجارة، أو القائمة على البيوع، ويعمل التمويل من خلال المؤسسات المالية الإسلامية إلى تفعيل الأنشطة الاستثمارية، وتوفير الأموال اللازمة لإقامة المشاريع؛

- **تحقيق الربح:** إن المؤسسات المالية الإسلامية لا تعتبر الربح غاية في حد ذاته، بل هو وسيلة لتحقيق غاية أكبر منه، إذ أن من أهداف أي مؤسسة كانت ومن بينها المؤسسات المالية الإسلامية هو تحقيق الاستمرارية والبقاء، فبدون الربح لا تستطيع تحقيق ذلك ولا مداومة نشاطها ولا المنافسة ويكون دليلا على نجاح العمل المالي الإسلامي؛

- **تقديم خدمات:** تقدم المؤسسات المالية الإسلامية خدمات متنوعة مستمدة من الشريعة الإسلامية، تغطي بها حاجات العملاء الطالبين للمعاملات الشرعية، وكلما كانت هذه الخدمات صحيحة من الجانب الشرعي ومبتكرة ومتنوعة، كلما كان هذا الهدف استثمارا للمؤسسات المالية الإسلامية، ونجاح هذا الهدف هو نجاح للمؤسسات في حد ذاتها؛

- **توفير الأمان:** ليس المقصود من مصطلح الأمان، الأمان المالي فقط بل يتعداه إلى أكثر من ذلك فتقدم المؤسسات المالية الإسلامية خدمات مختلفة تقدم بها الأمان لعملائها، فتقوم بحفظ الأموال واستثمارها فهذا أمان، وتقدم خدمات التأمين الإسلامي على الممتلكات والحياة وغيرها فهذا أيضا أمان، وتوفر مناصب الشغل من خلال مشاريعها فهذا أمان، وإن تحقيق هذا الهدف من طرف المؤسسات المالية الإسلامية يعمل على تحسين مستويات الإنتاج، وزيادة العمل فالإحساس بالأمان عامل مهم للنهوض بالأمم؛

- **التنويع في الأدوات:** إن التنويع في الأدوات يعمل على استقطاب أكبر لأصحاب الفائض الراغبين في استثمار أموالهم، وكذا أصحاب العجز لتلاءم هذه الأدوات ووضعيتهم المالية وكذا أيضا تنويع الاستثمارات، وعدم البقاء في عمل واحد واستثمار واحد؛

- **تطوير الخدمات:** إن المنافسة القوية التي تتعرض لها المؤسسات المالية الإسلامية، أمام أنواع مختلفة من المؤسسات تحفزها إلى تطوير خدماتها بشرط توافقها الشرعي، فهي تقوم بابتكار صيغ تمويلية وذلك للاستفادة من الفرص الاستثمارية والتمويلية المتاحة، وكذا تطوير الخدمات المالية التي تقدمها للعملاء لجذب أكبر عدد منهم؛

- **الربط بين رأس المال والخبرات:** إن من بين الآليات التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية لاستثمار الأموال سواء التي اكتسبتها أو كانت موجودة عندها لإدارتها، تبرز من بينها آليات المشاركة القائمة على الجمع بين القدرات المالية والقدرات البدنية، وإن لتحقيق هذا الهدف آثار واسعة تظهر في الأهداف غير المباشرة؛

- **تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية:** إن من الأهداف الأساسية التي تسعى لها المؤسسات المالية الإسلامية هو تنمية القيمة العقائدية، وزرع المبادئ الأخلاقية الإسلامية لدى العاملين والمتعاملين على حد سواء،وذلك من خلال ما تقوم به من أعمال، وما تقدمه من خدمات، وأيضا ما تحققه من نتائج؛

- **التخلص من التبعية الاقتصادية لغير المسلمين:** ومحاولة أسلمت المعاملات المالية بشكل عام.

2. الأهداف غير المباشرة:

كما للمؤسسات المالية الإسلامية أهدافا مباشرة تسعى لتحقيقها، وتنتظر أثرها مباشرة أو في أجال قصيرة أو متوسطة، فإن أيضا لها جملة من الأهداف تسعى لتحقيقها على المدى الطويل والمتمثلة في:

- **تحقيق التنمية الاقتصادية:** إن من بين الأهداف التي تسعى لها المؤسسات المالية الإسلامية هو المشاركة الفعلية في تحقيق التنمية الاقتصادية، وتظهر مشاركتها في النقاط التالية:

- **زيادة النمو الاقتصادي:** تسعى المؤسسات المالية الإسلامية إلى تحقيق أكبر عدد من المشاريع التنموية المحددة في أطر معينة، فنجدها بذلك تعمل وتساهم في إنشاء المشاريع، بل وتعتبر في حد ذاتها مشاريعا تزيد من معدلات النمو؛

- **التقليل من التضخم:** إن عملية التمويل في المؤسسات المالية الإسلامية تهدف أساسا إلى العمل على خفض معدلات التضخم، لأن نظام التمويل بالمشاركة لا يؤدي إلى خلق النقود الائتمانية، على عكس التمويل بالقروض، إضافة إلى ذلك فإن تمويلها للمشاريع يكون غالبا قائما على مبدأ الغنم وبالغرم، وهذا لأن تمويلها غالبا ما يعد نشاطا اقتصاديا له أثر ومنتج، وبدون تكلفة إضافية على المنتج؛

- **المشاركة للتقليل من البطالة:** إن ما تموله المؤسسات المالية الإسلامية، وما تقوم به هي أو توكله إلى غيرها، يعد استثمارات تعمل على تنشيط اليد العاملة، وامتصاص جزء من البطالة في المجتمع؛

- **المشاركة في تحسين الميزان التجاري للدولة:** إن زيادة المنتجات في الاقتصاد الناتج عن زيادة المشاريع، والأنشطة الاقتصادية، التي تمولها المؤسسات المالية الإسلامية، يعمل على تحقيق اكتفاء الدولة من استيراد هذه المنتجات، وهذا ما يقلل من خروج العملة الصعبة وحتى إلى تصدير المنتجات، وهذا ما يجلب العملة الصعبة إلى داخل الدولة، وبالتالي تحقيق الأثر الإيجابي على الميزان التجاري؛

- **زيادة الدخل الفردي:** إن ما تستقطب المؤسسات المالية الإسلامية من أموال للادخار أو الاستثمار، وما تحمله هذه الأموال من أرباح في نهاية المطاف في الغالب، تعمل على زيادة الدخول للأفراد حتى وان لم تكن دورية، وكذا فإن استخدامها للعمالة فإنها بذلك تقدم أجورا لمن لم يكن لهم أجور، وكذا تؤدي إلى زيادة المشاريع وزيادة النمو يؤدي إلى زيادة المنتجات، وكثرة المنافسة الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض أسعارها، الذي يعتبر زيادة في دخول الأفراد بطريقة غير مباشرة.

- **خلق تعاون بين المؤسسات المالية الإسلامية** من خلال الاستفادة من التكنولوجيا والافكار والتقنيات الحديثة مع التوسع في طرح وابتكار المزيد من المنتجات المالية الاسلامية و تدريب الكوادر واقرار تشريعات تنظيمية جديدة .

ثانيا: الأهداف ذات البعد الاجتماعي

لقد اتخذت الشريعة الإسلامية من الفرد والمجتمع أساس كل تنمية وبما أن المؤسسات المالية الإسلامية تتبع الشريعة الإسلامية فإنها تعمل على المشاركة في التنمية الاجتماعية من خلال:

- **تنمية الموارد البشرية:** تعد الموارد البشرية العنصر الرئيسي لعملية تحقيق الأرباح في المؤسسات المالية الإسلامية، حيث أن الأموال لا تدر عائدا من ذاتها، دون استثمار، أو دون اجتماع مع العمل الذي يقدمه الفرد، وحتى تحقق المؤسسات المالية الإسلامية ذلك لا بد من توافر العنصر البشري القادر على استثمار هذه الأموال، ولا بد أن تتوافر لديه الخبرة المالية، ولا يتأتى ذلك، إلا من خلال العمل على تنمية مهارات أداء العنصر البشري بهذه المؤسسات، عن طريق التدريب للوصول إلى أفضل مستوى أداء في العمل؛

- **إقامة نظام اجتماعي عادل وشامل:** فالمؤسسات المالية الإسلامية تقوم على مبدأ العدالة في توزيع الأرباح، وذلك لاعتمادها على نظام المشاركة، وكذلك مبدأ التكافل بين الأفراد، من خلال جمع وتوزيع الزكاة، وكذا تقديم القروض الحسنة.

ثالثا: الأهداف ذات البعد الديني

كما أن للمؤسسات المالية الإسلامية أهداف ذات بعد ديني، تتمثل فيما يلي:

- **نشر الوعي المالي الإسلامي:** إذ تعمل المؤسسات المالية الإسلامية على نشر الوعي الادخاري والاستثماري المرتبط بالشريعة الإسلامية، من خلال المؤسسات وفروعها وأعمالها، وأدواتها وحتى نتائجها؛
- **رعاية أبناء المسلمين** والعجزة والمعوقين واليتامى والفقراء وتهيئة الظروف الملائمة لرعايتهم، وتوفير سبل التعليم والتدريب للمسلمين وتقديم المنح الدراسية عن طريق صناديق الزكاة؛
- **تقديم القروض الحسنة** عبر مشاريع خيرية لمساعدة المحتاجين في تدبير أمور حياتهم بدون فوائد وذلك لغايات إنسانية كالعلاج وكل مايخضع لتقدير اللجان المختصة بعد الدراسة والتأكد؛
- **المساهمة في حل مشكلة الإسكان** من خلال عقود الاستصناع والمرابحة والمشاركة[101].

المطلب الثاني: خصائص المؤسسات المالية الإسلامية

لقد نهانا الشرع عن الربا والغرر والظلم وأكل أموال الناس بالباطل والكذب والخيانة والاحتكار والغش والاكتناز والتبذير والإسراف والاستغلال... الخ، وأمرنا بالعدل والصدق والإحسان وأداء الزكاة.....الخ

وإذا كانت النواهي تمثل الحرام والمكروه، فإن الأوامر تمثل الواجب والمندوب وبينهما يأتي المباح، ليحتل المساحة الواسعة التي سكت عنها الشرع، ليفسح المجال للعقل ليبدع ويبتكر في كل أموره الحياتية، حيث يعطى الشرع اليسر والمرونة اللذين يجعلان المنهج الإسلامي مناسبا لكل زمان ومكان. وعلى ذلك، فيجب أن تتسم المؤسسات المالية التي تتصف بالإسلامية بسمات وخصائص تميزها عن غيرها من المؤسسات المالية التقليدية[102].

من أهم خصائص المؤسسات المالية الإسلامية هي:

[101] محمد ابراهيم مقداد، سالم عبد الله حلس، مرجع سابق، ص 252.

[102] خصائص المصارف الإسلامية، مقال منشور على منتدى التمويل الإسلامي، تاريخ الاطلاع 2019/06/26، http://islamfin.go-forum.net/t579-topic

أولا: الالتزام الكامل بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية

واعتمادها أساسا لجميع التطبيقات، واتخاذها مرجعا في ذلك في قوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ١﴾ [سورة المائدة]، وقال ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا وَٱكۡسُوهُمۡ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا٥﴾[سورة النساء] .

وما دام الإنسان مستخلفا على هذا المال فإن ملكيته له مربوطة بهدف ومقيدة بشرط من أستخلفه إياه، وذلك بأن يحصل عليه بالأساليب التي ارتضاها، وأن ينميه بالوسائل التي شرعها، وأن يستخدمه فيما يحل له، وألا ينسى حق الله فيه، وهذه القيود تكفل تنظيم الدورة الاقتصادية بكاملها من الإنتاج إلى التوزيع.

بناء على ما تقدم يجب على المصارف الإسلامية أن تضّمن هياكلها التنظيمية وجود هيئة للرقابة الشرعية، تتصف بالاستقلال التام عن الإدارات التنفيذية وتقوم بدور الإفتاء والرقابة، للتأكد من التزام أجهزة المصرف التنفيذية بالفتاوى والإجراءات وأدلة العمل والنماذج التى اعتمدتها، ولها أن تستعين فى ذلك بإدارة أو وحدة للرقابة والتدقيق الشرعي تكون حلقة الوصل بينها وبين إدارات وفروع المصرف الإسلامي.

وكذلك **عدم التعامل مع الربا أخذا وعطاءا، فقد** أجمع الفقهاء على حرمة التعامل بالربا الذي حرمه الله في كتابه وحرمه رسوله صلى الله عليه وسلم ومن بعده الصحابة والتابعون ومن بعدهم. وقد اعتمد الفقهاء في تدليلهم على حرمة الربا على ما جاء في القرآن الكريم، والأحاديث النبوية الشريفة، وأقوال الصحابة رضوان الله عليهم. فقد ورد تحريم الربا في ثماني آيات قرآنية موزعة على أربع سور من سور القرآن الكريم (منها خمس آيات في سورة البقرة، وواحدة في كل من سورة آل عمران والنساء والروم).

وقد تدرج التحريم، حيث بدأ بالمقارنة بين مضار الربا وفوائد الزكاة، كما ورد في سورة الروم، حيث قال تعالى ﴿وَمَآ ءَاتَيۡتُم مِّن رِّبٗا لِّيَرۡبُوَاْ فِيٓ أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرۡبُواْ عِندَ ٱللَّهِۖ وَمَآ ءَاتَيۡتُم مِّن زَكَوٰةٖ تُرِيدُونَ وَجۡهَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُضۡعِفُونَ٣٩﴾ [سورة الروم]، إلى أن أعلن الله الحرب على آكل الربا

كما ورد في سورة البقرة، قال تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ٢٧٨ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ٢٧٩﴾[سورة البقرة] .

وإن الإقراض بالربا محرم لا تبيحه حاجة ولا ضرورة، والاقتراض بالربا محرم كذلك ولا يرتفع إثمه إلا إذا دعت إليه الضرورة، وكل امرئ متروك لدينه في تقدير ضرورته).[103]

ثانيا: مبدأ المشاركة في الربح والخسارة

وبدلا من الفائدة المحرمة بنصوص القرآن والسنة، يعتمد النظام المصرفي الإسلامي على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة (الكسب أو الغرم)من خلال توسط البنك بين أصحاب الأموال وطالبي التمويل مع عدم قطع المخاطرة وإلقائها على طرف دون آخر.

يوجد اتفاق واضح بين الباحثين على أن الربح في نظام المشاركة لا ينفرد به عنصر واحد من عناصر الانتاج، فعنصر العمل يمكن أن يحصل على أجر محدد أو يأخذ حصة معلومة من الربح أو الناتج كما في المضاربة و المزارعة والمساقاة، وتحصل الأرض على إيجار أو حصة من الناتج، أما عائد رأس المال فهو الربح وليست الفائدة الربوية.

بالمقابل لا يكفي أن تكون عوائد عناصر الانتاج هي الأجر والإيجار فقط، بل يجب أن يضاف إليها **الناتج** لاختلافه عن مفهوم الربح فالعامل شريك في ناتج الزروع والثمار في حالتي المزارعة والمساقاة، أما العامل في المضاربة فهو شريك في الربح[104].

المطلب الثالث: حاجة المؤسسات المالية الإسلامية لبعضها البعض

تقوم المؤسسات المالية الإسلامية بدور هام في المجال المالي كل حسب تخصصها، ولكنها لا تستطيع أن تلم بجميع الأعمال تحت إدارة واحدة. لهذا فهي تلجأ لبعضها البعض من أجل تحصيل بعض الخدمات التي لا تستطيع القيام بها لوحدها بكفاءة. وسنتطرق في هذه النقطة حاجات كل مؤسسة.

---

[103] **خصائص المصارف الإسلامية، مقال منشور على منتدى التمويل الإسلامي، مرجع سابق.**

[104] عبد الحليم عمار غربي، **قياس وتوزيع الأرباح في البنوك الاسلامية على ضوء تجربتها المصرفية والمحاسبية**، مجموعة دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، سوريا، 2013، ص 53.

أولا: حاجة المؤسسات المالية الإسلامية للمصارف الإسلامية

تعتبر المصارف الإسلامية أول المؤسسات المالية ظهورا ونشأة إذ كانت سباقة في تنظيم هياكلها ومراجعة أخطائها الشرعية، ثم اتجهت الأفكار إلى إنشاء مؤسسات مالية تتعامل معها المصارف الإسلامية، كمؤسسات التأمين الإسلامية وصناديق الاستثمار الإسلامية، وقامت بين هذه المؤسسات المالية الإسلامية والمصارف الإسلامية علاقات وظهرت حاجات بينهم.

1. **حاجة مؤسسات التأمين الإسلامية للمصارف الإسلامية:** يجتمع لدى مؤسسات التأمين الإسلامية من جراء الاشتراكات التأمينية مبالغ مالية كبيرة تعمل على عدم إبقائها مجمدة لديها، إلى حين احتياجها لتعويض المتضررين من المشتركين، فهي تقوم باستثمار جزء منها من خلال المصارف الإسلامية. ومن أهم صور الاستثمار المعتمدة من خلال المصارف الإسلامية نجد[105]:

- **الودائع الاستثمارية:** حيث تحتفظ مؤسسة التأمين الإسلامية بحسابات استثمارية لدى المصارف الإسلامية، مقابل نسبة من الربح يتم الاتفاق عليها بين الطرفين؛
- **المحافظ الاستثمارية:** تقوم المصارف الإسلامية بإدارة المحافظ الاستثمارية التابعة لمؤسسة التأمين الإسلامية، وتتكون من مجموعة من الصكوك الإسلامية ومن أسهم بعض الشركات المطابقة للشريعة، أو المشاركة في المحافظ الاستثمارية والعقارية التي تدار عن طريق المصارف الإسلامية؛
- **الدخول في استثمار مباشر مع المصرف:** وفق عقد المشاركة، حيث يكون كلا من المصرف الإسلامي **ومؤسسة التأمين الإسلامية طرفين في العقد، ويدفع كل منهما حصة من قيمة الشركة؛**
- **الاستثمار عن طريق الصكوك:** يمكن للمصرف الإسلامي طرح صكوك مالية لغايات استثمارية، بالمقابل تقوم مؤسسات التأمين الإسلامية بشرائها، وتستثمر تلك الأموال من قبل المصرف الإسلامي مقابل عائد ربحي؛
- **حسابات التوفير:** هي حسابات شبه استثمارية قصيرة الأجل بحيث يمكن سحب جزء من قيمة الوديعة أو الحساب دون إشعار بالسحب أو انتظار فترات دورية للسحب، وهذا من الأنواع المناسبة لعمل مؤسسات التأمين الإسلامية، مما يحقق لها السيولة التي تستطيع أن تغطي بها

[105] أحمد سالم ملحم، التأمين الإسلامي: دراسة شرعية تبين التصور للتأمين التعاوني وممارساته العملية في شركات التأمين الإسلامية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص 162.

التزاماتها مع عملائها، وفي نفس الوقت الجانب الاستثماري الذي يحقق لها الربح باعتبارها وكيل استثمار أو مضارب.

2. **حاجة صناديق الاستثمار الإسلامية للمصارف الإسلامية:** إن أغلب الصناديق الاستثمارية هي ناشئة من طرف المصارف الإسلامية بدرجة أولى، وهي تعمل على تسويق أدوات صناديق الاستثمارية الإسلامية وذلك باتخاذها ضمن طرق الاستثمار المتبعة في المصرف الإسلامي، وتحفيز عملاء المصرف على الاكتتاب في أدوات الصندوق، وهنا يمكن أن يكون المصرف الإسلامي هو المؤسس للصندوق، أو يمكن أن يأخذ عمولة للتسويق[106].

ويمكن توضيح العلاقة القائمة بين المؤسسات المالية الإسلامية والمصارف الإسلامية في الجدول التالي:

الجدول رقم(7): حاجات المؤسسات المالية الإسلامية للمصارف الإسلامية والآثار المترتبة على العلاقة التكاملية بينهم

	مؤسسة التأمين	صندوق استثمار	مصارف أخرى
حاجات ←	تحتاج مؤسسات التأمين الإسلامية المصارف الإسلامية في: • التأمين المصرفي؛ • صرف التعويضات؛ • تغطية العجز في السيولة.	• إنشاء صناديق استثمار مالي؛ • الترويج والتسويق لأدوات صناديق الاستثمار الإسلامية؛ • الاكتتاب في أدوات صناديق الاستثمار الإسلامية.	• الاشتراك في بعض المشاريع الاستثمارية؛ • التعاون في تقديم تمويلات كبيرة الحجم.

[106] عماد عزازي، **دور المصارف الإسلامية في تدعيم السوق المالي**، دار الفكر الجامعي، مصر، 2010، ص 129.

آثار			
			• استثمار الأموال المخصصة لذلك؛ • فتح حسابات التوفير والادخار؛ • إنشاء محفظة استثمارية وإدارتها؛ • الاستثمار المباشر مع المصرف؛ • امتلاك محفظة استثمارية؛ • المساهمة في تأسيس الشركات.
	ويترتب عن تلك العلاقات والحاجات آثار: • زيادة الادخار؛ • زيادة الاستثمارات وما يؤدي بها إلى تحسين بعض المؤشرات مثل معدلات النمو والصادرات، التشغيل، التضخم؛ • التقليل من تركز الثروات، وذلك من خلال التوزيع العادل القائم على مبدأ المشاركة، • زيادة قدرة الإقتصاد على استقطاب الأموال من الخارج وذلك لتعاون المؤسسات المالية الإسلامية وما لهذا التعاون من إحداث مشاريع أو تطوير أخرى؛ • التحفيز على الاستثمار نتيجة وجود عدالة في التوزيع؛ • تنشيط أسواق التأمين الإسلامية بوجود عمالة ومشاريع جديدة تحتاج إلى تأمين؛ • تحريك الأموال العاطلة واستقطابها؛ • حفظ الأموال من تدهور القيمة في حال الودائع.		

المصدر: محمد عدنان بن الضيف، الدورالتنموي لتكامل المؤسسات المالية الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص 407.

ثانيا: حاجة المؤسسات المالية الإسلامية لصناديق الاستثمار الإسلامية

لا تقدم صناديق الاستثمار الإسلامية الكثير من الخدمات لباقي المؤسسات المالية الإسلامية، إلا أن القليل الذي تقدمه يعتبر مهم وذو أهمية بالغة، والمتمثل فيما يلي[107]:

- تصريف الفائض واستثمار الأموال: من خلال أعمال المصارف الإسلامية ومؤسسات التأمين الإسلامية يبقى في حوزتها فائض من السيولة، فيتم توظيفها عن طريق صناديق الاستثمار الإسلامية، فهي تعتبر ملاذ لتوظيف الفائض لدى المؤسسات المالية الإسلامية.
- إنشاء صناديق الاستثمار الإسلامية: حيث تقوم كل من المصارف الإسلامية ومؤسسات التأمين الإسلامية من أجل استقطاب الأموال بإنشاء صناديق استثمار إسلامية، عن طريق بيع الأدوات المصدرة من هذه الصناديق، من أجل إنشاء المشاريع الكبيرة التي لا تستطيع أن تنشئها بأموالها الخاصة، وكذلك الاستفادة من تلك الأموال في تقوية المركز المالي للمصارف الإسلامية بزيادة المشاريع الكبرى وكذلك زيادة القدرة على المنافسة.

ومن خلال ما تم التطرق إليه من العلاقة القائمة بين المؤسسات المالية الإسلامية وصناديق الاستثمار الإسلامية، نبين في الجدول التالي الحاجات والآثار المرتقبة من هذا التكامل.

[107] محمد عدنان بن الضيف، ، مرجع سابق، ص 408.

الجدول رقم (8): حاجات المؤسسات المالية الإسلامية لصناديق الاستثمار الإسلامية والآثار المترتبة على العلاقة التكاملية بينهم

	مؤسسة التأمين	المصرف الإسلامي	صناديق أخرى
حاجات ←		• إنشاء صناديق لاستقطاب الأموال؛ • استثمار الفائض؛ • الاكتتاب في أدوات صناديق الاستثمار.	• شراء وحدات من الصناديق الأخرى لتكوين محافظ استثمارية.
آثار ↓	ويترتب عن تلك العلاقات والحاجات آثار: • جذب الأموال؛ • زيادة الفرص الاستثمارية وذلك بتنوع الصناديق، • زيادة الاستثمارات التي تقوم بها الصناديق الاستثمارية الإسلامية مهما اختلف نوعها صناعية، خدماتية، تجارية؛ • بزيادة المشاريع تزداد فرص التشغيل وتتحسن المداخيل للأفراد؛ • تشغيل فائض السيولة لدى مؤسسات التأمين والمصارف الإسلامية.		

المصدر: محمد عدنان بن الضيف، الدور التنموي لتكامل المؤسسات المالية الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص 412.

ثالثا: حاجة المؤسسات المالية الإسلامية لمؤسسات التأمين الإسلامية

تقوم المؤسسات المالية الإسلامية بعدة تأمينات من طرف مؤسسات التأمين الإسلامية، وتتشارك في أنواع وتنفرد بعض المؤسسات عن باقي المؤسسات المالية الإسلامية الأخرى في أنواع، ويمكننا عرض هذه الخدمات في النقاط التالية:

1. **الحاجات العامة:** وهي الحاجات المشتركة بين المؤسسات المالية الإسلامية التي تطلبها من مؤسسات التأمين الإسلامية من تأمين ممتلكاتها وعملها، وغيرها من التأمينات التي نبينها في النقاط التالية[108]:

- **تأمين الممتلكات الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية :** وأهم الممتلكات التي تؤمنها مؤسسات التأمين الإسلامية المباني الخاصة بها وهي مباني الإدارات العامة، والفروع والمكاتب التابعة لها، وكذلك المركبات الخاصة بتلك المؤسسات المالية الإسلامية؛

- **التأمين الصحي للعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية:** حيث تتعهد مؤسسات التأمين الإسلامية بموجب عقد التأمين الصحي بين الفريقين بتحمل التبعات المالية للمراجعات والمعالجات المرضية المختلفة، في حين تتحمل المؤسسات المالية الإسلامية جزءا يسيرا من تلك التكاليف؛

- **التأمين على الدين:** إن المؤسسة المالية الإسلامية تتعرض لمخاطر عدم وجود المال الكافي للسداد، أو لمشاكل المحاكم وبيع المرهون، ناهيك عن الجانب الإنساني فيما لو كان للعميل أولاد قصر، لذلك فإن التأمين على ديون العملاء يحقق للمؤسسات المالية الإسلامية أهدافا طيبة، وعلى الرغم من أنها تأخذ بمعظم الاحتياطات المطلوبة لكنها لا تخلو من وجود الديون المتعثرة.

2. **الحاجات الخاصة:** لبعض المؤسسات المالية خصوصيات تجعلها تنفرد ببعض الخصوصيات المقدمة من طرف مؤسسات التأمين الإسلامية، وفيما يلي حاجيات كل مؤسسة من المؤسسات المالية الإسلامية[109]:

- **الخدمات المقدمة للمصارف الإسلامية:** يعتبر التأمين الإسلامي أحد أدوات إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، وهذه الأخيرة تقوم بتمويل عملائها وفق مجموعة من الأساليب أو المنتجات وهذا بحاجة إلى ضمانات تكفل لها قيام العميل بتسديد التزاماته، ومن هذه الضمانات التأمين الذي يكون لصالح المصرف الإسلامي، وتتمثل هذه التأمينات في :

[108] أحمد سالم ملحم، مرجع سابق، ص146-148.

[109] محمد عدنان بن الضيف، مرجع سابق، ص 425.

- **تأمين السلع الممولة من المصارف الإسلامية:** إن البضائع تتعرض لجملة من المخاطر التي قد تؤدي إلى هلاكها أو تضررها كليا أو جزئيا، لذلك تقوم المصارف الإسلامية بالتأمين عليها لدى مؤسسات التأمين الإسلامية. كذلك نجد التأجير التمويلي، إذ يعتبر من الأساليب التمويلية التي تتبعها المصارف الإسلامية، إذ يقوم المصرف بالتأمين على العين المؤجرة طيلة فترة الإيجار؛
- **تأمين المستلزمات الممولة من المصارف الإسلامية:** إن التأمين يحفظ للمصرف حقه باعتباره الطرف المستفيد في عقد التأمين في حالة هلاك تلك المستلزمات أو الخسارة الكاملة؛
- **تأمين الممولين من المصارف الإسلامية:** لجأت المصارف الإسلامية إلى التأمين الإسلامي على حياة الممولين من عندها بحيث يصبح حقها المالي مضمونا، فإذا مات المدين أو عجز عجزا كليا فلا يطالب ورثته بدفع بقية الدين للمصرف، وتلتزم مؤسسة التأمين الإسلامية بمقتضى عقد تأمين إسلامي بدفع الجزء المتبقى من دينه للمصرف الإسلامي؛
- **التأمين على الودائع الموجودة لدى المصارف الإسلامية:** و المقصود هنا الودائع الجارية، ويكون التأمين إما عن طريق إنشاء المصارف الإسلامية فيما بينها صندوق للتأمين الإسلامي أو بالتأمين المباشر لدى مؤسسات التأمين الإسلامية؛
- **التأمين على مخاطر التأخير في السداد:** إذ يقوم المصرف بدفع اشتراك لدى مؤسسات التأمين الإسلامية من أجل تغطية مخاطر عدم السداد. أما التأمين على الديون المعدومة أو المشكوك فيها فلا يجوز التأمين عليها، وإلا يصبح التأمين عليها في غاية الانغماس في الخطر والغرر؛
- **تأمين الضمان:** والمقصود هنا هو الكفالة؛
- **التأمين على الرهن:** يقوم المصرف عند إبرام المداينات بالطلب من المدين مباشرة إجراءات التأمين لدى مؤسسات التأمين الإسلامية على المرهون لصالحها؛
- **التأمين على الصناديق الحديدية:** يقوم المصرف الإسلامي بتأمين هذه الخزائن ضمن التأمينات المدفوعة لمؤسسات التأمين الإسلامية على الممتلكات والسرقة؛
- **دور الفائض التأميني في تقليل المخاطر في المصارف الإسلامية:** عن طريق التزام المصرف الإسلامي بدفع اشتراك التأمين المتفق عليه في كل وثيقة تأمين، وكذلك قيام مؤسسات

التأمين الإسلامية باستثمار المتوفر من اشتراكات التأمين لدى المصارف الإسلامية على أساس المضاربة[110]؛

- **تعزيز الأداء الكلي للمصارف الإسلامية:** في حالة العجز المالي لمؤسسات التأمين الإسلامية فإنه ينبغي عليها أن تلجأ إلى مصادر تمويل لا تخالف أحكام الشريعة الإسلامية ومن شأنه أن يعزز من الأداء الكلي للمصارف ولمؤسسات التمويل الإسلامية على حساب تخفيض الطلب على إجمالي التمويل والائتمان التقليدي؛
- **التأمين على بطاقات الائتمان:** إذ تحرص المصارف الإسلامية على توفير هذه الخدمة لعملائها وطرحها بشكل اختياري، وأن مبالغ التأمين تحول لمؤسسات التأمين ولا يستفيد منها المصرف نهائيا، ومن المخاطر هي استخدام العميل لبطاقته لدى جهات غير معروفة أو يتعرض للسرقة، أو في حالة فقدان العميل لوظيفته فيصبح غير قادر على توفير رسوم البطاقة أو الاشتراكات الشهرية، فتقوم مؤسسات التأمين الإسلامية بالدفع بدلا عنه لمدة محددة.

– **الخدمات المقدمة لصناديق الاستثمار الإسلامية:** تحتاج صناديق الاستثمار كباقي المؤسسات المالية الإسلامية لخدمات مؤسسات التأمين الإسلامية والتي تستفيد منه بصورة يمكن أن تكون خاصة والمتمثل في:

- **تأمين الصكوك:** لقد قام المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الذي قضى بجواز الضمان من الطرف الثالث، رأت المؤسسات ضرورة إنشاء صندوق ضمان تكافلي لحماية حملة الصكوك ضد مخاطر فشل المصدرين في سداد استحقاقاتهم؛
- **تأمين العمليات الاستثمارية التي يقدمها الصندوق:** يقوم الصندوق الاستثماري الإسلامي بطرح صكوك للاكتتاب ثم استثمار حصيلة الاكتتاب وفق عدة عقود، منها القائمة على المشاركة ومنها البيوع، ومنها القائمة على الإجارة.

[110] عبد الحميد محمود البعلي، **دور التأمين الإسلامي في تقليل المخاطر في المصارف الإسلامية**، الملتقى السنوي السابع لإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، أيام 25-27 ديسمبر 2004.

ومن خلال ما تم التطرق إليه من عرض العلاقة القائمة بين المؤسسات المالية الإسلامية ومؤسسات التأمين الإسلامية، نجمع في الجدول أسفله بين تلك الحاجات والآثار المرتقبة من هذا التكامل.

الجدول رقم (9): حاجات المؤسسات المالية الإسلامية لمؤسسة التأمين الإسلامية والآثار المترتبة على العلاقة التكاملية بينهما

<table>
<tr><th></th><th>المصرف الإسلامي</th><th>صناديق الاستثمار الإسلامية</th><th>مؤسسة تأمين أخرى</th></tr>
<tr><td rowspan="2">حاجات ←</td><td colspan="2">• تأمين الممتلكات الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية؛
• التأمين الصحي للعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية؛
• التأمين على الدين.</td><td rowspan="2">• إنشاء مشاريع مشتركة؛
• إنشاء صناديق استثمارية مشتركة؛
• إعادة التأمين.</td></tr>
<tr><td>• تأمين السلع الممولة من طرف المصرف؛
• تأمين المستلزمات الممولة من طرف المصرف؛
• تأمين الممولين من طرف المصارف الإسلامية؛
• التأمين على الودائع الموجودة لدى المصرف؛
• التأمين على مخاطر التأخير في السداد؛
• التأمين على الصناديق الحديدية؛
• تأمين الضمان؛
• الاستفادة من الفوائض المالية لدى</td><td>• تأمين الصكوك؛
• تأمين العمليات الاستثمارية التي تقدمها الصناديق.</td></tr>
</table>

	التأمين.	
آثار	ويترتب عن تلك العلاقات والحاجات آثار هي: ● الاستمرارية؛ ● زيادة الاستثمارات؛ ● تجنب التعاملات المحرمة من جانب التأمينات؛ ● تشجيع الأفراد والمؤسسات على إنشاء المشاريع.	

المصدر:محمد عدنان بن الضيف، الدورالتنموي لتكامل المؤسسات المالية الإسلامية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص 437.

المبحث الثالث

أهم التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية وطرق مواجهتها

سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى المطالب التالية:

- التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية؛
- أهم المقترحات لمعالجة التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الاسلامية؛
- الحاجة إلى معايير موحدة للمؤسسات المالية الإسلامية.

المطلب الأول: التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية

انتشرت المؤسسات المالية الإسلامية عالميا حتى صارت واقعا فرض نفسه في ساحة الاقتصاد العالمي، وقد واجهت هذه المؤسسات في مسيرتها تحديات ومعوقات حالت دون تحقيقها لأهدافها التنموية بالقدر المأمول، ومن هذه التحديات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية بشكل عام ما يلي:

أولا: باستثناء مجموعة من المؤسسات الإسلامية خاصة الحديثة، فإن معظمها يعاني من **صغر ومحدودية حجم رأسمالها**، ولما كان حجم رأس المال يمثل عنصرا أساسيا في القدرة على المنافسة مع مؤسسات التمويل الأخرى، فإنه يتوجب على المؤسسات المالية الإسلامية أن تسعى إلى زيادة رأسمالها أو الدخول في عملية الاندماجات لتكون مؤسسات مالية قادرة على المنافسة والثبات عالميا، ويزداد الوضع إلحاحا في ظل الإقبال الكبير للبنوك التقليدية لفتح فروع إسلامية أو بنوك كاملة تابعة لها[111]؛

ثانيا: غياب آلية لاستثمار الأموال: يرى المصرفيون أن عدم وجود أدوات تمكن المصارف الإسلامية من استثمار الأموال الفائضة لديها وخصوصا قصيرة الأجل، مثل ما هو موجود بين المصارف التجارية، يضعف المصارف الإسلامية ويجعلها عرضة لتكدس الأموال الفائضة التي لا يجرى

[111] مسعودة نصبة، فلة عاشور، **المؤسسات المالية الإسلامية ودورها في دعم الصناعة المالية الإسلامية والعمل المصرفي الإسلامي**، بحث منشور في مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، العدد الثاني، ديسمبر 2017 ،ص244.

استغلالها. حيث إن التخطيط للسيولة هو أحد التحديات الداخلية التي تواجهها المصارف الإسلامية، وعدم وجود سوق إسلامية لرأس المال يضع عقبات أمام المصارف الإسلامية، بالمقابل المصارف التجارية تستطيع استثمار أموالها في أدوات مالية موجودة في السوق، بينما المصارف الإسلامية يجب أن تتحرى أين تستثمر أموالها، وأن هذا الوقت والجهد هما أحد العقبات التي تواجهها خاصة أن لدى كل مصرف ومؤسسة إسلامية، هيئة شرعية تشرف على استثماراتها للتأكد من توافقها مع الشريعة الإسلامية، وبسبب وجود 4 مذاهب إسلامية مختلفة[112] فإن فتاوى الهيئات الشرعية والاجتهادات الشخصية للعلماء ربما تختلف من مصرف إلى آخر بشأن جواز أو عدم جواز بعض المعاملات التي يقوم بها المصرف الذي لا يستطيع الاستثمار حتى حصوله على الموافقة من الهيئة.

ضعف قدرة إدارات البحوث التابعة للمؤسسات الإسلامية على تطوير أدوات مالية وفق أحكام الشريعة الإسلامية: تمثل أوعية لاستيعاب السيولة، وتستجيب للطلب المتزايد على التمويل الإسلامي، فالمنتجات المالية الإسلامية المتداولة حاليا للتمويل قصير الأجل المتمثلة في المرابحة ومشتقاتها، وتلك التي تعنى بالتمويل متوسط وطويل الأجل كالمشاركة والإجارة والبيع لأجل والاستصناع وبيع السلم ونحو ذلك، لا تفي بالحاجة المتزايدة لمثل هذا النوع من التمويل ولعجز مؤسسات التمويل الإسلامي عن القيام بهذا الدور، وقد اتجهت بعض البنوك التقليدية إلى فتح نوافذ ومنتجات إسلامية تحتاج إلى كثير من المراجعة في الجوانب الشرعية[113].

ثالثا: ضعف دور هيئات الرقابة الشرعية في مواكبة التطورات المتسارعة في الصناعة المالية الإسلامية وانتشار البنوك، والأسواق والمؤسسات المالية الإسلامية بمعدل لم يسبق له مثيل في العالم، حيث أن من أهم وأكبر المشاكل الحقيقية التي تعاني منها المؤسسات المالية الإسلامية تعدد

[112] المذاهب الإسلامية الأربعة هي: المذهب الحنفي، المالكي، الشافعي، الحنبلي. إن العلاقة بين هذه المذاهب فيما عدا الأركان تقوم على العلم والاعتراض والاجتهاد والاستنباط، وكلها سبل للدلالة على الأحكام الشرعية كما جاءت في الكتاب والسنة . فالحكم في أي مذهب من المذاهب الإسلامية يعتمد على مصدرين أساسيين هما كلام الله وسنة نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم.

[113] مسعودة نصبة، فلة عاشور، مرجع سابق، ص245.

آراء هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في الحكم على بعض المعاملات المصرفية، فضلا عن تعارضها في المسألة الواحدة. حيث يرجع هذا التعارض إلى الهيئة نفسها ويرجع الآخر منها إلى إدارة البنك[114].

رابعا: تعاني البنوك والأسواق والمؤسسات المالية الإسلامية من **نقص في الكوادر** المؤهلة والمدربة في مجال الصيرفة والتمويل الإسلامي ومجهودات التدريب التي تتم سواء على مستوى معاهدة التدريب، وإدارات التدريب لتلك البنوك لا تفي إلا بالقليل، وعليه فإنه من المناسب أن تضع هذه المؤسسات برنامجا موحدا للتدريب، تشترك كلها في تمويله لتطوير الكوادر البشرية بطريقة علمية، وفي هذا الخصوص فإنه من الأهمية أن تتبادل هذه المؤسسات خبراتها وتجاربها مع بعضها بعضا لاسيما الناشئة منها، عن طريق نظام انتداب الموظفين بما من شأنه نقل الخبرات وتبادلها بين تلك المؤسسات، إضافة إلى ضرورة توحيد الفتاوى والمعايير المحاسبية تلبية لمقتضيات التعامل في سوق رأس المال الإسلامي للخروج بتلك المؤسسات إلى فضاء العالمية.[115]

خامسا: ومن التحديات المهمة والتي يجب مواجهتها هي مهمة **توحيد المعايير المحاسبية الإسلامية** حيث ما يزال يعاني منها هذا القطاع، وحتى لا يؤدي تشتت المعايير واختلافها إلى حدوث تباطؤ في انتشار وتوسع هذه الصناعة والتي تطمح لزيادة حصتها في السوق المصرفي العالمي وتحقق معدل نمو وانتشار يحقق لها هذا الهدف.

المطلب الثاني: أهم المقترحات لمعالجة التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الاسلامية

أولا: التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الاسلامية

هناك تحديات كبيرة تقف أمام الفقه الإسلامي المعاصر، والمؤسسات المنتسبة إلى هذه المرجعية، كالمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها من المؤسسات الربحية المستندة إلى مرجعية إسلامية، ويتمثل هذا التحدي في مدى قدرة هذه المؤسسات على الصمود في السوق، مع الاحتفاظ بالقواعد الأخلاقية التي ترفع شعارها، وذلك بعد أن تحوّلت الصناعة المالية الإسلامية إلى صناعة صاعدة مدفوعة بالانكماش الكبير الذي لا يزال يخنق الاقتصاد الليبرالي .

---

[114] محمد الغزالي، **الاختلاف في فتاوى الهيئات الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية**، بحث في المؤتمر العالمي العاشر للاقتصاد والتمويل الإسلامي، الدوحة-قطر، خلال الفترة 23-25 مارس 2015، ص 21.

[115] مسعودة نصبة، نحو نموذج إسلامي لسوق رأس المال: تجربة ماليزيا نموذجا، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، 2012، ص ص 50-51.

وهذا يتطلب من المؤسسات المالية الإسلامية تقديم خدمات نوعية قابلة للحياة، تجمع بين الاحترافية المهنية، والمعيارية الشرعية، وتتسم بقدر من المخاطرة العاقلة، فلا هي مضمونة الفائدة كأدوات الربا، ولا هي عالية المخاطرة كأدوات المقامرة .

وهذا ممكن لو توفّر لهذه المؤسسات الإدارة الجادة في تبني الحلول الإسلامية، والهيئة الشرعية الواعية بفقه الشريعة، والرقابة الشرعية الحثيثة، التي تتابع تنفيذ ما تقره تلك الهيئات .

ولا يقلل من شأن هذه التحديات أن العالم اليوم يرمق تلك المؤسسات، ويتوقع أن تقوم الصناعة المالية الإسلامية بدور ما لإصلاح الأعطاب التي أحدثتها المؤسسات الليبرالية، على صعيد الاقتصاد.

لكن إحدى المشكلات تكمن في توجه مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية إلى الأدوات المشبوهة، فليس كل من يرفع شعار الإسلام يكون مقتنعا به، مؤمنا بمبادئه دائما، هناك رواد مؤمنون بالنموذج الإسلامي ويتبنون النهج الإسلامي بوصفه ديناً، قبل أن يكون طريقة لجمع المال .

وثمة شريحة أخرى تؤمن إيماناً براجماتيا، فالفكرة التي تدرّ ربحاً أكثر هي الفكرة الأصح الأجدر بالتعاطي دائماً، بغض النظر عن مدى أخلاقيتها وانسجامها مع قواعد الشريعة. فإذا كان الاستثمار في الأدوات الإسلامية مجدياً فهم على هذا ملتزمون بالمعايير الإسلامية، وإذا تغير المؤشر تغيروا، وسرعان ما يتحولون من مجال استثماري إلى آخر لمجرد كونه أجدى نفعاً، وأوفر ربحاً .

وهذا لا يعني أن المعايير الشرعية والأخلاقية أقل جدوى، فالعالم اليوم اكتشف أن هذه المعايير أكثر واقعية في نظرتها إلى الاقتصاد الكلي والجزئي، وأعلى ضماناً من أدوات الاقتصاد الليبرالي ذاته، فالأدوات الاستثمارية الإسلامية تتعامل مع الموجودات الحقيقية، لا الأصول الوهمية كالديون وخدمات الديون والنقود المتولدة عنها، كما أن الأزمة قد كشفت لهم أن النموذج الإسلامي يكافح ضد التعاملات الربوية المسببة للعديد من المشكلات ومنها التضخم، وأن النداءات المتكررة من قبل فقهاء الشريعة بأن يكون سعر الفائدة صفراً، كما نادى به عدد من علماء الاقتصاد من الليبراليين أيضا، والذي هو أحد مفاتيح الحل لهذه الاضطرابات التي تضرب في كل مكان .

إن ما يحزن المسلم أن تظل مجالس الإدارة في (بعض) المؤسسات المالية الإسلامية تسلك مسلك التلفيق غير المقبول، وتطرح منتجات مشوهة، فلا هي تقليدية (ربوية) محضة، ولا هي شرعية محضة .

لقد ظلت المنتجات الإسلامية زمنا طويلا تسلك الطريق الأسهل، وهو محاكاة المنتجات التقليدية، وقد تواطأت معها بعض الفتاوى، تأليفا للقلوب ومراعاة للظروف الصعبة التي نشأت

فيها الصناعة، وهذا الطريق مع سهولته إلاّ أنه لا يمنح الصناعة المالية الإسلامية تميزا حقيقيا، ولا يقنع الآخرين بتفرد التجربة الإسلامية، بل إنه يؤدي في مآلاته ومستقبلاته إلى ذات النتيجة التي تفضي إليها الصناعة المالية التقليدية ما بين تضخم وانكماش [116].

ثانيا: عرض لأهم المقترحات

ولكن يمكن القول إن مواجهة كل هذه التحديات ممكنة على المدى البعيد إذا ما استطاع العمل المصرفي الإسلامي أن يقدم نفسه كنموذج فاعل ملتزم بأهدافه وأطره الشرعية والفنية والمهنية. وحتى تستطيع المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية أن تواجه التحديات المعاصرة عليها أن تحقق إنجازات معتبرة في مجالات عديدة أهمها:

- ضرورة تدريس النظام الاقتصادي في الإسلام ضمن المناهج التعليمية، وابتداءا من المرحلة الإعدادية وحتى الجامعية، وكل حسب مستواه وقدراته.
- أهمية تفعيل بنك التنمية الإسلامي كمؤسسة إسلامية عالمية تكون نموذجا حيا وفعالا للدول الإسلامية وبديلا عن البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في إطار معاملاتها الموحدة مع بعضها البعض ومع الدول الأخرى.
- العمل على دمج مؤسسات جامعة الدول العربية ضمن مؤسسات دول منظمة المؤتمر الإسلامي، لما في ذلك جدوى تعود بالمنفعة عليهم كدول عربية وإسلامية، إضافة أن كل الدول العربية هي أعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، وأن الدين الإسلامي هو الأقدر على تجمع وتوحيد العالم العربي والإسلامي.
- رفض تطبيق أي قرارات أو مراسيم تصدر عن الأمم المتحدة ومؤسساتها أو لجانها وتتعارض مع مبادئ الدين الإسلامي الحنيف، سواء كانت ضد الدول العربية والإسلامية أو غيرها.
- أن يبدأ كل مسلم مؤمن بالله عز وجل بنفسه بتطبيق شرع الله في أرضه، عبادات ومعاملات، ولا يركن لأي عذر أو مبرر ومهما كانت هذه الأعذار والمبررات، فكل يعمل في مكانه وحسب

[116] خالد المزيني، الصناعة المالية الإسلامية والربح الأخلاقي، مقال منشور على صفحة الدرر السنية، تاريخ الاطلاع 2019/26/28، https://dorar.net/article/251/

قدراته، وعليه أن يضع في اعتباره أنه قد اغتنى بغير ما شرع الله ولم يطله القانون الدنيوي فإن عدل الله في الآخرة لا مفر منه.[117]

- إنشاء لجنة عليا للإفتاء في المعاملات المالية الإسلامية تكون تابعة للمصرف المركزي، تحقق توحيد الفتوى الشرعية في كل ما يخص المعاملات المصرفية الإسلامية، وتكييف كافة القوانين والمعاملات السائدة حاليا بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية[118]؛
- يمكن للمصارف الإسلامية أن تتوسع وتتعمق كلما كانت البيئة المؤسسية الأخرى كالأسرة والإعلام والتربية والقوانين المصرفية ووعي العاملين في المصارف والمتعاملين معها مدعما للمنظومة القيمية الإسلامية، والتي تجعل الفرد والمؤسسة يعملان على أساس الثقة والعدل، لأن المنهج الذي ترتكز عليه هذه المصارف هو منهج رباني يزرع الرقابة الداخلية كأصل في سلوك الإنسان، وكم هي إخفاقات الدول المعاصرة الناتجة عن غياب هذا النوع من الرقابة الداخلية نظرا لمحدودية تأثير الرقابة الخارجية في عالم اليوم[119]؛
- وحتى تتمكن المؤسسات المالية العربية من مجابهة التحديات، ينبغي ألا تعيش أسيرة الماضي متهيبة للمستجدات ورافضة للتغيير، وإلا تصبح عرضة للتهميش والزوال ولن تستطيع منافسة المؤسسات المالية الأكثر مرونة سواء داخليا أو خارجيا.

وفي الشكل الموالي، نبرز أهم أربعة عوامل قد تساهم في نجاح المصارف الإسلامية:

[117] عماد سعيد لبد، **أهمية وجود المؤسسات الإقتصادية والمالية الإسلامية الموازية للمؤسسات الدولية**، بحث مقدم إلى مؤتمر الإسلام والتحديات المعاصرة، المنعقد بكلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية، في الفترة 2-2007/4/3.

[118] محمد سالم الصقع، عادل عبد السلام التائب، **معوقات تطبيق الصيرفة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية من وجهة نظر موظفي المصارف**، بحث منشور على مجلة الجامعة الأسمرية، ليبيا، العدد28، 2014، ص675.

[119] خلوف زهرة، مرقاش سميرة، **مشاكل عمل المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية في ظل بيئات غير إسلامية**، الملتقى الدولي الثاني الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية: النظام المصرفي الإسلامي نموذجا، يومي 5-6 ماي 2009، ص20.

الشكل رقم (8): عوامل نجاح المصارف الإسلامية

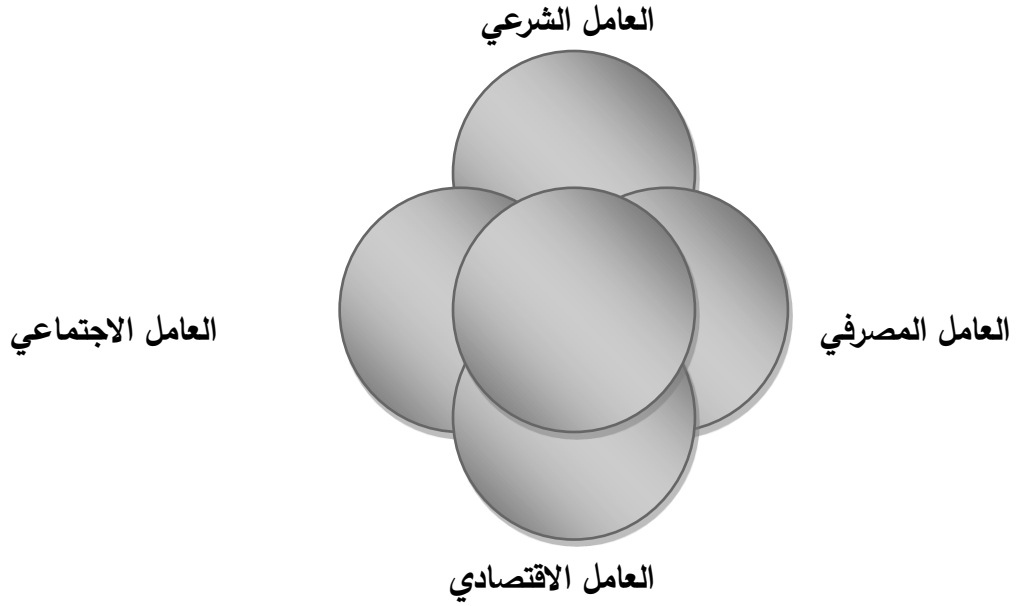

المصدر: شوقي بورقبة، عرض كتاب: مؤشرات الأداء في المصارف الإسلامية، جامعة الملك عبد العزيز، معهد الاقتصاد الاسلامي، 2011، ص2.

تتميز المصارف الإسلامية بأنّها منضبطة بأحكام وقواعد ثابتة، تجعلها قادرة على البقاء والاستمرار في العمل، وتعود عوامل نجاحها إلى عدّة عوامل، منها:

1. **العامل الشرعي:** حيث أن أساس العمل في المصارف الإسلامية قائم على أخلاقيات وأحكام الشريعة الإسلامية، وهذا ما يُميزها لذلك يجب تحقيق السلامة الشرعية في كافة نشاطات المصرف الإسلامي وأعماله. وتنطلق السلامة الشرعية في المعاملات المصرفية من مراعاة الحلال والحرام، وحفظ الحقوق وأداء الواجبات، والضوابط الشرعية المفروضة على العاملين في المصرف، وتصحيح الاختلالات التي قد تحدث عن طريق هيئات الرقابة الشرعية، ولذلك يجب مراعاة الجوانب التالية:
   - الالتزام بما يُحقق السلامة الشرعية في المعاملات المصرفية، بالابتعاد عن الربا والغرور
   - لضمان السلامة الشرعية في عمليات جمع المدخرات والعائدات، لا بد على المصرف بتحديد موقفه في معاملات المضاربة والوكالة والمشاركة.
2. **العامل المصرفي:** يعد من أهم عوامل نجاح المصارف الإسلامية في الأداء والتعامل، وبما أنَّ الهدف الأساسي للمصرف الإسلامي هو تحقيق مصلحة الجميع، يتم تحديد رغبات المتعاملين

واحتياجاتهم بالعمل على متابعة كفاءة التسويق المصرفي في المصرف، وتنظيم قسم الهندسة المالية، إضافة إلى تنظيم السيولة والربحية للوصول إلى كفاية رأس المال.

3. **العامل الاقتصادي والاجتماعي** :تساهم المصارف الإسلامية في التنمية الإسلامية، تِبعاً لمنهجية الاقتصاد الإسلامي القائم على آليات وضوابط مرتبطة بمقاصد الشريعة الإسلامية. فالتنمية الإسلامية تبدأ بالتنمية الاجتماعية ثم الاقتصادية، وكذلك هو حال المصارف الإسلامية، حيث تربط الأنشطة الاقتصادية بأخلاقيات منضبطة وآليات توفير الكفاية والأمن، حسب سلم الأولويات في المجتمع، وتطبق الحد الأمثل للإنتاجية حسب متطلبات التنمية لتحقيق منهج الوسطية الإسلامية.

المطلب الثالث: الحاجة إلى معايير محاسبية موحدة للمؤسسات المالية الإسلامية

إن النمو المطرد الذي تشهده المؤسسات المالية الاسلامية منذ عقدين من الزمان والنجاح المتواصل الذي تحققه يبشران بمستقبل أكثر إشراقا رغم كل التحديات الصعبة التي تواجهها.

إن أكبر دليل على نجاح تجربة المؤسسات المالية الإسلامية هو دخول عدد من المصارف التقليدية في كثير من بلدان العالم الإسلامي وغير الإسلامي على حد سواء في هذا المجال، مما يتضح إلى أن المؤسسات المالية الإسلامية تسير في الاتجاه الصحيح وهو ما يعطيها دفعة قوية للمضي قدما في ترسيخ الأسس المستقبلية لنجاحها والعمل على تأصيل المعاملات من الناحيتين الشرعية والفنية.

إن إصدار معايير معتمدة في المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لأسباب تتعلق بأن طبيعة الأنشطة التي تزاولها المؤسسات المالية الإسلامية تختلف عن طبيعة الأنشطة التي تمارسها المؤسسات المالية التقليدية مما يجعل المعايير التقليدية غير صالحة لقياس وتسجيل وعرض معاملات المؤسسات المالية الإسلامية والإفصاح عنها. كذلك المؤسسات المالية الإسلامية تطبق منهج الاقتصاد الإسلامي وتراعي البعد الاجتماعي من خلال تطبيق فريضة الزكاة وهو مالا يتوافر في المؤسسات التقليدية وبالتالي تحتاج لمعايير في القياس والعرض ومعايير للأخلاقيات في المعاملات والعمل المهني تتفق مع المبادئ الشرعية، خاصة أن المعلومات التي يحتاجها مستخدمو قوائم المؤسسات المالية الإسلامية تختلف عن تلك التي يحتاجها مستخدمو القوائم المالية للمؤسسات التقليدية والتي تعد على أساس المعايير الدولية.

إن تطوير معايير محاسبية موحدة للمؤسسات المالية الإسلامية يؤدي إلى إعطاء شفافية أكثر لعمل هذه المؤسسات، وهو ما كان ينادي به مستخدمي القوائم المالية. كما أن إعداد وتطبيق مثل هذه المعايير سيعزز من مصداقية القوائم المالية التي تعدها المؤسسات المالية الإسلامية حيث أن خضوع هذه المؤسسات لعدة أنظمة وقوانين مختلفة في البلدان التي تعمل فيها يجعل من إعداد وإصدار معايير محاسبية موحدة لتلك المؤسسات عاملا مساعدا في تقبل الجهات الإشرافية في تلك الدول لهذه المعايير. وتوحيد المعايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية يعتبر أقل تكلفة عنها إذا انفردت كل مؤسسة بتطبيق نظامها الخاص، كما أن بعض المؤسسات قد لا تتمكن بمواردها الذاتية من إعداد معايير خاصة بها، فضلا بالطبع عما قد يظهر من اختلاف بين تلك المعايير.

وحتى يتسنى النجاح لهذه المعايير والقبول الدولي يمكن اقتراح بعض الجهود[120]:

- **التو افق مع معايير المحاسبة والمراجعة الدولية وبما يتفق مع الشريعة الإسلامية**: بما أن معايير المحاسبة الدولية تلقى قبولا من كافة المؤسسات المالية والاقتصادية في العالم وبالتالي لابد أن تكون معايير المحاسبة الإسلامية تتفق معها، وحتى تحظى بنفس القبول عالميا، وبالتالي تكون لهذه المعايير قبول واستيعاب وسرعة فهم من كافة المؤسسات الإسلامية والدولية؛
- **أهمية الاهتمام بمعايير المراجعة الإسلامية:** حيث لابد أن تكون هذه المعايير متسقة مع أساليب التدقيق التي تتبعها المؤسسات الدولية، مما يضفي مزيدا من الثقة على موضوعية واستقلالية عمليات المراجعة في المصارف الإسلامية؛
- **الاستكمال والتطوير للمعايير:** إن استكمال معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية في ضوء المحددات التي ذكرت والتطوير والتحديث المستمر لها مع ما يستجد من متغيرات عالمية واقتصادية ومالية، سوف يكفل مزيدا من النجاح لعمل المصارف الإسلامية، ومزيدا من الثقة في قوائمها المالية، ومزيدا من النجاح في التخطيط بصورة أكثر دقة من خلال معلومات تتسم بالشفافية والإفصاح، وبالتالي التوجه نحو القبول العالمي.

[120] وفاء عبد العزيز، **حوكمة المصارف الإسلامية**، بحث مقدم لجائزة الأمير محمد بن فيصل،بدون سنة، ص 197، تاريخ الاطلاع 2019/08/04 http://www.pscj.edu.sa/img/prize/version1/prize_version1.pdf

خلاصة الفصل الثاني

لقد تم تسليط الضوء في هذا الفصل على نشأة وأهمية وجود المؤسسات المالية الإسلامية الموازية للمؤسسات الدولية، خاصة في ظل التحديات التي يواجهها العالم الإسلامي، وفلسفة وأهداف المؤسسات الدولية القائمة التي تتعارض أهدافها مع الفطرة الإنسانية، ومبادئ الدين الإسلامي الحنيف.

و تم التركيز على خصائص النظام المالي في الإسلام، وقد تبين أهمية إنشاء وتفعيل دور المؤسسات المالية الإسلامية القائمة.

كما طورت هذه المؤسسات المالية من أساليب الابتكار في صناعة أدوات التمويل الإسلامي. وعلى الرغم من الدور الكبير الذي قامت به مراكز البحوث والمعاهد المتخصصة في تقليص الفجوة التنافسية مع البنوك التقليدية إلا أنه مازالت هناك عقبات وتحديات متجددة تحتاج للمزيد من العمل الأكاديمي و العمل الميداني لخلق الحلول ووضع التصورات حول مستقبل تطور هذا القطاع.

وبالتالي كان لا بد على المؤسسات المالية الإسلامية مواجهة التحديات التي تفرضها السوق المالية العالمية ومن بين هذه التحديات التي يجب على الصناعة المالية الإسلامية أن تتجاوب معها؛ هي المتعلقة بتسارع نمو التكنولوجيا المالية، التحول الفعلي نحو "المالية المنتجة، اغتنام الفرصة لإتمام حلقة العمل المالي المتكامل، وأخيرا الحاجة إلى نقلة هيكلية في واقع الصناعة المالية الإسلامية الحالي إلى واقع يشجع على الوساطة الاستثمارية.

ومنه أصبح من الضروري لقطاع التمويل الإسلامي في هذه الآونة محاولة الاستفادة من توحيد المواصفات لتفسير أحكام الشريعة والوثائق القانونية، والعمل على تحقيق مزيد من التكامل بين مكونات القطاع المختلفة من خلال إطلاق تشريعات تنظيمية، وإطار حوكمة قوي، بالإضافة إلى الاستفادة بشكل أكثر فعالية من التكنولوجيا المالية التي من شأنها تسهيل وتسريع المعاملات، بالإضافة إلى إمكانية تتبع المعاملات وتعزيز الأنظمة الأمنية لها، وتسهيل الوصول إلى خدمات التمويل الإسلامي.

الفصل الثالث

معايير ومؤشرات مالية إسلامية لقياس وتقييم أداء المصارف الإسلامية

تمهيد

تعتبر مؤشرات أداء المصارف الإسلامية موضوعا بالغ الأهمية وخاصة في الوقت الراهن بعد مضي ما يقارب خمسين سنة من نشأتها (ابتداء من تجربة بنوك الادخار بمصر 1962م)، حيث تحتاج إلى تقييم تجربتها لمعرفة نقاط القوة وتعزيزها ونقاط الضعف وإيجاد الحلول المناسبة لتجاوزها، ويتطلب ذلك مجموعة من المعايير والمؤشرات والتقنيات التي تسهل عملية التقييم، وكما هو معلوم في أدبيات الصيرفة التقليدية فإن هناك العديد من الأدوات والطرق لتقييم أداء المؤسسات بشكل عام والمؤسسات المالية على وجه الخصوص.

ويمكن التطرق لذلك من خلال المباحث التالية:

- **المبحث الأول: أهمية تقييم أداء المصارف الإسلامية؛**
- **المبحث الثاني: المعايير والمؤشرات المقترحة لقياس أداء المصارف الإسلامية؛**
- **المبحث الثالث: دور الرقابة الشرعية في تحسين أداء المصارف الإسلامية**

المبحث الأول

أهمية تقييم أداء المصارف المالية الإسلامية

تهدف المصارف الإسلامية إلى تعبئة وحشد مدخرات الأفراد وتوجيهها نحو الاستثمار لخدمة المجتمع في نطاق أحكام الشريعة الإسلامية، ونجحت في ذلك نجاحاً كبيراً نظراً لتعطش المجتمع الإسلامي إلى استثمار أمواله بعيداً عن شبهة الربا المحرم، ثم ظهرت بعد سنوات العديد من المعوقات التي أدت إلى انخفاض معدلات زيادة الودائع والربحية والعوائد الموزعة على ودائع الاستثمار وظهرت أيضاً مشكلات تخص الاستثمار، مما أوجد الحاجة إلى أهمية تقييم أداء المصارف الإسلامية وبيان قدرتها على تحقيق أهدافها[121].

حيث سنتطرق من خلال المبحث إلى المطالب التالية:

- ماهية تقييم الأداء المالي في المصارف الإسلامية؛
- المصادر والجهات المستفيدة من عملية تقييم الأداء المالي؛
- أهمية التحليل المالي في تقييم الأداء المالي.

المطلب الأول: ماهية تقييم الأداء المالي في المصارف الإسلامية

أولا: مفهوم تقييم الأداء المالي

يقصد بتقييم الأداء المالي تلك العمليات التي تقيس الأداء الجاري وتقوده إلى أهداف معينة محددة مسبقا، فهذه العملية تتطلب وجود أهداف محددة مسبقا لقياس الأداء الفعلي، وأسلوبا لمقارنة الأداء المحقق بالهدف المخطط، لأنه على أساس نتائج المقارنة يوجه الأداء بحيث يتفق مع الهدف أو المعيار المحدد لهذا الأداء من قبل، ويطلق عليها أيضا (رقابة تقييمية). وهذا النوع من الرقابة لا يحقق الأهداف المرجوة منه دون رقابة مستنديه تؤكد صحة وسلامة البيانات المستخدمة كأدوات للتحليل، فهذه الرقابة الاقتصادية بجانب اهتمامها بالأدوات المحاسبية كالموازنات

[121] كوثر الأبجي، **معايير تقييم أداء المصارف الإسلامية**، مقال منشور على مجلة الاقتصاد الإسلامي، عل أهم ما جاء في رسالة الدكتوراه للدكتور محمد محمد ابراهيم البلتاجي، كلية التجارة-جامعة الأزهر، /معايير-تقييم-أداء-المصارف-الإسلامية http://www.aliqtisadalislami.net/

والتكاليف النمطية تهدف إلى مراجعة نشاط السلطات العامة بقصد متابعة ما تم تنفيذه من أعمال، وما قد يكون صاحب التنفيذ من إسراف، ومدى تحقيق النتائج المستهدفة[122].

لكي تقف أي إدارة على نقاط القوة والضعف وعلى الفرص المتاحة والمعوقات التي يمكن أن تواجهها كان لا بد لها من تقييم أداءها وخاصة الأداء المالي باعتباره يزود للإدارة بمعلومات ومفاهيم تسمح باتخاذ القرارات الاستثمارية وعلى سد الثغرات والمعوقات التي قد تظهر مستقبلا، وعلى هذا فالأداء المالي هو:

« مدى قدرة المؤسسة على الاستغلال الأمثل لمواردها ومصادرها في الاستخدامات ذات الأجل الطويل وذات الأجل القصير من أجل تشكيل ثروة».

وعليه فعملية تقييم الأداء المالي ما هي إلا:«قياس للنتائج المحققة أو المنتظرة في ضوء معايير محددة مسبقا وتقديم حكم على إدارة الموارد الطبيعية والمالية المتاحة للمؤسسة وهذا لخدمة أطراف مختلفة لها علاقة بالمؤسسة».[123]

ثانيا: الأركان الأساسية لعملية تقييم الأداء

إن عملية تقييم الأداء ترتكز على عدة أركان أساسية تتمثل بالآتي[124]:

- **وجود أهداف محددة مسبقا(المعايير)**:من المؤكد أن عملية تقييم الأداء لا توجد إلا حيث توجد أهداف محددة مسبقا، وقد تكون في صورة خطة أو سياسة أو معيار أو نمط أو قرار حاكم، فاللوائح المالية وقوانين ربط الموازنة وما تتضمنه من قواعد وضوابط، وكذلك التكاليف النمطية ومعدلات الأداء المعيارية، أهداف محددة مسبقا يتم على أساسها عملية تقييم الأداء؛

- **قياس الأداء الفعلي**: يتم قياس أو تقدير الأداء الفعلي عادة بالاعتماد على ما توفره النظم المحاسبية والأساليب الإحصائية من بيانات ومعلومات، ويجب توفر عاملين مدربين للقيام بهذه الأعمال، مع استخدام الآلات المستحدثة متى كان ذلك مناسبا، لسرعة عرض نتائج القياس أو التقدير، واتخاذ القرارات الخاصة بها؛

---

[122] أمارة محمد يحي عاصي، **تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية**، بحث منشور، تقييم-الأداء-المالي-للمصارف-الإسلامية،-دراسة-تطبيقية-على-البنك-الإسلامي-الأردني-للتمويل والاستثمار.pdfhttp://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2010/07

[123] عشال الهيثمي، طارق محمد السامعي، خبراء في التقييم المالي وإعداد الحسابات الختامية، على صفحة الفايسبوك :مكتب المستشار الأول للمحاسبة القانونية،

[124] أمارة محمد يحي عاصي، **تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية**، مرجع سابق.

- **مقارنة الأداء الفعلي بالمعايير**: يتم مقارنة الأداء المحقق بالمعايير لتحديد الانحرافات سواء أكانت الإيجابية أم السلبية، ولتمكين الإدارة من التنبؤ بالنتائج المستقبلية، وجعلها قادرة على مجابهة الأخطاء قبل وقوعها من أجل اتخاذ الإجراءات اللازمة التي تحول دون وقوعها، ويجب أن تركز الرقابة على الانحرافات الهامة، وإن وجود صفوف مدربة على المحاسبة والإحصاء يؤدي إلى سرعة كشف الانحرافات، وتسهيل المقارنة بين النتائج المحققة والأهداف الموضوعة؛

- **اتخاذ القرارات المناسبة لتصحيح الانحر افات**: إن اتخاذ القرار لتصحيح انحراف ما يتوقف على البيانات والمعلومات المتاحة عن الأهداف المحددة مسبقا وقياس الأداء الفعلي، ومقارنة ذلك الأداء المحقق بالهدف المخطط.

لذلك فإن تحليل الانحراف وبيان أسبابه يساعدان على تقدير الموقف واتخاذ القرار المناسب الذي يجب أن يكون في الوقت المناسب، ومحددا بوضوح نوع التصحيح المطلوب، أخذا في الاعتبار جميع الظروف المحيطة بالقرار. وبذلك يمكن القول بأن عملية تقييم الأداء تهدف للتعرف على مدى تحقيق الوحدات الإدارية للأهداف الموضوعة لها، كما أنه بواسطتها تتوافر لدى الأجهزة المختصة المعلومات والبيانات اللازمة والضرورية للتخطيط الجيد مستقبلا.

ثالثا:أهمية تقييم الأداء المالي

إن التوسع في حجم أنشطة المصارف الإسلامية واستقطابها للعديد من المتعاملين واستخدامها للعديد من وسائل الاستثمار، يستوجب تحليل وتقويم أداء تلك الوسائل، فالقوائم المالية لوحدها لا تمكن إدارة المصرف من رقابة الأداء، إلا بعد صياغتها على شكل مؤشرات ذات مغزى محدد، ودلالة معينة في تشخيص سمات ومتغيرات الأداء دوريا، كما أن هناك جهات عديدة أخرى تحتاج إلى التحليل المالي وتطلبه، وبشكل خاص إدارة المصرف والمصرف المركزي والمودعون والمالكون والسوق المالي والسلطة الضريبية والجمهور بوجه عام.

ولهذا تحظى عملية تقييم الأداء للمصارف أهمية بارزة في جوانب ومستويات عديدة ومختلفة يمكن إبرازها في الآتي:

- يبين تقييم الأداء المالي للبنوك **قدرة البنك على تنفيذ الأهداف المخططة**، من خلال مقارنة النتائج المتحققة مع المستهدف منها، والكشف عن الانحرافات واقتراح المعالجات اللازمة لها، مما يعزز أداء البنك بمواصلة البقاء والاستمرار في العمل[125]؛

- **معرفة مدى تلبية وسائل الاستثمار لاحتياجات العملاء**، فإذا كانت الصيغة تلبي تلك الاحتياجات فعلى المصرف التوسع في تقديمها والعكس صحيح؛

- **معرفة مخاطر هذه الصيغة**، لا بد قبل تقديم هذه الصيغة للعملاء من التعرف على مخاطرها وهل هي مخاطر عالية أو متوسطة أو منخفضة؛

- **معرفة مدى تلبيتها لاحتياجات المصرف**، إن من أهمية تقويم أداء الصيغة معرفة مدى تلبيتها لاحتياجات المصرف وهل تحقق هذه الصيغة عائدا مناسبا أم لا في ضوء مخاطر التطبيق؛

- **معرفة مشكلات ومعوقات تطبيقها**، فالمصرف يريد التعرف على المشكلات والمعوقات التي تصادفه عند تطبيق هذه الصيغة؛

- **معرفة مدى منافستها للصيغ التقليدية**، حيث يهدف المصرف من تقويم أداء وسائل الاستثمار التعرف على مدى إمكانية منافسة هذه الصيغة للصيغ التقليدية المقدمة[126].

المطلب الثاني: المصادر والجهات المستفيدة من عملية تقييم الأداء المالي

أولا: المصادر اللازمة لعملية تقييم الأداء المالي

يمكن تحديد مصادر البيانات والمعلومات والإحصاءات التي يعتمد عليها في عملية تقييم الأداء من خلال الآتي[127]:

- القوائم المالية والمرفقات: وتتضمن مجموعة معلومات متكاملة، تضم قائمة المركز المالي وقائمة الدخل والكشوفات التحليلية المساعدة لها؛

- المؤشرات التاريخية للقوائم المالية والتي تحتاجها عملية تقييم الأداء لأغراض الدراسة والتحليل وعقد المقارنات؛

---

[125] زاهر صبحي بشناق، **تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية والتقليدية باستخدام المؤشرات المالية: دراسة مقارنة للبنوك الوطنية العاملة في فلسطين**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية غزة، 2011، ص 21.

[126] محمد البلتاجي، **نحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الإستثمار**، الندوة الدولية: نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية، دولة الإمارات العربية المتحدة- دبي،3-5 سبتمبر2005، بحث منشور على موقعه الرسمي http://www.beltagi.com/ar/?p=152

[127] مجيد الكرخي، **تقويم الأداء باستخدام النسب المالية**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص ص 185-186.

- الموازنة التخطيطية: وهي البرنامج والخطة الشاملة لنشاط الوحدة الاقتصادية لفترة زمنية مقبلة؛

- التقارير الدورية، سواء كانت تقارير داخلية أم خارجية، حيث تشكل البيانات الواردة فيها قاعدة معلوماتية مهمة في تقييم الأداء؛

- الاستبيانات التي تجريها الوحدة الاقتصادية لغرض التعرف على جانب أو أكثر من جوانب نشاطها، سواء كانت هذه الاستبيانات تجري داخل الوحدة أو خارجها، حيث يتوفر بذلك معلومات مفيدة لأغراض تقييم الأداء؛

- الزيارات الميدانية التي تقوم بها الإدارة العليا في الوحدة الاقتصادية أو مدراء الأقسام فيها أو أي فريق آخر لأغراض الوقوف على حركة نشاط معين في الوحدة والتعرف على المشاكل التي تواجهها؛

- البيانات والمعلومات الإحصائية عن نشاط الوحدات الاقتصادية المشابهة.

ثانيا: الجهات المستفيدة من عملية تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية

هناك العديد من الجهات المستفيدة من دراسة الأداء المالي للمصارف وهي[128]:

- **إدارة المصرف:** تهتم إدارة المصرف بتحليل وتقييم الأداء لأسباب عديدة منها ضرورة ممارسة الوظائف الإدارية، باعتبار أن التحليل المالي يمثل التغذية العكسية للمعلومات عن الأداء الذي يقارن بالخطط لتحديد مدى الانحرافات وتصحيحها، وأيضا ضرورة التوفيق بين هدفي سيولة البنك وربحيته، وإذا كانت المنشآت عموما تهتم بالتحليل المالي لغرض متابعة السيولة بوجه خاص، فإن البنك يهتم بذلك أكثر من غيره لأن البنك أكثر من 10/9 من تمويله متأت من الودائع؛

- **البنك المركزي:** إن البنك المركزي (بصفته السلطة النقدية) مسئول عن الرقابة على المصارف، وعن تنفيذ السياسة النقدية بوسائلها الكمية والنوعية، ولكي يستطيع البنك المركزي أداء مهماته لصالح الاقتصاد الوطني، فإنه يجب أن يحصل على مؤشرات دورية ودقيقة لغرض توحيد البيانات المالية والائتمانية الواردة له من كافة المصارف وصياغتها بالشكل الذي يخدم أغراض السياسة النقدية والأهداف العامة؛

[128] خليل محمد حسن الشماع، **المحاسبة الإدارية في المصارف**، دار وائل للنشر والتوزيع، 2015، ص 658-662.

- **المودعون:** لما كان المصرف هو منشأة مالية وسيطة تقبل الودائع من الجمهور وتستثمرها، وتقدم مجموعة متنوعة من المنتجات والخدمات، فالإيداع هو الركن الأول في عمل المصرف، غير أن استمرار حصول المصرف على الأموال، مرهون بالدرجة الأولى بمدى قدرته على استثمارها وتوظيفها التوظيف الأمثل، ومقدرته على تقديم منتجات وخدمات بنكية متميزة، وما لأثر ذلك من تحفيز المودعين على إيداع الأموال بحثا عن العائد الأفضل والتميز في الخدمة والبعد عن المخاطرة. وبالتالي يكون لدى المودعون اهتمام دائم بالمؤشرات التي تعكس هذه المقدرة على الأداء الجيد؛

- **المستثمرين الحاليين والمرتقبين:** يهتم المساهم الحالي أو المحتمل بالعائد على الأموال المستثمرة ومدى سلامة استثماراتهم في المشروع، فمن الطبيعي أن يبحث المستثمر الحالي عما إذا كان من الأفضل له الاحتفاظ بالأسهم التي يمتلكها أو يتخلى عنها، كما يبحث المستثمر المحتمل عن أفضل الاستثمارات لاتخاذ قرارات الشراء، حيث يتحمل المساهم وحسب طبيعة المصرف المخاطر النهائية التي تنطوي عليها الاستثمارات، لذلك إن عملية تقييم الأداء تساهم في وجود مؤشرات تفيد كافة المستثمرين في فهم ومعرفة هذه الجوانب وتوجههم نحو اتخاذ القرارات الملائمة؛

- **هيئة سوق رأس المال والبورصة:** تساعد المؤشرات المالية التي تنتج عن عملية تقييم الأداء في تحديد مدى منطقية بعض النسب مقارنة بسنوات أخرى، وبالتالي تلقي بالضوء على مدى صحة الإفصاح عن وجود تطورات جوهرية، وتقوم الهيئة العامة لسوق رأس المال بمتابعة مدى التزام الشركات المدرجة ومن بينها المصارف، بالشروط والتعليمات المتعلقة بالإفصاح والشفافية، لما يعكسه ذلك من إعطاء الصورة العادلة للسعر الحقيقي للسهم، ومن ثم مدى انعكاس ذلك على مؤشرات السوق المالية للمصرف، كما يتولى السوق المالي إعداد ونشر المعلومات الخاصة بالمصارف بشكل دوري لكي تستفيد منها الجهات المتعددة؛

- **السلطة الضريبية:** تقوم السلطة الضريبية ممثلة عن الحكومة بفرض وجباية الضرائب المستحقة دوريا على المصارف، ولذلك فهي بحاجة إلى تحليل دقيق لمصادر الإيراد وأوجه التكاليف والمصروفات، وتساعد القوائم المالية السنوية المعززة بتحليلات مالية مفصلة السلطة الضريبية على التقييم الدقيق لحجم الضرائب التي ستفرض، وعلى اتخاذ القرارات الصائبة اتجاه المصارف؛

- **الجمهور:** يستفيد الجمهور بشكل أو بآخر من تقييم الأداء المالي للمصارف، ويهتم دائما بالبحث عن خدمات مصرفية متميزة وسريعة تلبي التطورات المستمرة بالحياة المعاصرة، ويتم ذلك من خلال مواقع الخدمات المنتشرة، وسرعة تقديم تلك الخدمات، وانخفاض التكلفة، وليس من شأن كل ذلك أن يتم بدون تحقيق المصرف للعوائد الكبيرة، والناتجة عن أدائه الجيد ونجاحه في توظيف الأموال والاستثمارات وهو الذي يساهم به في الدرجة الأولى اهتمام إدارة المصرف بعملية التقييم والتحليل المستمر للأداء.

المطلب الثالث: أهمية التحليل المالي في تقييم الأداء المالي

أولا: مفهوم التحليل المالي

يعتبر التحليل المالي من الموضوعات الهامة التي تناولتها الدراسات الحديثة، لأنه لا يخرج في جوهره عن الدراسة التحليلية المفصلة للبيانات المنشورة بالقوائم المالية المعدة طبقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها. وقد عرف التحليل المالي المحاسبي بأنه عملية منظمة لإخضاع محتويات القوائم المالية للدراسة بهدف بلورتها وتوضيح مدلولاتها وتركيز الاهتمام على الحقائق التي تكون متخفية وراء الأرقام بما يفيد في ترشيد قرارات مستخدمي القوائم المالية[129].

التحليل المالي هو أقرب إلى التحقيق في الوضع المالي الحالي والمتوقع وهو ما يتطلب التسلسل المنطقي، فإجراء التحليل المالي يتطلب مايلي:

- قراءة متأنية وتحليل ناقد للتقارير المالية وتقرير مدققي الحسابات، ودراسة القواعد والمعايير المحاسبية المطبقة؛
- التحليل الاستراتيجي لتحديد نقاط القوة والضعف؛
- تحليل القوائم المالية وقراءة ما وراء الأرقام ومعرفة الواقع الاقتصادي والمالي[130].

[129] لطيف زيود، ماهر الأمين، **تقويم أداء المصارف باستخدام أدوات التحليل المالي، دراسة ميدانية للمصرف الصناعي السوري**، بحث منشور في مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية ، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (27) العدد (4)2005، ص 162

[130] Pecassioh Venance Ouattara, Diagnostic financier et performance d' une entreprise en cote d' ivoire, Ecole superieure de Gestion de paris, MBA finance d' entreprise, 2007.

ثانيا: أساليب وأدوات التحليل المالي

يعتبر التحليل المالي الوسيلة التي تمكن رجل الأعمال أو المنظمات والمؤسسات المعنية بالتحليل من استنباط مجموعة من المؤشرات المالية عن أنشطة المنشأة، حيث يقوم التحليل المالي أيا كانت صورته على منهج المقارنة، لذا فإن أساليب التحليل المالي تتعدد على النحو التالي:

1. **التحليل الرأسي:** بموجب هذا الأسلوب تتم المقارنة بين أرقام القوائم المالية للفترة المحاسبية نفسها لتظهر محصلة هذه المقارنة بصورة نسب مئوية، فمثلاً تنسب قيمة كل بند من بنود الموجودات في الميزانية إلى مجموع الموجودات في الميزانية نفسها.

ويتميز هذا التحليل بضعف الدلالة لأنه يعتبر تحليلا ساكنا ولا يصبح هذا التحليل مفيدا إلا إذا تمت مقارنته مع نسب أخرى ذات نفس الدلالة، لذلك نجد أن استخدام هذا التحليل بمفرده لا يوفر مؤشرا جيدا على مدى قوة أو ضعف الحالة تحت الدراسة[131].

2. **التحليل الأفقي/ تحليل الاتجاهات:** حيث يتم دراسة حركة بند معين أو عدة بنود على مدار عدة فترات مالية للتعرف على مقدار واتجاه التغير الحادث في حركة البند أو معدل التغير على مدار الفترة الزمنية مجال المقارنة، ولذلك يوصف بالتحليل المتحرك.

يتم التحليل الأفقي عن طريق دراسة الاتجاه وحساب الأرقام القياسية لعدد من الفترات الزمنية بعد أخذ أرقام العناصر لفترة معينة كسنة أساس. ولاختيار سنة الأساس أهمية كبيرة على صحة ودقة ودراسة اتجاهات التطور، ولذلك عند اختيار سنة الأساس لابد من مراعاة الاعتبارات التالية[132]:

- الابتعاد عن التحيز الشخصي؛
- اختيار سنة أساس تتصف بأنها طبيعية لم يمر عليها أية ظروف استثنائية؛
- ألا تكون سنة الأساس متقادمة.

3. **تحليل النسب المالية:** يعتبر هذا الأسلوب من التحليل الأكثر شيوعاً لأنه يوفر عدد كبير من المؤشرات المالية التي يمكن الاستفادة منها في تقييم أداء المنشأة في مجالات السيولة والنشاط والربحية.

---

[131] منير شاكر محمد، اسماعيل اسماعيل، وآخرون، **التحليل المالي: مدخل صناعة القرارات**، دار وائل، الأردن، 2005، ص 39.

[132] منير شاكر محمد، ، مرجع سابق، ص 42.

إن أدوات التحليل المالي ومعايير التقييم ليست قالباً جامداً ينبغي على أي محلل تطبيقها بل هناك قدراً من المرونة فيها.[133]

الشكل رقم (9): أدوات التحليل المالي

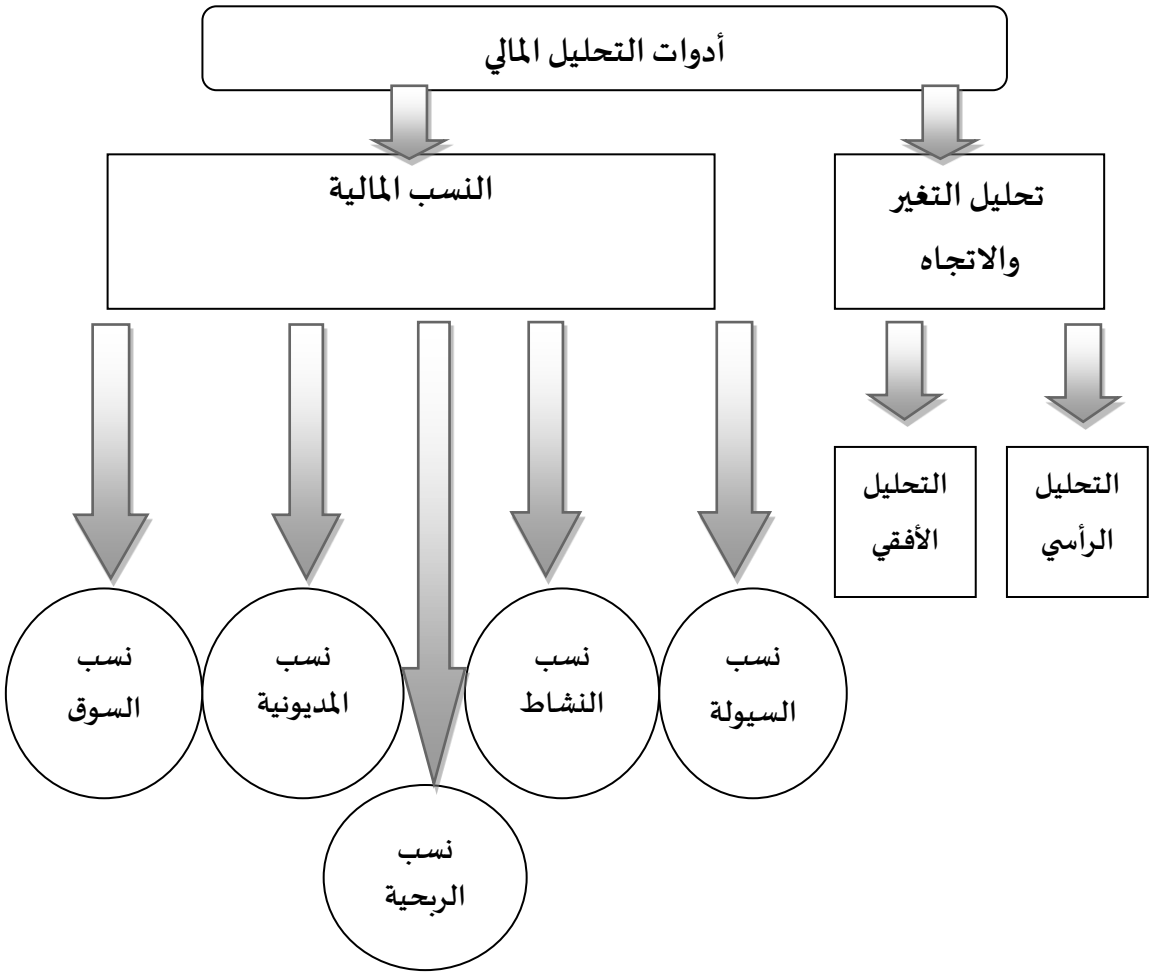

المصدر: من إعداد الباحثة بالاستناد على دور أدوات التحليل المالي في ترشيد قرارات التمويل في البنوك الإسلامية في سورية[134]

[133] إياد فاضل التميمي، ثائر عدنان قدومي، بحث منشور بعنوان **تحليل وتقييم الأداء المالي للبنوك التجارية الأردنية للفترة 1998–2002**، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية

[134] غرام طلب، **دور أدوات التحليل المالي في ترشيد قرارات التمويل في البنوك الإسلامية في سورية**، رسالة ماجستير في المحاسبة، جامعة دمشق ، 2015، ص 97.

ثالثا: أهمية التحليل المالي

يعد التحليل المالي ذو أهمية قصوى لعملية التخطيط المالي للمنشأة، فهو منطلق العملية الإدارية ونقطة البداية فيها. لكي يتمكن المدير من وضع الخطط المالية لابد من معرفة المركز المالي لمنشأته. ويمكن استخدام المعلومات التي توفرها الإدارة المالية والتي تمثل خلاصة واقعية للنشاط التشغيلي في المجالات التالية:

- تحديد مدى كفاءة الإدارة في جمع الأموال من ناحية، وتشغيلها من ناحية أخرى؛
- الحصول على مؤشرات تبين فعالية سياسات الشركة وقدرتها على النمو؛
- المساعدة في عملية التخطيط المالي، حيث أنه يساعد في توقع المستقبل للوحدات المستقبلية؛
- مؤشر على مدى نجاح أو فضل الإدارة في تحقيق الأهداف المرجوة.

بما أن القرارات الاستثمارية والتمويلية تعد عناصر حيوية للتخطيط ولتحقيق أهداف المنشأة، لذا فعلى المدير المالي أن يأخذ دوره في مراقبة الأداء الفعلي ومقارنته مع الأداء المخطط، بالاعتماد على المعلومات التي تظهر في القوائم المالية.

كما تستفيد معظم المنشآت من عملية التحليل المالي في رسم سياساتها المستقبلية في الائتمان والاستثمار وفي الرقابة على كفاءة الإدارات الفرعية الأخرى ذات العلاقة بوظائف المنشأة الإنتاجية والتسويقية والبيعية والاستثمارية، لذا يتجلى اهتمام المنظمات بالتحليل المالي لتحقيق غايات متعددة، أهمها لغايات منح الائتمان، لغايات تقييم الاستثمار في أسهم الشركات، لغايات الاندماج أو الشراء، لتقييم كفاءة التشغيل والأداء وكذلك لغرض التخطيط للمستقبل.[135]

[135] مفيد خالد الشيخ علي، **استخدام المؤشرات المالية لمقارنة أداء المصارف التجارية مع المصارف الإسلامية المدرجة في بورصة فلسطين**، بحث منشور في مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد102 المجلد24 سنة2018، ص514

المبحث الثاني

المعايير والمؤشرات المقترحة لقياس أداء المصارف الإسلامية

سنتناول بالدراسة هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

- المعايير المالية لقياس وتقييم أداء المصارف الإسلامية؛
- المعايير الشرعية لقياس وتقييم أداء المصارف الإسلامية؛
- المؤشرات المالية بالمصارف الإسلامية.

يعتبر أسلوب التحليل المالي باستخدام النسب المالية أكثر أساليب التحليل شيوعا من وجهة نظر المحلل المالي، حيث يعتبر من الوسائل التحليلية الأكثر خصوصية واستخداما للتعبير عن حقيقة الوضع المالي للمنشأة والتي تساهم بدرجة كبيرة في ترشيد القرارات.

وتتوافر في المصارف الإسلامية عدد كبير من النسب المالية التي تستخدم في تقييم طلبات التمويل والاستفادة منها كمؤشرات معينة للحكم على الأداء المالي والإداري للجهات طالبة التمويل.

المطلب الأول: المعايير المالية لقياس وتقييم أداء المصارف الإسلامية

أولا: معيار كفاية رأس المال

1. تعريف

يوضح مفهوم كفاية رأس المال العلاقة بين مصادر رأس مال المصرف والمخاطر المحيطة بموجوداته، وتعتبر نسبة كفاية رأس المال أداة لقياس ملاءة المصرف، حيث يمكن تعريف درجة الملاءة في البنك بأنها احتمال إعسار البنك، حيث كلما انخفض هذا الأخير ارتفعت درجة الملاءة[136].

أما فيما يخص قياس الملاءة فإن الجهات الرقابية اعتمدت بداية نسبة الرافعة المالية التي تقيس نسبة رأس المال إلى الموجودات لقياس الملاءة، ثم جاءت **مقررات لجنة بازل** عام 1988 واعتبرت أن

[136] Alan Greenspan, **The Role of Capital in Optimal Banking Supervision and Regulations**, Economic Review, N10, 1998, P25.

هذه النسبة لا تقيس الملاءة كونها لا تميز بين موجودات البنك تبعا لدرجة المخاطرة، وقد أخذت بعين الاعتبار الدور الذي يلعبه رأس المال في تحمل الخسائر وأموال المودعين[137].

وفي عام 2004 قدمت لجنة بازل معيار جديد لكفاية رأس المال بهدف تعزيز سلامة ومتانة النظام المالي والمصرفي العالمي وتعزيز التنافسية بين مؤسسات الجهاز المصرفي وتغطية أشمل للمخاطر التي تواجه البنوك، والذي سمي **بمعيار بازل**[138].

2. كفاية رأس المال المقترحة ومدى تو افقها مع طبيعة المصارف الإسلامية

نعلم أن طبيعة موجودات ومطلوبات المصارف الإسلامية وخصائصها الوظيفية تختلف كثيرا عن طبيعة موجودات ومطلوبات المصارف التقليدية، الأمر الذي ينشأ عنه عدم ملائمة منهجية حساب نسبة كفاية رأس المال التي أقرتها لجنة بازل بشكلها الحالي للتطبيق على المصارف الإسلامية، وتتمثل المشكلة الأساسية هنا في أن منهجية بازل في إطار تحديدها للمخاطر المتعلقة برأس المال لم تتعاط مع أهم بنود المطلوبات في البنوك الإسلامية، وهي ودائع حسابات الاستثمار، والتي لا تعتبر ضمن بنود رأس المال المشارك في المخاطر، ولا تعتبر في الوقت نفسه ضمن بنود المطلوبات بالمعنى المتعارف عليه في البنوك التقليدية، والتي لا تتحمل المصارف الإسلامية أصلا عنها أية مخاطر، حيث أن هذه الودائع تشارك في تحمل مخاطر الاستثمار التي يقوم بها المصرف.

لذلك فإن العديد من المشكلات تظهر في سياق تطبيق هذه المنهجية ويتمثل بعضها في تحديد مكونات رأس المال الذي يتحمل المخاطر (بسط النسبة) والأخرى تتعلق بتحديد الموجودات المرجحة بالمخاطر(مقام النسبة)، هذا ولما كانت ودائع حسابات الاستثمار في المصارف الإسلامية تعتبر أهم مصدر من مصادر أموالها إلى جانب الحسابات الجارية وحقوق المساهمين، وأن طبيعة

---

[137] ماهر الشيخ حسن، **قياس ملاءة البنوك الإسلامية في إطار المعيار الجديد لكفاية رأس المال**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1988، ص 9.

[138] تم تشكيل لجنة بازل في إطار بنك التسويات الدولية عام 1974 بهدف الرقابة على عمل البنوك. قامت هذه اللجنة بإصدار اتفاقية كفاية رأس المال عام 1988، حيث حددت نسبة كفاية رأس المال للبنوك 8%كحد أدنى. بعدها أصدرت اللجنة مجموعة من القواعد و المبادئ الأساسية للرقابة على عمل المصارف وكان ذلك في 1997، وفي عام 1999 وضعت منهجية للتأكد من تطبيق القواعد الأساسية.

بعد الأزمة المالية عام 1997 رأت اللجنة إعادة النظر في اتفاقية بازل الأولى حيث أن الأمر يجب أن لا يقتصر على مخاطر الائتمان فقط بل يجب أن يمتد ليشمل استقرار النظام المالي، فتم إصدار اتفاقية بازل 2 في عام 2006 ليبدأ التطبيق في 2007.

ركزت اتفاقية بازل الأولى على المخاطر الائتمانية و مخاطر السوق في حين أن الاتفاقية الثانية أضافت المخاطر التشغيلية.

يمكننا القول بأن اتفاقية بازل 2 تقوم على 3 دعائم أساسية :

1- متطلبات دنيا رأس المال = 8%؛

2- الرقابة من قبل السلطات النقدية و الرقابية؛

3- انضباط السوق.

هذه الودائع وعلاقتها برأس مال المصرف مختلفة تماما عن طبيعة الودائع في البنوك التقليدية لأن العلاقة بين المصرف والمودع في المصرف الإسلامي علاقة مضاربة، بينما تعتبر الوديعة في البنك التقليدي بمثابة قرض يلتزم المصرف بسداده بغض النظر عن نتائج أعماله.

إن ودائع حسابات الاستثمار في المصرف الإسلامي تتعرض إلى عدة مخاطر تنشأ عن إدارة تلك الحسابات، وقد يؤثر بعضها سلبا على رأس المال، وقد أشارت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المصرفية لإسلامية إلى هذا الموضوع حيث حددت هذه المخاطر في نوعين، مخاطر تجارية منقولة ومخاطر استئمانية، وهو ما سنوضحه فيما يلي[139]:

- **المخاطر التجارية المنقولة:** تقوم العلاقة بين المصرف الإسلامي وأصحاب ودائع الاستثمار على فقه عقد المضاربة الذي يقتضي أن يكون العائد لأصحاب هذه الحسابات متغيرا ويعتمد على نتائج الاستثمار ويمكن أن يكون هذا العائد سالبا في حالة الخسارة، ولكن قد يجد المصرف نفسه وتحت ضغوط تجارية بحكم المنافسة في السوق مضطرا إلى دفع معدل عائد لأصحاب الودائع أعلى من معدل العائد الذي يدفعه بموجب الشروط التعاقدية الواردة في عقد المضاربة متنازلا في هذه الحالة عن جزء من حصته في الربح، وإلا ربما سيواجه المصرف حالة عمليات السحب المفاجئة من قبل المودعين في حالة الشعور بوجود انخفاض ملموس في العائد أو تعرض تلك الودائع إلى خطر الخسارة.

وعليه فانه طبقا لتعريف الملاءة وأثرها على إعسار البنك فان الخسائر التي قد تتعرض إليها ودائع حسابات الاستثمار، تنتقل مخاطرها بفعل تلك الاعتبارات إلى رأس مال المصرف نفسه، وبالتالي يكون لها آثار إضافية واضحة على جزء من الموجودات المرجحة بالمخاطر الممولة من تلك الحسابات والتي يشملها مقام احتساب النسبة.

- **المخاطر الإستئمانية:** والمتعلقة بمخالفة البنك لنصوص عقد وديعة الاستثمار أو ارتكابه مخالفة أو تقصير أو إهمال في إدارة الأموال المودعة لديه، وبالتالي فان البنك يتحمل المسؤولية عن تلك الخسائر، الأمر الذي يدعو إلى تضمين مقام النسبة بعضا من الموجودات المرجحة بالمخاطر الممولة من ودائع حسابات الاستثمار.

[139] شوقي بورقبة، **الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية : دراسة تطبيقية مقارنة**، رسالة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس- سطيف، الجزائر، 2010، ص ص 79-80.

وبناء على ما سبق ولأغراض التطبيق في مواجهه كل من المخاطر التجارية المنقولة والمخاطر الإستئمانية، فقد قررت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أن تكون النسبة التي تندرج في مقام معادلة احتساب كفاية رأس المال (% 50) من قيمة حسابات الاستثمار.

وفيما يتعلق بأثر كل من المخاطر التجارية المنقولة والمخاطر التشغيلية على عناصر البسط أيضا، فإنهما بحكم تعريفهما مخاطر تتحملهما أموال المساهمين (البنك) وليس حسابات الودائع، وبالتالي فإنه بإتباع منهجية بازل فلا يجوز إتباع أي جزء من حسابات الاستثمار إلى بسط النسبة، فرأس مال المصرف هو الذي يقدم الحماية لتلك الحسابات، في مواجه هذه المخاطر، وإذا تم النظر إلى هذه الحسابات على أنها شبيهة بمكونات الشريحة الثانية حتى تصبح مؤهلة لإدراجها ضمن مكونات رأس المال، فإن الشرط الذي وضعته بازل هو أن لا تقل مدة استحقاق هذا الدين عن خمس سنوات، وهذا الأمر غير متحقق عمليا في المصارف الإسلامية فمعظم حسابات ودائع الاستثمار تقل مدة استحقاقها عن خمس سنوات، وبالتالي لا مبرر لإدراج ودائع حسابات الاستثمار ضمن تشكيل بسط النسبة.

وبالتالي يكون احتساب نسبة كفاية رأس المال وفقا لما اقترحته لجنة كفاية رأس المال المنبثقة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية عام 1999 م كما يلي:

نسبة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية =(رأس المال المدفوع والاحتياطيات + احتياطيات مخاطر الاستثمار + احتياطيات إعادة التقويم) / (الأصول الخطرة المرجحة الممولة من رأس المال+ المطلوبات باستثناء حسابات الاستثمار المشتركة)+ 50 من حسابات الاستثمار المخصص.

ومن المؤشرات المالية لقياس مؤشر كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية نجد:

كفاية حقوق الملكية في مقابلة مخاطر التمويل والاستثمار= حقوق الملكية/ إجمالي التمويل والاستثمار

كفاية حقوق الملكية للودائع= حقوق الملكية/ إجمالي الودائع

ثانيا: معيار الربحية

يعد تحقيق الأرباح من أهم الأهداف التي تسعى إليها المصارف بصفة عامة، وترجع أهمية الأرباح لكونها مصدراً من مصادر ثقة المودعين والمستثمرين في المصرف الإسلامي، بالإضافة إلى أن الأرباح تمكن المصرف زيادة احتياطاته وبالتالي مواجهة أية خسائر متوقعه، كما أنها من أحد الوسائل لزيادة رأس المال، كما يعتبر معيار الربحية من أهم المعايير المالية التي يمكن استخدامها في قياس كفاءة وفعالية الإدارة[140].

ومن المؤشرات المالية التي يمكن أن تستخدم لقياس الربحية في المصارف الإسلامية ما يلي:

معدل العائد على الأصول= الأرباح الصافية/ إجمالي الأصول

معدل العائد على حقوق الملكية= الأرباح الصافية/ حقوق الملكية

ثالثا: معيار السيولة

إن قياس الحالة المالية هو ما يطلق عليه السيولة، وهو المعيار الذي يهتم بالالتزامات قصيرة الأجل وكذا الأصول التي يمكن أن تتحول إلى وسائل دفع بسهولة لقياس قدرة المصرف على مواجهة

[140] محمد البلتاجي، **قياس أداء المصارف الإسلامية**، بحث منشور على الصفحة الرسمية للدكتور، تاريخ الاطلاع 2019/08/10، http://www.beltagi.com/ar/?p=148&cpage=1

الالتزامات قصيرة الأجل، وبالتالي احتمال الحاجة إلى أموال إضافية وذلك نتيجة لوجود ودائع تحت الطلب تمثل جانبا هاما من مصادر الأموال.

وتعد السيولة من أهم الموضوعات والمشكلات التي تواجهه إدارة المصارف حيث أنها تتعارض دائما مع الربحية، وللوصول إلى التوازن الأمثل لتحقيق السيولة والربحية يتم القياس في إطار تلك المؤشرات والتي تعطى صورة عن حجم السيولة بالمصارف.

ويمكن القول بأنه لا يوجد تعارض بين السيولة والربحية حيث أن السيولة تتعلق بالهدف اليومي لإدارة الأموال لضمان تدفقها وانسيابها بيسر في حين أن الربحية هدف طويل الأجل وليس بالضرورة أن تحقق بالكامل في الأجل القصير، وهنا يظهر دور الإدارة في رسم وتنفيذ السياسات التي بواسطتها يستمر المشروع محتفظا بقدر ملائم من السيولة يسمح ويساعد على تحقيق الأرباح[141].

ومن المؤشرات المالية التي تستخدم لقياس السيولة مايلي:

الموجودات السائلة/ إجمالي الموجودات

الموجودات السائلة/ إجمالي الودائع

- **مشكلات إدارة السيولة في المصارف الإسلامية**

يمكن تلخيص أهم المشكلات التي تواجهها المصارف الإسلامية في إدارة سيولتها من خلال الشكل رقم (10).

[141] محمد البلتاجي، **قياس أداء المصارف الإسلامية**، مرجع سابق.

الشكل رقم (10): مشكلات إدارة السيولة في المصارف الإسلامية

المصدر: شوقي بورقبة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية : دراسة تطبيقية مقارنة، مرجع سابق، ص 88.

رابعا: مؤشر النشاط وتوظيف الأموال

يعد معيار التمويل مؤشراً هاماً للحكم على كفاءة إدارة المصرف، وذلك فيما يتعلق بالقدر الذي يزود به المجتمع من أموال في صورة عمليات تمويل (ائتمان مصرفي)، وهي معدلات تؤثر في ربحية المصارف وسيولتها، أو بعبارة أخرى تقيس هذه المؤشرات مدى كفاءة البنك في توظيف الأموال المتاحة لديه في تحقيق عوائد عليها.

وعملية منح الائتمان المصرفي لا تنتهي بمجرد منح العميل التمويل المطلوب وإنما يتطلب الأمر متابعة استخدام التمويل بما يتفق وسياسة المصرف لائتمانية بصفة خاصة والسياسات الاقتصادية والمالية للدولة بصفة عامة، كل ذلك يضفي أهمية على عملية الائتمان المصرفي من ناحية منحه أساسا ومتابعة مراكز العملاء بصفة دورية كمرحلة تالية، هذا كله بغيه تخفيض المخاطر الناتجة عن التمويل وتفادياً لنشأة الديون المعدومة. ويمثل التمويل الشق الثاني من الوساطة المالية بالمشاركة[142].

[142] محمد البلتاجي، **قياس أداء المصارف الإسلامية**، ، مرجع سابق.

ومن المؤشرات المالية التي تستخدم لقياس التمويل ما يلي:

معدل توظيف الموارد المتاحة= إجمالي التمويل والاستثمار/(الودائع+حقوق الملكية)

نسبة الإيرادات إلى إجمالي التمويل والاستثمار

معدل تكلفة الدخل= المصاريف التشغيلية/ إجمالي الإرادات

نسبة التكاليف التشغيلية إلى إجمالي التمويل والاستثمار

المطلب الثاني: المعايير الشرعية لقياس وتقييم أداء المصارف الإسلامية

يتميز النظام الاقتصادي الإسلامي عن غيره بقيامه على قواعد راسخة وارتكازه على مفاهيم منضبطة وانبثاقه عن العقيدة الصحيحة.

إن القيم والسلوكيات التي أحيط بها الاقتصاد الإسلامي هي من مقوماته الأساسية الأصلية، وقد تأكدت تلك الأصالة من اشتمال القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة على أعمدة تلك المبادئ والقيم.

ويمكن استخلاص العديد من معايير تقويم الأداء من مصادر الشريعة الإسلامية ومن أقوال الفقهاء والمفكرين المسلمين، ومن تلك المعايير التي يمكن أن تستخدم لتقويم أداء المصارف الإسلامية ما يلي[143]:

أولا: معيار الالتزام الشرعي

إن الهدف الرئيسي للمصارف الإسلامية كما سبق إيضاحه هو تقديم الخدمات المصرفية والاستثمارية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، ومن ذلك يتضح أن التزام المصارف الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية هو الأساس الذي تقوم عليه.

[143] محمد البلتاجي، مرجع سابق.

ونظرا لأن المصارف الإسلامية تمثل في الواقع المصرفي التطبيق العملي للاقتصاد الإسلامي، لذلك يعد معيار الالتزام الشرعي أهم المعايير التي تستخدم في الحكم على كفاءة أداء المصرف الإسلامي.

ويمكن قياس مدى التزام المصرف الإسلامي بأحكام الشريعة الإسلامية عن طريق التأكد من وجود هيئة للرقابة الشرعية، بالإضافة إلى ذلك يتم مراجعة الهيكل التنظيمي للمصرف والتأكد من وجود إدارة للرقابة الشرعية مسئولة عن الرقابة الشرعية للأعمال التنفيذية للمصرف للتأكد من التنفيذ والتطبيق السليم للفتاوى الصادرة من الهيئة الشرعية.

ثانيا: معيار المحافظة على الأموال

ويقول **الإمام النسفي**[144] **« أن مطلوب التجار سلامة رأس المال والربح ولا يقال لمن لم يسلم له رأس ماله قد ربح »**

لم يذكر الربح في القرآن إلا في سورة واحدة هي سورة البقرة: ﴿**أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمۡ وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ١٦**﴾، ويقول النسفي في تفسير الآية الكريمة: **إن مطلوب التجار سلامة رأس المال والربح**، وهؤلاء قد أضاعوا رأس مالهم الهدى ولم يبق لهم إلا الضلالة، وإذا لم يبق لهم إلا الضلالة لو يوصفوا بإصابة الربح وإن ظفروا بالأعراض الدنيوية لأن الضال خاسر **ولا يقال لمن لم يسلم له رأس ماله أنه قد ربح**. أما تفسير **وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ** أي معتدين إلى طرق التجارة، فإن المقصود منها سلامة رأس المال وحصول ربح ولئن فات الربح صفقة فربما يتدارك في صفقة أخرى[145].

ويقول **الزمخشري**[146] «أن الذي يطلبه التجار في متصرفاتهم شيئان سلامة رأس المال والربح، والتجارة سبب يقضي إلى كل من الربح والخسران ... ومن لم يسلم له رأس ماله لا يوصف بالربح»

---

[144] **الإمام نجم الدين عمر النسفي** بلغ منزلة عالية في العلوم والفنون المتنوعة، ويدل على ذلك ما سطره المترجمون له من الثناء عليه والإشادة بعلمه وفضله وزهده فقد ذكروا أنه كان فاضلاً زاهداً فقيهاً مفسرا عارفا بالمذهب والأدب، وإماما مبرزا متفننا كثير التصنيف والتأليف في مختلف أنواع العلوم والفنون، وكان له شعر على طريقة الفقهاء والحكماء.

ومن أشهر ما قدمه **النسفي العقيدة النسفية** وتظهر أهمية هذا المؤلف الذي يقدم أصولا عقدية وفصولا تساهم في رسوخ الدين ووقايته من الشبه والفتن التي تعصف بالمؤمنين، من خلال توضيح للمكنونات والمقاصد العقدية، وتحقيق للمسائل وتدقيق للدلائل وتحريرها، وشرح الفوائد من دون إطالة وإسهاب ممل أو إخلال.

[145] كوثر عبد الفتاح محمود الأبجي، **قياس وتوزيع الربح في البنك الإسلامي**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الطبعة الأولى، القاهرة، 1996، ص 19.

[146] **الزمخشري** من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والآداب. كان الزمخشري معتزليا في الأصول (العقيدة) حنفيا في الفروع (الفقه) وكان يجاهر بمذهبه (الاعتزال) ويدونه في كتبه، ويصرح به في مجالسه.

في سورة النساء: ﴿وَلَا تُؤْتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا٥﴾، قال **الإمام ابن كثير** في معنى هذه الآية الكريمة «**ينهى سبحانه وتعالى عن تمكين السفهاء من التصرف في الأموال التي جعلها الله للناس قياما، أي تقوم بها معايشهم في التجارات وغيرها**»، ومن هنا يؤخذ الحجر على السفهاء وهم أقسام: فتارة يكون الحجر للصغر فإن الصغير مسلوب العبارة، وتارة يكون الحجر للجنون وتارة لسوء التصرف لنقص العقل أو الدين وتارة للفلس وهو ما إذا أحاطت الديون برجل وضاق ماله عن وفائها فإذا سأل الغرماء الحاكم الحجر عليه، حجر عليه[147].

ويستخدم هذا المعيار لقياس قدرة إدارة المصرف الإسلامي على المحافظة على أموال المصرف، مؤشر التغير في الموارد الذاتية للمصرف والتي تتكون من رأس المال والاحتياطات والأرباح المرحلة منسوبة إلى أجمالي الموارد بالمصرف، وقياس معدل نمو هذه الموارد من عام لآخر.

عن طريق استثمارها الاستثمار الأمثل بما يحقق عائد للمودعين، والبعد عن الاستثمارات ذات المخاطر العالية، ويمكن قياس مدى حماية المصرف لأموال المودعين عن طريق متابعة المتأخرات من فترة لأخرى.

ويكون المؤشر على النحو التالي:

نسبة المتأخرات= إجمالي المتأخرات/ترصيد التمويل

ثالثا: معيار التوجه الشرعي للاستثمار في المصارف الإسلامية (أولويات التمويل)

ينبغي أن يقوم المصرف الإسلامي كمنظمة تنموية إسلامية بوضع أولويات لنشاط التمويل وفقاً لما ورد بالشرع الحنيف، وهي الأولويات الإسلامية والتي ذكرها **الإمام الشاطبي** من استقراء تعاليم الإسلام حيث أشار إلى أن المقاصد في الشريعة الإسلامية ثلاثة أقسام الضروريات، الحاجيات، التحسينات .

[147] الشيخ طاهر بدوي، **نظام الاقتصاد في الإسلام**، دار الكتب العلمية، 2009، ص 86.

حيث ذكر الإمام أن الضروريات هي الأشياء والمصالح التي لا تستقيم حياة الإنسان إلا بها، وإلا اختل نظام حياتهم. والحاجيات هي ما يحتاجه الناس للتوسعة والتيسير ورفع المشقة، أما التحسينات فهي الأشياء والأمور التي تسهل الحياة وتحسنها[148].

وقد تدرج الإسلام في خطواته ومراحله بتأمين الأفراد ضد الفقر المطلق، ثم تأمين الكفاية أو حد الغنى لهم، ثم بعد ذلك يدخل في مستوى الرفاهية.

ويمكن استخدام المؤشرات التالية لقياس معيار التوجه الشرعي للاستثمارات في المصارف الإسلامية:

- نسبة التوظيف في الاستثمارات الداخلية، ويكون المؤشر على النحو التالي:

نسبة الاستثمارات الداخلية= الاستثمارات الداخلية/ إجمالي الاستثمارات

- نسبة الاستثمارات طويلة الأجل، يكون المؤشر على النحو التالي:

نسبة الاستثمارات طويلة الأجل= الاستثمارات طويلة الأجل/ إجمالي الاستثمارات

رابعا: معيار الكسب الحلال للمال

نهى الإسلام عن استخدام الوسائل المحرمة في التعامل مثل الربا والاحتكار والاستغلال والغش وبخس المال، وكل ما يؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل، كما حرم التجارة في السلع المحرمة وكل الأعمال التي تدخل دائرة الحرام.

كما حرم الإسلام كل كسب يثير الأحقاد وإفساد العلاقات وأمر بالابتعاد عن الغش والخداع واستغلال غفلة وطبيعة الناس من حوله، كما أمر بالعدل في كل تعامل أو تعاقد حتى لا يشيع الفساد في الأرض.

[148] حسين حسين شحاتة، **المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق**، دار النشر للجامعات، الطبعة الأولى، القاهرة، 2009، ص 53.

ومن الآيات الدالة على ضرورة أن يكون الكسب حلالا قوله تعال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ٢٦٧﴾ [سورة البقرة].

خامسا: معيار الكسب بالجهد

حدد الإسلام وسائل كسب المال في إطار مبدأ عام هو أن يكون عن طريق حلال لا يضاربه أحد ولا يجوز على حق أحد، ومن أجل هذا كانت دعوة الإسلام إلى العمل واعتباره طريقا لكسب المال، قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ١٥﴾ [سورة الملك].

ومن أهم القواعد الشرعية التي تحكم المعاملات في الإسلام هي ربط الكسب (العائد) بالجهد المبذول، فلا كسب بلا جهد ولا جهد بلا كسب.

يقول رسول الله صلى الله عليه: « **لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ، مَنْ ضَارَّ ضَرَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ**[149] » رواه الحاكم، وفي الحديث يحث رسول الله صلى الله عليه وسلم على عدم الإضرار بأحد وعدم الجور على الغير، وأن لا تشق على الناس ، وفي هذا توجه إلى إعطاء الناس حقوقهم مقابل جهدهم.

المطلب الثالث: المؤشرات الاجتماعية بالمصارف الإسلامية

توجد بعض من المؤشرات المالية التي تستخدم بالمصارف الإسلامية ولا تستخدم بالمصارف التقليدية، ومن تلك المؤشرات ما يلي[150]:

[149] الحديث المعجزة : **لا ضرر ولا ضرار** إذا ربطنا هذه القاعدة العظيمة بالمعاملات المالية في الإسلام يكون بالنظر إلى أن المعاملات المالية وغير المالية في الإسلام قائمة على أساس التراضي وتبادل المنافع بين المتعاملين، فلا ضرر على أحد لحساب الآخر، فالكل مستفيد، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمْ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمٗا٢٩﴾ سورة النساء. ومن الضر في المعاملات المالية : التدليس والغش في المعاملات وكتم العيوب فيها، والمكر والخداع والنجس، وتلقي الركبان وبيع المسلم على بيع أخيه والشراء على شرائه، ومثله الإجارات، وجميع المعاملات، والخِطْبة على خِطْبة أخيه، وخِطْبة الوظائف التي فيها أهل لها قائم بها. فكل هذا من المضارة المنهي عنها. وكل معاملة من هذا النوع فإن الله لا يبارك فيها، لأنه من ضارَّ مسلماً ضارّه الله، ومن ضاره الله ترحّل عنه الخير، وتوجه إليه الشر، وذلك بما كسبت يداه.

[150] محمد البلتاجي، قياس أداء المصارف الإسلامية، بحث منشور على الصفحة الرسمية للدكتور، مرجع سابق.

أولا: نسبة الزكاة:

يستخدم هذا المؤشر لقياس مدى التزام المصرف الإسلامي بسداد الزكاة الشرعية الواجبة على نشاط المصرف خلال العام.

ويكون المؤشر على النحو التالي:

نسبة الزكاة= مخصص الزكاة/ رأس المال العامل

يتكون بسط النسبة من مخصص الزكاة الذي تم احتسابه عن أعمال المصرف سنوياً ويستخرج من قائمة الدخل. **ويتكون مقام النسبة من** إجمالي رأس المال العامل (حقوق الملكية، الأصول الثابتة).

ويستحق على الأموال المستثمرة وأرباحها زكاة عروض التجارة وهي تحسب على رأس المال المتداول والأرباح سنوياً بمعدل 2.5% وتقوم بعض المصارف بدور إضافي في صرف حصيلة الزكاة على مستحقيها، طبقاً لما قرره الشرع الحنيف للمساهمة في تحقيق التكافل بين أفراد الشعب وعلاج المشكلات الاقتصادية، وتتضمن التقارير السنوية لغالبية المصارف الإسلامية ميزانيات خاصة بنشاط الزكاة توضح مصادر أموال الزكاة وجهات إنفاقها، ويتم تدقيق الميزانية من قبل المحاسب القانوني.

ثانيا: نسبة القرض الحسن:

تستخدم هذه النسبة لقياس مدى قيام المصرف الإسلامي بتقديم قروض حسنه لبعض المتعاملين معه.

جاء في الكتاب الكريم عدد من الآيات التي تدل على مشروعية القرض الحسن ومدى ثوابه العميم والخير الوفير الذي سيتحصل عليه الإنسان من ذلك الفعل القويم ونيل الرضا من رب العباد، وهذه الآيات الكريمة ما هي إلا إشارة إلى التجارة الأهم في حياة المسلم ألا وهي التجارة مع رب السموات، والآيات كما يلي[151] :

- قال تعالى ﴿**مَّن ذَا ٱلَّذِي يُقۡرِضُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنٗا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضۡعَافٗا كَثِيرَةٗۚ وَٱللَّهُ يَقۡبِضُ وَيَبۡصُۜطُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ٢٤٥**﴾ [سورة البقرة] ، فإقراض الله الموصوف بالغنى ، والغني عن عباده

[151] سيف هشام، **أثر القرض الحسن المقدم من المصارف الإسلامية في تنمية المجتمع**، رسالة ماجستير، تخصص اقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة St. Clements، الشارقة للاستشارات الأكاديمية والجامعية، 2008، ص ص12-13.

قد خاطبنا بأن القرض الحسن موجب كالعمل الصالح بالمضاعفة أضعافاً كثيرة لمن قام به ، والجزاء طبعاً بإثابة فاعله الثواب الجزيل .

- قال تعالى ﴿إِنَّ ٱلْمُصَّدِّقِينَ وَٱلْمُصَّدِّقَٰتِ وَأَقْرَضُواْ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَٰعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ١٨﴾ [الحديد] .
- قال تعالى :﴿إِن تُقْرِضُواْ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَٰعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَٱللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ١٧﴾ [التغابن] .
- قال تعالى ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيْلِ وَنِصْفَهُۥ وَثُلُثَهُۥ وَطَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَ وَٱللَّهُ يُقَدِّرُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَقْرِضُواْ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ٢٠﴾ [المزمل].

ويكون المؤشر على النحو التالي:

نسبة القرض الحسن= القرض الحسن/ الحسابات الجارية

المبحث الثالث

دور الرقابة الشرعية في تحسين أداء المؤسسات المالية الإسلامية

تنفرد المؤسسات المالية الإسلامية برقابة إضافية تعرف بالرقابة الشرعية، وتعتبر الرقابة الشرعية في المعاملات المالية والمصرفية في شكلها الحاضر من الأمور المستحدثة، التي تزامنت مع تأسيس المصارف الإسلامية في بداية السبعينات وتبنتها المؤسسات المالية الإسلامية بشتى أنواعها.

وبالتالي سنتناول بالدراسة هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

- مفهوم الرقابة الشرعية؛
- آلية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية وتكاملها مع نظم الرقابة الأخرى في المصارف الإسلامية؛
- انعكاسات الرقابة الشرعية على أداء المصارف الاسلامية.

المطلب الأول: مفهوم الرقابة الشرعية

أولا: تعريف الرقابة الشرعية

تعددت التعريفات المعاصرة للرقابة الشرعية ومنها:

عرفها الدكتور حسين شحاتة بأنها: "متابعة وفحص وتحليل كافة الأعمال والتصرفات والسلوكيات التي يقوم بها الأفراد والجماعات والمؤسسات والوحدات وغيرها لتأكد من أنها تتم وفقا لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية، وذلك باستخدام الوسائل والأساليب الملائمة المشروعة، وبيان المخالفات والأخطاء وتصويبها فورا، وتقديم التقارير إلى الجهات المعنية متضمنة الملاحظات والنصائح والإرشادات، وسبل التطوير إلى الأفضل[152] ."

وعرفها جمال الدين عطية: " إن مفهوم الرقابة الشرعية ينبغي أن يتسع ليشمل: الجهود التحضيرية للمصرف متمثلة في الداعين للفكرة والممهدين لها سبل الظهور إلى الواقع العملي من منظرين ومشجعين ومؤسسين، فلا يخفى ما لهؤلاء من أثر في اختيار منحى السير ومراقبته بقدر ما

[152] حسين شحاتة، مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي العالمي، عدد 116، فيفري1991، ص 42.

يحملون من غيرة، وما يملكون من مقدرة اكتشاف العوج، وإدراك سبل التقويم مستعينين بالمؤهلين لهذه المهمة[153]" .

أما تعريف شركة الراجحي المصرفية للاستثمار هو تعريف مختصر موجز وشامل، وهو: " التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية، حسب الفتاوى الصادرة والقرارات المعتمدة من جهة الفتوى"[154] .

حيث تعني الرقابة الشرعية في مجمل مضامينها إبداء الرأي عن العمليات المصرفية المراد تنفيذها ومدى مسايرتها للقواعد الشرعية.

وتعرف الرقابة الشرعية من ناحية أخرى" عبارة عن فحص مدى التزام المصرف الإسلامي بالشريعة الإسلامية في جميع أنشطته، ويشمل العقود والاتفاقات والسياسات والمعاملات...." [155]

ويعني ما ذكره أعلاه الاطلاع الكامل من قبل **هيئة الرقابة الشرعية**[156] على السجلات والمعلومات من جميع المصادر بما في ذلك الرجوع إلى المستشارين المهنيين ذوي الاختصاص حتى موظفي المصرف المعنيين في تنفيذ العمليات المصرفية.

ومن خلال التنظير المطروح يمكننا تحسس مفهوم الرقابة الشرعية من خلال ما يلي:

- أن هيئة الرقابة الشرعية مسئولة عن تكوين وإبداء الرأي حول مدى التزام المصرف الإسلامي بالنواحي الشرعية في معاملاته؛
- أن تعمل الرقابة الشرعية دون معوقات وتدخلات يعيق عملها.

ثانيا: الحاجة إلى الرقابة الشرعية الداخلية

إن الرقابة الشرعية الداخلية تعتبر جزءا لا يتجزأ من وسائل الرقابة في المؤسسة، وتعمل وفقا للسياسات التي تضعها المؤسسة. ويكون للرقابة الشرعية الداخلية دليل يوضح الأغراض، والصلاحيات، والمسؤوليات ويتم إعداد الدليل من قبل الإدارة بصورة متفقة مع أحكام الشريعة

---

[153] جمال الدين عطية، **البنوك الإسلامية**، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، بيروت، 1993، ص 76.

[154] موقع شركة الراجحي المصرفية، تاريخ الاطلاع 2019/5/05، www.alrajhibank.com.sa

[155] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معيار الضبط رقم(2)، المنامة، البحرين 2004، ص 16.

[156] **هيئة الرقابة الشرعية** هي جهاز مستقل من الفقهاء الشرعيين والاقتصاديين المتخصصين، يعهد إليهم توجيه نشاطات المؤسسات المالية الإسلامية، ومراقبتها والإشراف عليها، بالتأكد من التزامها بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وتكون فتاواها وقراراتها ملزمة للمؤسسة. من بين التسميات التي أطلقت على هذه الهيئة: هيئة الرقابة الشرعية، المستشار الشرعي، لجنة الرقابة الشرعية، المراقب الشرعي.

الإسلامية ومبادئها، ويتم اعتماده من هيئة الرقابة الشرعية للمؤسسة، ويصدره مجلس الإدارة، وتتم مراجعة الدليل بانتظام.

لذلك نستطيع القول إن الرقابة الشرعية الداخلية نظام يحوي في مقوماته ووسائله وأدواته المراجعة الشرعية الداخلية، وبهذا المفهوم تبدو الرقابة الشرعية الداخلية في المؤسسات المالية الإسلامية ضرورة شرعية وحاجة مصرفية وذلك للأسباب الآتية[157]:

- المؤسسات المالية الإسلامية ملزمة بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها، التزاما كما تنص عليه أنظمة التأسيس، وعقوده وقوانين الترخيص، واللوائح الداخلية الخاصة بها، وهذا يفرض على تلك المؤسسات أن تضع الضمانات الكافية لتحقيق الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في تنفيذ معاملاتها المختلفة؛

- إعلان الالتزام للجمهور، حيث تعلن المؤسسات المالية الإسلامية هذا الالتزام عند تقديم نفسها للجمهور، ومن النتائج الطبيعية لهذا الإعلان أن تلتزم الإدارة على اختلاف مستوياتها بمتابعة المعاملات المنفذة والتأكد من تنفيذها طبقًا لأحكام الشريعة الإسلامية؛

- صدور الفتوى شرط ضروري لمعرفة الحكم لكنه ليس كافيًا لتنفيذه، لأن إصدار الفتاوى والقرارات والتوصيات من الهيئات الشرعية والندوات والملتقيات الفقهية ذات الصلة يعد شرطا ضروريا للالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، لكن ذلك لا يعد كافيا لتنفيذها، لأنه لا بد من دمجها في سياسات المؤسسة وأهدافها وخططها التطويرية ومعايير تقويم الأداء واختيار العاملين وترقيتهم وإجراءات التنفيذ التفصيلية لمختلف العمليات بما تحتوي عليه من مستندات ودورات مستندية وهو ما يتحقق من خلال نظام الرقابة الشرعية الداخلية؛

- إن الاحتكام إلى الشريعة الإسلامية في المعاملات المالية أمر واجب استنادا إلى القاعدة الشرعية **"إن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب"**، ولا يتم هذا الاحتكام إلا من خلال وجود جهة تدقيق شرعية داخلية تتولى تدقيق جميع عمليات المؤسسة للتأكد من التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية، لذا فإن التدقيق الشرعي الداخلي أمر واجب.

---

[157] لمزيد من التفصيل انظر إلى:

- عبد الباري مشعل، **استيراتجية التدقيق الشرعي الخارجي المفاهيم وآلية العمل**، المؤتمر الرابع للهيئات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مملكة البحرين، 2004، ص 17.
- مطلق جاسر الجاسر، **التدقيق الشرعي الداخلي في المؤسسات المالية الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة إلى مؤتمر المدققين الشرعيين الثاني، الكويت، 2009، ص 7.

ثالثا: أهمية الرقابة الشرعية

وتبرز أهمية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بالاستناد لما يلي[158]:

- إن العمليات المصرفية التي تقوم بها المصارف الإسلامية هي عمليات هادفة لها جدوى اقتصادية واجتماعية حيث تستفيد منها أطراف عدة وعنصر الاستفادة مبني على العدالة في توزيع الغنم "الأرباح"، ونصيب المصرف من هذه الأرباح يجب أن يكون محل عناية الرقابة الشرعية، باعتبار أن هذا المصرف مؤسسة مالية تهدف للربح؛

- إن العمليات المصرفية في الاستثمار والتمويل بالذات تحتاج إلى رأي من هيئة الفتوى، نظرا لتميز هذه العمليات بالتغير وعدم التكرار مع كل حالة أو عملية أو مشروع يموله المصرف، ومن ثم فالعاملون في النشاط الاستثماري يجب أن يكونوا على اتصال مستمر مع الرقابة الشرعية، لأنهم دائما بحاجة إلى الفتيا في نوازل ووقائع تواجههم أثناء عملهم؛

- تعزيز الثقة لدى المساهمين وجمهور المتعاملين بالجودة الشرعية للمؤسسة المالية الإسلامية، ومدى مطابقة أعمالها لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، مما يؤكد التزام إدارة المصرف بما تضمنه نظامها الأساسي من اشتراط موافقة جميع أعمالها لأحكام الشريعة الإسلامية، إن وجود الرقابة الشرعية في المؤسسة المالية الإسلامية يعطيها الصبغة الشرعية، كما يوجد ارتياحا لدى جمهور المتعاملين مع تلك المؤسسة؛

- إن مطلب الإفتاء والرقابة الشرعية على المؤسسات المالية الإسلامية يمثل العمق الاستراتيجي، والخاصية المميزة للعمل المالي والمصرفي الإسلامي، ولقد تمكنت هيئات الفتوى والرقابة الشرعية وعلى مدى أربعة عقود من قيادة المؤسسات المالية الإسلامية بجدارة حتى تجاوزت بها مرحلة التأسيس إلى مرحلة التوسع والانتشار، وذلك كله في ظل بيئات مالية ومصرفية تقليدية؛

---

[158] لمزيد من التفاصيل انظر إلى:

- بوساحة محمد لخضر، **الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية**، مقال منشور في مجلة المعيار، تيسمسيلت، المجلد5، العدد9، 2016، ص 356.
- يوسف القرضاوي، **تفعيل آليات الرقابة**، بحث منشور في مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 238، ص 15.
- رياض منصور الخليفي، **هيئات الفتوى والرقابة الشرعية بين النظرية والتطبيق** ، بحث مقدم لمؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية معالم الواقع وآفاق المستقبل، المجلد الأول/ 281.

وبناءا على ذلك فأن الرقابة الشرعية تنظر إلى النشاط المصرفي الإسلامي نظرة متوازنة بحيث لا يختل التوازن من خلال عمليات لا تجيزها الشريعة حتى ولو كانت ذات مردود عال، وقد استدعى ذلك وجود هيئات رقابة شرعية مستقلة للمصارف الإسلامية محل الدراسة.

المطلب الثاني: آلية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية وتكاملها مع نظم الرقابة الأخرى في المصارف الإسلامية:

الواقع أن توحيد الفتاوى أمر عسير، وفي الوقت نفسه يؤدي إلى التحجير، والبديل هو ضبط الفتاوى والتنسيق بينها لتضييق شقة الخلاف، ولتجنب التضارب بينها والتناقض عند تطبيقها دون مراعاة هدف عام فيها، وهو تحقيق المقاصد الشرعية وجلبها المصالح المعتبرة ودرء المفاسد وذرائعها[159].

وبالتالي تقوم الرقابة الشرعية على آلية معينة أساسها السير وفقا لضوابط شرعية، وهنا يستدعي الأمر وضع إجراءات عملية تترجم آلية هذه الرقابة من بينها ما يلي:

أولا: تخطيط إجراءات الرقابة الشرعية

ويعني هذا التخطيط رسم خطة الرقابة بصورة تنظر إلى عمق العمليات التي يمارسها المصرف الإسلامي، وهذا العمق يتجلى في فهم طبيعة العملية المصرفية المراد تنفيذها من حيث الحجم والنوع والآثار المترتبة عليها والأطراف المتعاملة، وهل هي عملية خارجية أو عملية داخلية.

إن الفهم الموضوعي للعملية المصرفية يضعها في مدار التساؤل من حيث حلية التعامل من عدمه وفقا للضوابط الشرعية وفي ضوء الآراء الفقهية المختلفة التي تطرقت لعمليات سابقة أن وجدت وبخلاف ذلك البحث والتقصي لاستنباط رأي سواء بالقبول لعدم وجود ما يشير إلى حرمة التعامل أو رفضها لأنها تخالف نصا صريحا أو مؤولا فيه وجه مخالفة لأحكام الشريعة الغراء من خلال استشارة ذوي الاختصاص مصداقا لقوله تعالى:

﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ١٥٩﴾ [سورة آل عمران].

[159] محمد الغزالي، **الاختلاف في فتاوى الهيئات الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية**، بحث مقدم خلال المؤتمر العالمي العاشر للاقتصاد والتمويل الإسلامي، الدوحة، قطر، خلال الفترة 23 إلى 25 مارس 2015م، ص 26.

ومن ناحية أخرى يعتبر فهم العمليات المصرفية وإدراك أبعادها والنتائج المترتبة عليها من قبلأعضاء هيئة الرقابة الشرعية أمر تترتب عليه أبعاد عدة من حيث تمرير العمليات المصرفية بالسرعة المطلوبة، خاصة إذا ما علمنا أن العمل المصرفي يحتاج إلى سرعة الانجاز، كما أن لفهم تلك العمليات أثر مباشر على توقيت إجراءات الرقابة الشرعية وتكوين فكرة واضحة يبنى عليها وضع خطة رقابية تتأسس على معلومات تغطي جميع نشاطات المصرف الإسلامي وتطلعاته إلى نشاطات مستقبلية فاعلة160.

ثانيا: تنفيذ إجراءات الرقابة الشرعية وإعداد أوراق العمل ومراجعتها

إن تنفيذ إجراءات الرقابة يحتاج إلى خطوات مدروسة مبنية على الدقة والوضوح وعدم اللبس، وتشمل إجراءات الرقابة التي تقوم بها هيئة الرقابة الشرعية. ويمكننا في هذا المجال تلخيص أهم هذه الإجراءات[161]:

- قياس مدى معرفة العاملين في المصرف الإسلامي بأحكام الشريعة والتزامهم بتطبيقها ولو في خطوطها العريضة وخاصة أولئك الذين على تماس مع الجمهور المتعامل، حيث أن هذه المعرفة لها منافع عدة من بينها سهولة تنفيذ العمليات وسرعتها خاصة إذا مرت على الموظف المختص عمليات مشابهة أخذ بها الرأي الشرعي، وبخلاف ذلك قد يحول التردد بالتنفيذ لعدم المعرفة إلى عرقلة العملية أو التباطؤ في الانجاز الذي ليتماشى وطبيعة العمل المصرفي في ظل ظروف المنافسة وتكنولوجيا المعلومات؛

- الاطمئنان إلى النظم الأساسية واللوائح والعقود والاتفاقات التي تبرمها المؤسسات المالية الإسلامية لتنقيتها من أية شوائب تخالف أحكام الشريعة الإسلامية؛

---

[160] مجيد الشرع، **تقييم الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية من وجهة نظر محاسبية**: دراسة ميدانية على المصارف الإسلامية الأردنية، كلية العلوم الإدارية والمالية ، جامعة فيلادلفيا، 2007، ص 5.

[161] لمزيد من التفاصيل أنظر إلى:

- مجيد الشرع، نفس المرجع، ص 6.
- محمد الفاتح محمود المغربي، **المراجعة والتدقيق الشرعي**، دار الجنان للنشر والتوزيع، 2016، ص ص 244-245.
- عبد الحق حميش، **تفعيل دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية**، بحث منشور في مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، المجلد4، العدد1، 2007، ص 122.

- التأكد من أن جميع العمليات المصرفية المنفذة أو المطلوب تنفيذها موافقة للآراء هيئة الرقابة الشرعية وأنها تدور في دائرة الحلال؛

- مراجعة التعليمات والتقارير الصادرة من إدارة المصرف الإسلامي وأنها كانت متفقة وأحكام الشريعة الإسلامية في إطارها العام وأنها لم تقحم المصرف في دوامة عمليات مشكوك فيها؛

- التنسيق والتشاور بين هيئة الرقابة الشرعية والجهات الرقابية الأخرى مثل دائرة التدقيق الداخلي ومراقب الحسابات الخارجي عن الكيفية التي تمرر بها العمليات المصرفية والتأكد من صحتها؛

- إيجاد البديل الإسلامي الحلال للمعاملات المخالفة للشريعة الإسلامية، واستحداث صيغ استثمارية شرعية جديدة؛

- مناقشة النتائج مع إدارة المؤسسة.

ثالثا: توثيق النتائج وإعداد التقارير

يجب توثيق تنفيذ الإجراءات التي اتبعتها هيئة الرقابة الشرعية في أوراق عمل كاملة بحيث يمكن الرجوع إليها بسهولة، حيث يعتبر ذلك بمثابة دليل عمل للتقرير عما آلت إليه الممارسات العملية وتشخيص المعوقات وطرق ملاقاتها إن تكررت، وعادة مثل هذه الأمور تتضمنها تقارير هيئة الرقابة الشرعية التي ترفع إلى أعلى جهة إدارية في المصرف وهي مجلس الإدارة إضافة إلى التقارير التي ترفع إلى الجهات التنفيذية في المصرف الإسلامي.[162]

بالإضافة إلى ما تقدم فإن من مهمة الرقابة الشرعية في هذا المجال إدراك درجة وعي المتعاملين مع المصرف الإسلامي أنهم على اطلاع بما ينفذه المصرف من عمليات تمس مصالحهم وذلك منعا للغرر والغبن الذي لا تقره الشريعة السمحاء.

[162] مجيد الشرع، تقييم الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية من وجهة نظر محاسبية: دراسة ميدانية على المصارف الإسلامية الأردنية مرجع سابق، ص 6.

المطلب الثالث: انعكاسات الرقابة الشرعية على أداء المصارف الإسلامية

إن دور الرقابة الشرعية في العمل المصرفي الإسلامي يمثل دورا حياديا دون التأثر بمصلح المصرف فيما إذا لم تكن متوافقة مع أحكام الشريعة، لأن الرأي الذي تعتمده هذه الرقابة يعتمد على ما تم عرضه عليها من بيانات ومعلومات[163].

إن المحاسبة في حد ذاتها تبنى على علاقات بين المحاسبين وأطراف أخرى، وان هذه العلاقات تتأثر بالسلوك وهنا يبرز دور القيم الأخلاقية، وفي موضع آخر إن بعض الأعمال تدخل ضمن الاختيارات الحرة للمحاسبة ولا يمكن أن تطولها أية قواعد خارجية تخضع لسلطة الضمير، وأفضل طريقة لتكوين الضمير هو الدين وإن الدين الإسلامي اهتم بالأخلاق[164].

ومن خلال المعنى المشار إليه نجد أن الرقابة الشرعية تعزز هذا المفهوم حيث تركز على الجانب الأخلاقي في المعاملات المصرفية الإسلامية.

ومن جانب آخر نجد أن الرقابة الشرعية تعمل على الإفصاح عن البيانات والمعلومات إفصاحا لا لبس فيه ولا تدليس ويرتكز هذا الإفصاح على العدل والإنصاف استرشادا بقوله تعالى:﴿**وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ١٨٣**﴾ [سورة الشعراء].

ومن هنا تتبلور أهمية رأي المراقب الشرعي ذو التأهيل المهني حيث ينصب في مصلحة الأطراف المتعاملة دون مساس بمصلحة طرف لمصلحة طرف آخر حتى ولو كان ذلك المصرف الذي هو جزء من كيانه[165]، مصداقا لقوله تعالى: ﴿**وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا ..١٤٣**﴾ [سورة البقرة].

ومن خلال ما تطرقنا إليه أعلاه نجد أن هناك ترابطا موضوعيا بين هيئة الرقابة الشرعية وأداء المصارف اللإسلامية بمفهومه العام من حيث صحة إثبات المعلومات والتقرير عنها ، ويمكن تتبع هذه العلاقة الترابطية من خلال ما يلي166:

أولا: الرقابة على توظيف الأموال

يعد توظيف الأموال وتشغيلها في المصارف الإسلامية ضرورة يحتمها أمران:

- **المسئولية الشرعية للمصرف:** حيث أن قيام المصارف الإسلامية بإنشاء مشروعات للاستثمار أو الترويج لها والمشاركة فيها ليس من باب الآمال أو الاختيار ولكنه من باب المسئولية

---

[163] المرجع السابق، ص 8.

[164] محمد عبد الحليم، الأخلاق الإسلامية والمحاسبة، بحث مقدم في ندوة : القيم الأخلاقية الإسلامية والاقتصاد، جامعة الأزهر، 2000، ص 1.

[165] مجيد الشرع، **تقييم الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية من وجهة نظر محاسبية: دراسة ميدانية على المصارف الإسلامية** الأردنية مرجع سابق، ص 10.

[166] مجيد الشرع، **المراجعة عن المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2003، ص 186.

الاجتماعية التي هي بمعناها العام مسئولية شرعية، وتتأصل الرقابة الشرعية في هذا المحور، حيث استقطاب الأموال بهدف الاستثمار والتشغيل ضرورة اجتماعية حث عليها الشرع المقدس بشرط أن تكون بعيدة عن شبهة الحرام.

- **أن يكون توظيف الأموال بمشروعات نافعة**: وهذا يعني أن تكون هناك دراسات مستفيضة محورها تخطيط الأهداف للتلاقي مع مختلف احتياجات الإفراد والمؤسسات بما يكفل حسن التوزيع ومشروعية الإيرادات، وهذا الأمر يتطلب رقابة ذات محورين:

- المحور الأول: تتبع تدفق الأموال ضمن مجالات الاستثمار والتحقق أن هذه المجالات ذات طبيعة هادفة تتفق مع رسالة المصرف في الأداء الاجتماعي وانعكاساته الايجابية.
- المحور الثاني: أن توظيف الأموال يتم وفقا لمقتضيات الشريعة الإسلامية.

إن قرارات توظيف الأموال تتأثر بعوامل عدة من وجهة نظر الرقابة الشرعية من بينها ما يلي:

- **عائد الاستثمار**: إن مبدأ الفائدة لا تقره الشريعة الإسلامية، حيث الأصل في استثمار الأموال في الإسلام هو توجيه رأس المال كي يلتقي مع جهد الإنسان من أجل زيادة الإنتاج وبذلك تكون هناك مشاركة تعطي الفرد فرصة متكافئة بأن يكون شريكا ومنتجا وليس عاملا أجيرا.[167]

ويأتي دور الرقابة الشرعية في هذا المجال للتأكد من الضوابط التي تحكم العمل المصرفي الإسلامي من حيث تجنب الربا وعدم وجود مخالفات شرعية في تنفيذ العمليات المصرفية، إضافة إلى مراعاة الأولويات لمشاريع ذات نفع اجتماعي.

- **نوعية الاستثمار:** تتحدد أهداف المصارف التقليدية في مجال الاستثمار بهدف الكسب المادي بالدرجة الأولى، أو بعبارة أخرى توجيه رأس المال ليتلاقى مع رأس المال حيث تتراكم الأموال في جانب ويتراكم الحرمان في جانب آخر فينشأ الصراع والعداء والفساد[168].

والسبب في ذلك يرجع إلى نوعية الاستثمار في هذه المصارف التقليدية حيث أن غالبيته مبني على مبدأ الإقراض المبني على عنصر الفائدة ومن المعلوم أن هذه الفائدة تتراكم قياسا على مبدأ الفائدة المركبة وبالتالي تشكل عبئا على تكلفة المنتجات أو تمويل

[167] سامي حمودة، **الوسائل الاستثمارية للبنوك الإسلامية في حاضرها والإمكانيات المحتملة لتطويرها والمقارنة بينها وبين الوسائل الاستثمارية للبنوك التقليدية في المصارف الإسلامية**، منشورات اتحاد المصارف العربية، بيروت، 1989، ص 189.

[168] نفس المرجع، ص 153.

الاستيراد حيث تضاف على الإثمان، وبالتالي يتحملها جمهور المستهلكين مما يولد آثارا سلبية ذا ت مساس في المجتمع.

وهذه النظرة تتعمق في مجال الرقابة الشرعية حيث تتحقق هذه الرقابة من توظيف الأموال في المصارف الإسلامية وان يكون هذا التوظيف في مشروعات جائزة شرعا وإنها تحقق أهدافا تنموية واجتماعية وان تتحقق فيها أيضا منافع لكل من المصرف والإطراف المتعاملة معه من غير إسراف أو تبذير، وهذا مما يعزز الربط الموضوعي بين المسئولية الاجتماعية للمصرف وهيئة الرقابة الشرعية.

ثانيا: الرقابة على عنصر المصروفات

تشكل المصروفات عنصرا مهما في مجال العمل المصرفي، ذلك أن طبيعة هذا العمل يحتاج إلى أنواع متعددة من هذا العنصر، والصعوبة التي تواجه المصارف بصورة عامة في هذا المجال ضعف التحكم بهذه المصروفات وتوجيهها توجيها إرشاديا يحقق أعلى موارد بأقل تكلفة ممكنة.

والمصارف الإسلامية لا تخلو من مشكلة في هذا الصدد، إلا أن العمل المصرفي الإسلامي يكون أكثر تحديدا للمصروف ذلك أن العمليات المصرفية في هذه المصارف تتحدد معالمها مسبقا وترتبط مصروفاتها بإيراداتها بشكل مباشر فهي تأخذ من محاسبة التكاليف أسلوبا منهجيا في ربط التكلفة بالإيراد ضمن مراكز ربحية معلومة مسبقا كما هو الحال في عمليات المضاربة والمشاركة والمرابحة.

ويأتي دور الأنظمة الرقابية في تعزيز هذا الجانب ومنها نظام الرقابة الشرعية الذي يشكل إجازة مرور لتنفيذ عملية ما فهو يأخذ على عاتقة تمرير العمليات بشرط عدم مخالفتها للضوابط الشرعية وتحديد مسئولية القسم المختص بحيث يكون الصرف قد نال درجة القناعة في تنفيذ العملية التي تمت إجازتها.

كما يمكن لنظام الرقابة الشرعية في مجال المصروفات أن يتطلع إلى الخطط المرسومة من قبل الأقسام الإنتاجية في المصرف وتحديد أوجه الصرف العادلة والإيرادات المخطط لها من أجل تقييم أداء الأقسام.

ثالثا: الرقابة على عنصر العمل

يعد العنصر البشري ذو الكفاءة العالية من الأمور التي تؤخذ بنظر الاعتبار في العمل المصرفي وتنبع أهمية الرقابة على هذا العنصر تبعا لأهمية النشاط.

ولما كان العمل في المصارف الإسلامية هو عمل منمط ويخضع لمواصفات معينة لذلك تستدعي الضرورة وضع ضوابط رقابية تتلاءم مع الممارسات الميدانية، ومن بين تلك الضوابط نظام الرقابة الشرعية، وهذا النظام بالرغم أن مسئوليته الرئيسة هي معرفة توافق العمليات ومتطلبات الشريعة، إلا أنه من جانب آخر يلحظ مدى كفاءة العمل المنفذ حيث يسترشد بمعايير عدة في هذا الاتجاه منها:

- معيار الوقت Time.
- معيار الاستخدام Usage.
- معيار الأداء performance

وهذه المعايير الثلاث تشكل الإطار العام لعنصر العمل المطلوب.

ومن ناحية أخرى يتتبع نظام الرقابة الشرعية من وجهة نظر خاصة الانحرافات السلبية في أداء العمل وما هي مسبباتها فمثلا يتأكد مما يلي:

- أن الانحرافات سببها أعمال أوكلت إلى أشخاص وهي ليس من اختصاصهم.
- هناك نقص في فهم العمليات المصرفية من قبل المنفذين لها.
- عدم وجود محفزات تتناسب وحجم العمل.

وهذه المؤشرات قد تعطي دلالة أيضا بعدم الالتزام بإحكام الشريعة في تنفيذ العمليات المصرفية.

لا شك أن التدقيق الشرعي يقوم بدور مهم في مرحلتي تحديد المخاطر وقياس تلك المخاطر، غير أن دوره يتكامل مع الأدوار التي تقوم بها وحدات أخرى متخصصة في هذا المجال وهي: وحدات إدارة المخاطر، والإدارة القانونية، وإدارة الالتزام، إذ إن جميع هذه الوحدات من مهامها تبيين المخاطر كل حسب مجاله، ويكون دور المدقق الشرعي هو الإسهام في بيان المخاطر الشرعية التي يمكن أن تترتب على تنفيذ عقد شرعي معين أو عدم إتباع توجيهات شرعية معينة .

ويبرز الدور الأهم للتدقيق الشرعي في مرحلة الكشف عن الأخطاء أو الانحرافات التي تقع فيها الوحدات المختلفة بالمصرف في مرحلة التنفيذ، ويتم ذلك عن طريق تنفيذ التدقيق الشرعي للمنتجات والأعمال التي يقوم بها، وذلك في ضوء القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية، وكذلك في ضوء الخطوات الإجرائية المعتمدة من قبلها. وبعد قيام التدقيق الشرعي ببيان الانحرافات في التنفيذ يقوم بتحديد درجة المخاطر الناشئة عن تلك الانحرافات، وما إذا كانت مخاطر عالية أم متوسطة أم قليلة، وذلك على أساس الأثر الشرعي المترتب على الانحراف، وتتولى إدارة التدقيق الشرعي إبلاغ الوحدات المختصة والإدارة العليا بالبنك بتلك الأخطاء من خلال رفع

تقرير مفصل بتلك الانحرافات مطالبة تلك الوحدات بإعداد الخطط التصحيحية لها وتحديد البعد الزمني اللازم للقيام بتلك الخطط.

ولعل من أهم مساهمات التدقيق الشرعي في تخفيض المخاطر، المقترحات التي تتقدم بها إدارة التدقيق الشرعي لسد الثغرات التي تنشأ عنها تلك الانحرافات، وذلك مثل المطالبة بتعديل السياسات، أو تعديل الإجراءات، أو تطوير النظم الآلية، أو تأهيل العاملين وتدريبهم على نحو يمكنهم من التنفيذ الشرعي الصحيح للمعاملات.

و دور التدقيق الشرعي في تخفيض المخاطر يظهر بصورة جلية في تجنيب البنك مخاطر عدم الالتزام الشرعي، وهي المخاطر التي تترتب على عدم التزام البنك بالضوابط والأحكام الشرعية التي تعد من المخاطر الجوهرية التي قد تؤدي إلى وقوع البنك في مخالفات شرعية قد تكون جسيمة، وقد تؤدي إلى التأثير على سمعة المصرف الشرعية والتي تعد الأساس في جذب المتعاملين، وكذلك قد تؤدي إلى خسارة المصرف لمبالغ كبيرة هي محصلة الأرباح غير الشرعية التي يجب تجنيبها وإنفاقها في أوجه البر.

ووفقاً لهذا المفهوم فإن التدقيق الشرعي الذي يقوم به موظفون أكفاء ومؤهلون وذو دراية بالأحكام الشرعية والأسس الفنية الحديثة لعمليات التدقيق، وبالإضافة إلى وجود هيكل تنظيمي يعطيهم صلاحيات الاطلاع على جميع المستندات ورفع التقارير وإبداء الملاحظات عليها ورفع التقارير بتلك الانحرافات، سواء أكانت انحرافات شرعية أم مالية أم تشغيلية أم تتعلق بكفاءة العاملين، والعمل مع إدارة المصرف على تصحيح تلك الانحرافات، من شأن ذلك كله أن يقلل من المخاطر التي يواجهها المصرف، ويدعم كفاءته لتحقيق أهدافه المرجوة، وكل ذلك لا شك في أن يطمئن المتعاملين مع المصرف على شرعية أنشطته مما يساهم في زيادة عددهم ويكسبه في نفس الوقت سمعة شرعية طيبة.[169]

[169] موسى آدم عيسى، **التدقيق الشرعي في البنوك الإسلامية**، مقال منشور على صفحة الاقتصاد الإسلامي، تاريخ الاطلاع 2019/06/10، https://www.aliqtisadalislami.net.

خلاصة الفصل الثالث

تشير معظم الدراسات والأبحاث التي تم التطرق إليها في هذا الفصل إلى أن سبب الانتشار الواسع للمصارف الاسلامية هو الصحوة الدينية لدى المسلمين من جهة، وكذلك لرفض عدد كبير من ذوي رؤوس الأموال استثمارها في المصارف التقليدية.

حيث تتميز المصارف الإسلامية بوجود رقابة شرعية تتم تحت إشراف هيئة شرعية مستقلة تسمى هيئة الرقابة الشرعية. و يسهر على هذا الدور الرقابي هيئة من الفقهاء و العلماء و الخبراء يتمتعون بالاستقلالية و الحياد و تعتبر أراءهم ملزمة و نافذة .

هذه الأخيرة تمثل صمام أمان يحفظ المصارف الإسلامية من الانحراف عن منهجها الذي قامت عليه، و تساعدها في تحقيق مزيد من الشفافية و المصداقية لضمان الاستمرارية.

ولا بد من توافر المعلومات في الأوقات المناسبة لعملاء المصرف الإسلامي والمساهمين والجهات التي تعمل في مجال تقييم المعلومات ومخاطرها، وهي أساس الممارسات المثلى في مجال العمل ليصبح لدى المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية منظومة إدارية خاصة يقيم الأداء من خلالها.

و تعتبر مؤشرات أداء المصارف الإسلامية موضوعا بالغ الأهمية وخاصة في الوقت الراهن بعد مضي ما يقارب خمسين سنة من نشأتها (ابتداء من تجربة بنوك الادخار بمصر 1962م)، حيث تحتاج إلى تقييم تجربتها لمعرفة نقاط القوة وتعزيزها ونقاط الضعف وإيجاد الحلول المناسبة لتجاوزها، ويتطلب ذلك مجموعة من المعايير والمؤشرات والتقنيات التي تسهل عملية التقييم.

الفصل الرابع

نموذج محاسبي لقياس أداء مجموعة من المصارف الإسلامية المطبقة لمعايير المحاسبة الإسلامية

تمهيد

بما أن تقييم الأداء المالي يعتبر من الضمانات الأساسية لنمو واستمرار المصارف عامة والإسلامية خاصة، لذلك قمنا بدراسة تطبيقية على القوائم المالية للمصارف الإسلامية محل الدراسة، باعتبارها تعد مدخلات لعملية التحليل المالي.

وقد حاولنا إعداد نموذج محاسبي لقياس أداء المصارف الإسلامية، والذي يهدف إلى التعرف على مدى كفاءة الإدارة في تحقيق الأهداف التي أنشأت المصارف من أجلها، بالإضافة إلى إبراز نقاط القوة والضعف لدى المصارف الإسلامية محل القياس، من خلال مجموعة من المؤشرات والنسب المالية، وتحليلها وترتيبها وبيان قدرتها على تحقيق أهدافها، ودراسة القوائم المالية والإيضاحات لعينة الدراسة واستنتاج مدى التزامهم بتطبيق المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية**(AAIOFI).**

ويتضمن النموذج المقترح العناصر التالية:

1. **المعايير والمؤشرات المقترحة لتقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية (مؤشر كفاية رأس المال، مؤشر السيولة، مؤشر النشاط، مؤشر الربحية)**، حيث يتم:

- الحكم على أداء المصارف الإسلامية من خلال حساب متوسط كل نسبة ولكل مصرف لفترة خمسة سنوات؛
- مقارنة كل مؤشر بين مصارف الأردن ومصارف السودان(الانحراف المعياري، معامل الاختلاف)؛
- اختبار t-test للكشف عن الفروقات بين متوسطات النسب المالية(قيمة t ، مستوى الدلالة)؛

2. **قراءة تحليلية مقارنة للقوائم المالية والإيضاحات المتوفرة للمصارف الإسلامية محل الدراسة.**

وعليه، للوصول إلى تحقيق كل ما سبق من مراحل وأهداف، سنتطرق إلى المباحث التالية:

- **المبحث الأول: المعايير والمؤشرات المالية المقترحة لتقييم المصارف الإسلامية؛**
- **المبحث الثاني: تحليل البيانات واختبار الفرضيات.**

المبحث الأول

المعايير والمؤشرات المالية المقترحة لتقييم المصارف الإسلامية

سنتناول بالدراسة هذا المبحث من خلال المطلبين التاليين:

- **نبذة تعريفية عن المصارف الإسلامية محل الدراسة؛**
- **النسب والمؤشرات المالية المستخدمة في الدراسة.**

المطلب الأول: نبذة تعريفية عن المصارف الإسلامية محل الدراسة

أحرزت الصيرفة الإسلامية العربية تقدماً كبيراً من حيث النمو في عدد المصارف والعملاء والأصول منذ نشأتها في الستينات. ومن المتوقع أن تشهد الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية المزيد من التطور لاسيما فيما يتعلق بتحسين نوعية الخدمات وابتكار منتجات جديدة للوصول إلى قاعدة أوسع من الزبائن وتعزيز الشمول المالي في المنطقة العربية. والمصارف الإسلامية العربية لديها دور جوهري في تحقيق التنمية الاجتماعية، وإحداث نقلة نوعية في عالم الصيرفة، وتحفيز الإقتصادات وتنشيطها وفق الضوابط الشرعية الإسلامية.

تستمر المصارف الإسلامية العربية بالهيمنة على الساحة المصرفية الإسلامية العالمية من حيث عدد المصارف وحجمها، حيث **يوجد نحو 164 مصرفاً عربياً إسلامياً بالكامل**، موزعين على الدول العربية على الشكل التالي: **38 مصرفاً في السودان، وهو البلد العربي الوحيد الذي لديه قطاع مصرفي إسلامي بالكامل**، 25 مصرفاً في العراق، 23 مصرفاً في البحرين، 8 مصارف في الإمارات، 7 مصارف في اليمن، 6 مصارف في كل من الكويت وموريتانيا والصومال، 5 مصارف في كل من قطر ولبنان والمغرب، **4 مصارف** في كل من السعودية ومصر و**الأردن** وجيبوتي، 3 مصارف في كل من تونس وسوريا وفلسطين، ومصرفين في كل من الجزائر وسلطنة عُمان.

رسم بياني رقم (3): عدد المصارف الإسلامية في الدول العربية

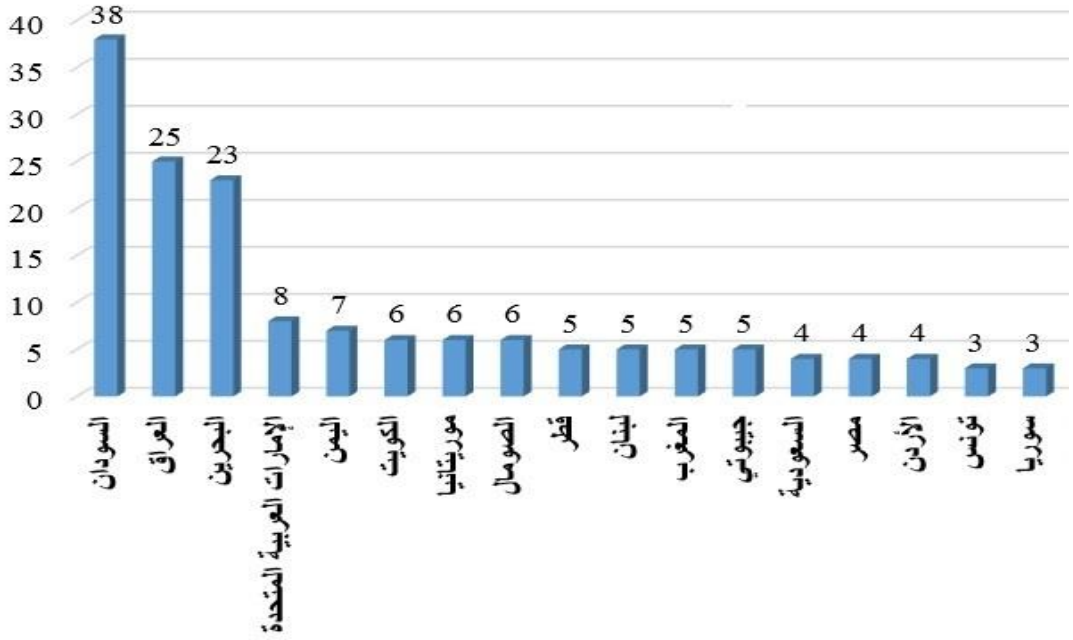

المصدر: المصارف المركزية العربية[170]

بلغ إجمالي موجودات المصارف الإسلامية العاملة في الدول العربية بنهاية العام 2017 نحو 600 مليار دولار، أي ما يمثل حوالي 18% من إجمالي الأصول المصرفية العربية. وبلغت أرصدة التوظيفات المالية، أو التمويلات المقدمة من المصارف العربية الإسلامية للعملاء نحو 381 مليار دولار (21% من إجمالي القروض المصرفية العربية)، وبلغت ودائعها نحو 420 مليار دولار (20% من إجمالي الودائع). أما حقوق الملكية فبلغت حوالي 82 مليار دولار بنهاية العام 2017 (22% من الإجمالي)، وبلغت أرباح المصارف الإسلامية العربية أكثر من 9 مليار دولار بنهاية العام 2017.

و السودان هو البلد العربي الوحيد الذي لديه قطاع مصرفي إسلامي بالكامل، بإجمالي موجودات بلغت 25.1 مليار دولار بنهاية العام 2017. وفي كل من جيبوتي والأردن، تمثل أصول المصارف الإسلامية نحو 16% من إجمالي الأصول المصرفية[171]،

[170] تضم اللائحة المصارف العربية الإسلامية بالكامل بدون المصارف العربية التي تدير مصارف إسلامية

[171] مجلة اتحاد المصارف العربية، 2018.

المطلب الثاني: النسب والمؤشرات المالية المستخدمة في الدراسة

أولا: عرض متغيرات الدراسة وطرق تطبيقها

اعتمدت الدراسة على جزأين، تم في الجزء الأول تقييم ومقارنة أداء كل من المصارف الأردنية الإسلامية وهي ثلاثة مصارف والمتمثلة في البنك الإسلامي الأردني، والبنك العربي الإسلامي الدولي وكذلك بنك صفوة الإسلامي، مع المصارف الإسلامية بالسودان وهي أيضا ثلاثة مصارف والمتمثلة في مصرف السلام السودان، بنك التضامن الإسلامي وبنك فيصل الإسلامي، على مجموعة من النسب المالية. وقد تعددت النسب المالية في قياس وتقييم الأداء، إلا أنه تم حصرها في هذه الدراسة إلى أربعة مجموعات وهي مؤشرات كفاية رأس المال ومؤشرات السيولة ومؤشرات النشاط ومؤشرات الربحية. أما الجزء الثاني فتم التعرف فيه على مدى التزام هذه المصارف بتطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية.

ثانيا: أدوات الدراسة وطريقة جمع البيانات

لتحقيق الهدف المتعلق بقياس وتقييم ومقارنة المصارف الإسلامية بالأردن مع المصارف الإسلامية بالسودان والمطبقة لمعايير المحاسبة الإسلامية، من خلال المعايير والمؤشرات المالية، فقد اعتمدنا على البيانات المالية والتي تم تحليلها باستعمال أدوات وأساليب إحصائية.

1. معطيات الدراسة وطريقة جمعها:

تم الاعتماد في تجميع المعطيات والمعلومات التي تتطلبها هذه الدراسة على البيانات المالية المستخرجة من القوائم المالية والمتمثلة في قائمة المركز المالي، قائمة الدخل وأيضا قائمة التدفقات النقدية محل الدراسة خلال الفترة (2013-2017) والمنشورة في التقارير السنوية لدى هذه المصارف، والإيضاحات المتممة للقوائم المالية والتي تحصلنا عليها من المواقع الإلكترونية للمصارف محل الدراسة[172].

2. الأدوات المستخدمة في الدراسة:

من أجل إنجاز الدراسة واختبار فرضياتها استخدمنا الأدوات الإحصائية المتمثلة في:

[172] https://www.jordanislamicbank.com/
https://www.iiabank.com.jo/
http://safwabank.com/
http://www.alsalam-bank.net
https://su.mdar.co
http://www.fibsudan.com/

- **المتوسط الحسابي:** تم استخدامه لحساب متوسط كل نسبة ولكل مصرف لفترة خمسة سنوات حيث تم استعمال برنامج **EXEL.**

- **الانحراف المعياري، ومعامل الاختلاف:** لمقارنة كل من المؤشرات المالية بين المصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان، تم استعمال برنامج **SPSS (Statistical Package for the Social Sciences).**

- **اختبار t-test:** يعد اختبارt من أكثر اختبارات الدلالة، حيث يستخدم لقياس دلالة فروق المتوسطات غير المرتبطة والمرتبطة للعينات المتساوية وغير المتساوية، وقد تم استخدامه لاختبار الفروق بين متوسطات النسب المالية، تم استعمال برنامج **SPSS (Statistical Package for the Social Sciences).**

المبحث الثاني

تحليل البيانات واختبار الفرضيات

بعد أن تم في المبحث السابق عرض الطريقة المتبعة والأدوات المستخدمة في الدراسة التطبيقية، سنقوم في هذا المبحث بانتهاج هذه الطريقة وتوظيف الأدوات وعرض ما تم التوصل إليه من نتائج، وتحليلها ومناقشتها لاختبار ما قدمنا من فرضيات لهذه الدراسة.

سنتناول بالدراسة هذا المبحث من خلال المطلبين التاليين:

- **تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية محل الدراسة للفترة (2013-2017)؛**
- **قياس أثر تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية على أداء المصارف الإسلامية بين الأردن والسودان.**

المطلب الأول: تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية محل الدراسة للفترة (2013-2017)

سنتطرق في هذه النقطة إلى عرض نتائج حساب المعايير والمؤشرات المالية للمصارف محل الدراسة من خلال المعطيات التي تم جمعها وسنقوم بتقييم أداء كل من البنوك الستة (**البنك الإسلامي الأردني، البنك العربي الإسلامي الدولي، بنك صفوة الإسلامي، مصرف السلام السودان، بنك التضامن الإسلامي السودان، بنك فيصل الإسلامي**) وذلك بالحكم على أداء المصارف الإسلامية المطبقة لمعايير المحاسبة الإسلامية من خلال حساب المتوسط الحسابي للنسب المالية. وكذلك مقارنة كل مؤشر بين مصارف الأردن ومصارف السودان من خلال حساب الانحراف المعياري ومعامل الاختلاف، ثم الكشف عن الفروقات بين المصارف عن طريق حساب قيم t ومستوى الدلالة.

أولا: الحكم على أداء المصارف الإسلامية من خلال حساب متوسط كل نسبة

لأجل تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية محل الدراسة، سنعتمد على مجموعة من النسب المالية المستخرجة من قائمة الدخل وقائمة المركز لهذه المصارف، وتتمثل هذه النسب فيما يلي:

الجدول (10): النسب المالية المستخدمة في الدراسة

المؤشر	نسبة القياس
مؤشر كفاية رأس المال	– كفاية حقوق الملكية للودائع=حقوق الملكية/إجمالي الودائع – كفاية حقوق الملكية في مقابلة مخاطر التمويل والاستثمار=حقوق الملكية/إجمالي التمويل والاستثمار
مؤشرات السيولة	– الموجودات السائلة/إجمالي الموجودات – الموجودات السائلة/إجمالي الودائع
مؤشرات النشاط	– معدل توظيف الموارد المتاحة=إجمالي التمويل والاستثمار/(الودائع+حقوق الملكية) – معدل تكلفة الدخل=المصاريف التشغيلية/إجمالي الإرادات – نسبة التكاليف التشغيلية إلى إجمالي التمويل والاستثمار – نسبة الإيرادات إلى إجمالي التمويل والاستثمار
مؤشرات الربحية	– معدل العائد على الأصول=الأرباح الصافية/إجمالي الأصول (الموجودات) – معدل العائد على حقوق الملكية=الأرباح الصافية/حقوق الملكية

المصدر: الطيب بولحية، عمر بوجميعة، تقييم الأداء المالي للبنوك الاسلامية، دراسة تطبيقية على مجموعة من البنوك الاسلامية للفترة 2009-2013، بحث منشور في مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 12، العدد 14، 2016.

وللحكم على أداء المصارف الإسلامية من خلال النسب السابقة، قمنا بحساب:

- متوسط كل نسبة ولكل بنك لفترة خمس سنوات من 2013 م إلى 2017م؛
- المتوسط العام لكل نسبة بالنسبة لكل بنك؛
- المتوسط السنوي لكل البنوك ولكل نسبة؛

وقد كانت نتائج القياس حسب كل مؤشر كما يلي:

1. مؤشر كفاية رأس المال:

تم استخدام نسبتين لقياس هذا المؤشر كفاية حقوق الملكية للودائع، وكفاية حقوق الملكية في مقابلة مخاطر التمويل والاستثمار، ونتائج القياس موضحة في الجدولين التاليين:

الجدول (11): متوسطا نسبة كفاية رأس المال حسب كل مصرف خلال فترة الدراسة

المصرف / النسبة	البنك الإسلامي الأردني	البنك العربي الإسلامي الدولي	بنك صفوة الإسلامي	مصرف السلام السودان	بنك التضامن الإسلامي	بنك فيصل الإسلامي	المتوسط
كفاية حقوق الملكية للودائع	9.15	8.47	22.19	111.13	27.56	6.95	**30.95**
كفاية حقوق الملكية لمخاطر التمويل والاستثمار	10.52	11.46	25.05	58.75	36.51	9.38	**25.28**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة

الجدول (12): متوسط نسب كفاية رأس المال حسب السنة

النسبة / السنة	2013	2014	2015	2016	2017
كفاية حقوق الملكية للودائع	31.57	33.49	30.21	31.48	30.35
كفاية حقوق الملكية لمخاطر التمويل والاستثمار	29.46	27.05	24.09	24.37	25.23

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة

من خلال الجدولين السابقين نلاحظ ما يلي:

– **كفاية حقوق الملكية بالنسبة للودائع:** تشير هذه النسبة إلى مدى اعتماد المصرف على حقوق الملكية كمصدر من مصادر التمويل، وكلما زادت هذه النسبة زاد معها أمان المودعين. يظهر الجدول رقم (12) أن هذه النسبة انخفضت في سنة 2015 ثم ارتفعت في سنة 2016 ثم انخفضت في 2017، أي كانت متذبذبة ولكن بنسب متقاربة، وهو ما يعطي نوعا ما من الأمان بالنسبة للمودعين. ومن جهة أخرى يظهر الجدول رقم (11) أن **مصرف السلام السودان** تمكن من تحقيق متوسط أعلى من المتوسط العام لمعدل القدرة على رد الودائع من خلال حقوق الملكية والمقدر (30.95%).

– **كفاية حقوق الملكية في مقابلة مخاطر التمويل والاستثمار:** تبين هذه النسبة على قدرة المصرف في مواجهة المخاطر التي تنجم عن عمليات التمويل والاستثمار. حيث يظهر الجدول رقم (12) أن هذه النسبة في انخفاض حيث بلغت (29.46%) سنة 2013، و (25.23%) سنة 2017، مما يبين ضعف هذه المصارف في مواجهة مخاطر التمويل والاستثمار، ومن جهة أخرى يظهر الجدول رقم (11) أن كل من **مصرف السلام السودان** و**بنك التضامن الإسلامي** استطاعا أن يتجاوزا المتوسط العام لهذه النسبة والبالغ (25.28 %)، مما يدل على قدرتهما على مقابلة المخاطر التي يمكن أن تنجم عن عمليات التمويل والاستثمار دون اللجوء إلى الودائع، وذلك مقارنة مع باقي المصارف، وخاصة **بنك فيصل الإسلامي** الذي حقق نسبة ضئيلة مقارنة بباقي المصارف.

2. نسب السيولة:

هي تلك النسب التي تقيس مقدرة المصارف على الوفاء بالالتزامات قصيرة الأجل مما لديها من نقدية. فإن مجرد إشاعة عدم توافر السيولة لدى المصرف كفيلة بأن تفقد ثقة المودعين مما يؤدي بهذه المصارف إلى الإفلاس. والجدولين التالين يوضحان متوسطات نسب السيولة في المصارف الإسلامية عينة الدراسة:

الجدول (13): متوسطات نسب السيولة لكل مصرف لخمس سنوات

النسبة / المصرف	البنك الإسلامي الأردني	البنك العربي الإسلامي الدولي	بنك صفوة الإسلامي	مصرف السلام السودان	بنك التضامن الإسلامي	بنك فيصل الإسلامي	المتوسط
نسبة السيولة إلى إجمالي الموجودات	26.54	30.38	20.63	11.84	30.97	16.43	22.80
نسبة السيولة إلى إجمالي الودائع	29.38	31.45	26.49	27.48	72.55	18.12	34.25

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة

الجدول (14): متوسط نسب السيولة لكل المصارف ولكل سنة

النسبة / السنة	2013	2014	2015	2016	2017
نسبة السيولة إلى إجمالي الموجودات	22	24.71	26.60	22.77	19.13
نسبة السيولة إلى إجمالي الودائع	35.20	35.92	39.38	33.84	28.81

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة

من خلال الجدولين السابقين نلاحظ ما يلي:

- **نسبة الموجودات السائلة إلى إجمالي الموجودات:** تشير هذه النسبة على مقدار الأرصدة النقدية التي يواجه بها المصرف التزاماته، وبارتفاع هذه النسبة تقل مخاطر السيولة.

ويظهر الجدول رقم (14) أن هذه النسبة متذبذبة (ارتفعت قليلا في سنة 2014، ثم في 2015، وبعدها انخفضت في السنتين المتتاليتين)، وعادة لا توجد نسبة نمطية محددة لهذا المؤشر. نلاحظ

من خلال الجدول رقم (13) أن **بنك التضامن الإسلامي** حقق متوسط أعلى من المتوسط العام والمقدر ب (22.80 %)، يليه **البنك العربي الإسلامي الدولي** ثم **البنك الإسلامي الأردني**، وبذلك فإن خطر السيولة لديهم منخفض وهو ما يحقق لهم وضعا أفضل من المصارف الأخرى. وبالمقابل زيادة السيولة لا تعني كفاءة البنك في إدارتها، وإنما في مواجهة أخطار عدم توفر السيولة أو وجود فائض لم يستثمر.

– **نسبة الموجودات السائلة إلى إجمالي الودائع**: تعبر هذه النسبة عن مدى قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته في الظروف الطارئة دون الحاجة إلى ودائعه الآجلة لدى المصارف الأخرى، وبالتالي كلما زاد هذا المؤشر كان أداء المصرف أفضل، و من خلال الجدول رقم (14) نلاحظ أن هذه النسبة ترتفع في سنة 2014 و 2015، ثم تنخفض بعدها لمدة سنتين لاحقتين إلا أنها تبقي نسب مقبولة مما يدل على أن خطر السيولة منخفض، حيث يتطلب من المصارف أن تكون مستعدة لمقابلة حركة السحوبات المفاجئة والعادية والاستمرار في تقديم التسهيلات الائتمانية وأن انخفاض السيولة يؤدي إلى فقدان ثقة العاملين بالمصرف.

كما يظهر الجدول رقم (13) أن **بنك التضامن الإسلامي** تجاوز المتوسط العام لهذه النسبة والمقدر ب (34.25 %) ما يجعل المصرف في أمان من خطر السيولة، وذلك بالمقارنة مع المصارف الأخرى والذي كان حجم الودائع بهم صغيرا.

3. نسب النشاط:

تقيس هذه النسب أداء المصارف في استخدام الأموال المتاحة والعائد على الاستثمار وفي شتى المجالات. والجدولين التاليين يوضحان أهم النسب التي تقيس كفاءة المصرف في توظيف الأموال:

الجدول(15): متوسطات نسب النشاط لكل مصرف لخمس سنوات

المصرف / النسبة	البنك الإسلامي الأردني	البنك العربي الإسلامي الدولي	بنك صفوة الإسلامي	مصرف السلام السودان	بنك التضامن الإسلامي	بنك فيصل الإسلامي	المتوسط
معدل توظيف الموارد	79.66	67.20	72.51	89.59	59.17	69.26	**72.90**
إجمالي التكاليف إلى إجمالي الإيرادات	43.82	48.97	75.49	14.98	26.02	22.98	**38.71**
التكاليف إلى إجمالي التمويل والاستثمار	1.95	2.23	3.33	1.35	5.44	2.04	**2.72**
الإيرادات إلى إجمالي التمويل والاستثمار	4.45	4.56	4.42	9	20.93	8.88	**8.71**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة

الجدول (16): متوسط نسب النشاط لكل المصارف ولكل سنة

النسبة / السنة	2013	2014	2015	2016	2017
معدل توظيف الموارد	76.16	68.05	71.66	72	74.9
إجمالي التكاليف إلى إجمالي الإيرادات	43.45	45.57	40.78	36.59	34.78
التكاليف إلى إجمالي التمويل والاستثمار	3.08	3.65	2.57	2.78	3.39
الإيرادات إلى إجمالي التمويل والاستثمار	8.36	8.77	7.23	9.92	9.25

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة

من خلال الجدولين السابقين نلاحظ ما يلي:

– **معدل توظيف الموارد المتاحة:** تعبر نسبة توظيف الموارد عن مدى قدرة المصرف على توظيف موارده، فكلما زادت هذه النسبة كان أداء المصرف أفضل. وتتضمن الموارد كلاً من ودائع المصرف بالإضافة إلى حقوق الملكية. ويلاحظ من الجدول رقم (15)، أن متوسط نسبة توظيف الموارد كان أكبر **لمصرف السلام السودان والبنك الإسلامي الأردني** منه لمعدل المصارف الأخرى حيث بلغ **مصرف السلام السودان** (89.59%) **والبنك الإسلامي الأردني** (79.66%). بمعنى أن هذان المصرفان يوظفان مواردهما بصورة أفضل عن المصارف الأخرى.

أما الجدول رقم (16) فيظهر أن المتوسط السنوي لهذا المعدل بالنسبة لكل المصارف عرف ارتفاعا من سنة 2015 إلى 2017، ويعود ذلك إلى زيادة نشاط التمويل والاستثمار في هذه المصارف، كما بلغ المتوسط العام لهذا المعدل (72.90 %) خلال خمسة سنوات، أي أن هذه البنوك تستغل (72.90 %) من إجمالي الموارد المالية المتاحة لديها في مجال التمويل والاستثمار.

– **التكاليف التشغيلية إلى إجمالي الإيرادات:** تقيس هذه النسبة تكاليف العمليات التي يتحملها المصرف بما فيها مصروفات الموظفين، استهلاك وإطفاء ومصروفات تشغيلية أخرى كالمصاريف العامة الإدارية والمصروفات المتعلقة بالممتلكات كنسبة مئوية من الدخل المحقق، ويعتبر هذا المؤشر مثاليا للدلالة على مقدرة الإدارة في مراقبة التكاليف.

يبين الجدول رقم (16) أن هذا المعدل في تذبذب عبر السنوات الخمسة، حيث تراوحت هذه النسبة بين (43.45%) سنة 2013 و (34.78%) سنة 2017، وهو ما يؤثر إيجابا على ربحية هذه المصارف لأن في ذلك إشارة إلى انخفاض في التكاليف. كما يظهر الجدول رقم (15) أن **مصرف السلام السودان** استطاع أن يحقق معدل أقل من المتوسط العام (38.71 %)، حيث يظهر مدى كفاءة هذا المصرف في إدارة تكاليفه مقارنة بباقي المصارف. ثم **بنك فيصل الإسلامي** الذي حقق نسبة أقل بالنسبة للمتوسط العام، وفي الأخير يأتي **بنك التضامن الإسلامي**.

– **التكاليف إلى إجمالي التمويل والاستثمار:** يساعد هذا المؤشر على التخطيط الاستثماري لأنه يقيس كلفة إدارة الموجودات الاستثمارية لديه، وبالتالي فإن المنحنى التنازلي لهذا المؤشر يعبر عن كفاءة البنك في إدارة التكاليف لديه. يظهر الجدول رقم (16) أن هذه النسب متقاربة (3.08%- 3.65 %-2.57 %-2.78% -3.39 %) على خمسة سنوات متتالية، أي أن كل مئة وحدة نقدية مستثمرة تكلف ما بين 3.1 و 3.4 وحدة نقدية كتكاليف لإدارتها. كما يظهر الجدول رقم (15) أن

مصرف السلام السودان حقق معدل أقل من المتوسط العام (2.72 %) ثم يليه **البنك الإسلامي الأردني** ثم **بنك فيصل الإسلامي**، ما يدل عل كفاءتهم في إدارة تكاليفهم التشغيلية بالمقارنة مع باقي المصارف.

– **الإيرادات إلى إجمالي التمويل والاستثمار:** يقيس هذا المؤشر مدى مقدرة البنوك على توليد الإيرادات من خلال نشاط التمويل والاستثمار، وبالتالي كلما كانت هذه النسبة كبيرة كلما دل ذلك على مقدرة إدارة المصرف على توليد الإيرادات من خلال نشاط التمويل والاستثمار. ويظهر الجدول رقم (16) أن المتوسط السنوي لهذه النسبة ارتفع في 2014، ثم انخفض في 2015 ثم ارتفع في 2016، ثم انخفض انخفاضا طفيفا في 2017 وقد تراوحت النسب بين (8.36 %) و (9.25 %)، أما الجدول رقم (15) فيظهر أن **بنك التضامن الإسلامي** استطاع تحقيق معدل أعلى من المتوسط العام لهذه النسبة (8.71 %) ما يدل على قدرة هذا المصرف على توليد إيرادات من خلال عمليات التمويل والاستثمار بالمقارنة مع **مصرف السلام السودان** و **بنك فيصل الأردني** اللذان حققا نسبة تقريبا متساوية مع المتوسط العام.

4.نسب الربحية:

تبين هذه النسب مدى قدرة المصارف على توليد الأرباح من العمليات التي تقوم بها ولا تقتصر أهمية هذه المجموعة على الإدارة فقط بل هي تهم أيضا المودعين والملاك والمقرضين، وتعد من أهم المؤشرات المالية التي تستخدم في تقييم الأداء المالي للمصارف وتمكن من قياس قدرتها على تحقيق عائد نهائي صافي من الأموال المستثمرة.

والجدولين التاليين يوضحان مؤشرين من مؤشرات قياس الربحية في المصارف:

الجدول(17): متوسطات نسب الربحية لكل مصرف لخمس سنوات

المصرف / النسبة	البنك الإسلامي الأردني	البنك العربي الإسلامي الدولي	بنك صفوة الإسلامي	مصرف السلام السودان	بنك التضامن الإسلامي	بنك فيصل الإسلامي	المتوسط
معدل العائد على الأصول ROA	1.30	1.10	0.47	3.50	3.63	1.93	**1.99**
معدل العائد على حقوق الملكية ROE	15.77	13.49	2.72	7.32	30.86	30.61	**16.80**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة

الجدول(18): متوسط نسب الربحية لكل المصارف ولكل سنة

السنة / النسبة	2013	2014	2015	2016	2017
معدل العائد على الأصول ROA	1.82	1.52	1.59	2.20	2.44
معدل العائد على حقوق الملكية ROE	13.66	13.19	14.96	19.09	20.29

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف عينة الدراسة

من خلال الجدولين السابقين نلاحظ ما يلي:

- **معدل العائد على الأصول:** تقيس نسبة العائد على الاستثمار، الربح المتحقق عن كل دينار مستثمر في الأصول، وكلما كانت هذه النسبة أعلى كانت ربحية المصرف أفضل ومردود الاستثمار فيه أكثر جدوى، وبالنتيجة يكون أداؤه أفضل. وكما هو موضح في الجدول رقم (17)، فإن متوسط نسبة العائد على الاستثمار **لبنك التضامن الإسلامي** (3.63 %) كان أعلى من المتوسط العام لهذا المعدل والذي بلغ (1.99 %) خلال خمسة سنوات، ثم **مصرف السلام السودان** الذي بلغ متوسط العائد على الأصول لديه (3.50 %).

كما يظهر الجدول رقم (18) أن متوسط معدل العائد على الأصول مستقر رغم بعض الانخفاضات الطفيفة سنة 2014، وهو ما يدل على أن هذه المصارف لها كفاءة عالية في توليد الأرباح من خلال حجم الأصول المستثمرة.

– **معدل العائد على حقوق الملكية:** يستعرض الجدول رقم (17) نسبة العائد على حقوق الملكية، وهي نسبة أخرى من نسب الربحية، والتي تقيس ما حققه كل دينار مستثمر من أرباح لأصحابه، أي العائد المتحقق للمساهمين من استثماراتهم في المصرف. فكلما كانت هذه النسبة أعلى كانت ربحية المصرف أفضل بالنسبة لمالكي هذا المصرف، والأمر الذي يدل على أداء أفضل. ويظهر الجدول أن مصرفين فقط استطاعا أن يتجاوزا المتوسط العام لهذا المؤشر والبالغ (16.80%) وهما **بنك التضامن الإسلامي وبنك فيصل الإسلامي**.

ثانيا: ترتيب المصارف الإسلامية:

سنقوم في هذا الجزء من الدراسة بترتيب المصارف الإسلامية الستة حسب أداءها المحقق خلال فترة الدراسة(2013-2017)، وذلك بالاعتماد على النسب المالية المدروسة سابقا، حيث نقوم بالترتيب على مرحلتين، أولا حسب كل مؤشر من المؤشرات التي قمنا بحسابها. وثانيا حسب كل المؤشرات.

1. ترتيب المصارف الإسلامية حسب كل مؤشر:

نعتمد في هذه المرحلة على المتوسطات الخاصة بكل نسبة ولكل مصرف والتي قمنا بحسابها سابقا، ثم ترتيب المصارف عينة الدراسة كما يلي:

- ترتيب المصارف الستة من الرتبة 1 إلى الرتبة 6 بالنسبة لكل نسبة، وذلك باستعمال متوسطات النسب المحققة خلال خمسة سنوات مقارنة بالمتوسط العام المحقق من قبل عينة الدراسة والذي اعتمد كمعيار لترتيب هذه المصارف.
- تحويل الرتب إلى درجات على أساس مقياس من درجة إلى 6 درجات، حيث يتحصل المصرف في المرتبة الأولى على ستة درجات وفي المرتبة الثانية على خمسة والمرتبة الأخيرة على درجة واحدة، مع افتراض أن كل نسبة لها نفس الوزن مع باقي النسب الأخرى.
- جمع إجمالي الدرجات لكل مصرف ولكل مؤشر، وترتيب المصارف حسب هذه الدرجات.

وفيما يلي نتائج ترتيب المصارف عينة الدراسة حسب كل مؤشر، حسب الجدول رقم(19):

الجدول(19): ترتيب المصارف الإسلامية حسب كل مؤشر

مؤشر كفاية حقوق الملكية		مؤشر السيولة		مؤشر النشاط		مؤشر الربحية	
المصرف	الدرجة	المصرف	الدرجة	المصرف	الدرجة	المصرف	الدرجة
مصرف السلام السودان	12	بنك التضامن الإسلامي	12	مصرف السلام السودان	23	بنك التضامن الإسلامي	12
بنك التضامن الإسلامي	10	البنك العربي الإسلامي	10	بنك فيصل الإسلامي	16	بنك فيصل الإسلامي	9
بنك صفوة الإسلامي	8	البنك الإسلامي الأردني	8	البنك الإسلامي الأردني	15	البنك الإسلامي الأردني	7
البنك العربي الإسلامي	5	بنك صفوة الإسلامي	5	بنك التضامن الإسلامي	12	مصرف السلام السودان	7
البنك الإسلامي الأردني	5	مصرف السلام السودان	4	البنك العربي الإسلامي	10	البنك العربي الإسلامي	5
بنك فيصل الإسلامي	2	بنك فيصل الإسلامي	3	بنك صفوة الإسلامي	8	بنك صفوة الإسلامي	2

المصدر: من إعداد الباحثة

- **مؤشر كفاية حقوق الملكية:** من خلال الجدول رقم (19) نلاحظ أن **مصرف السلام السودان** قد احتل المرتبة الأولى بمجموع درجات قدرها 12 درجة، نتيجة المعدلات العالية فيما يخص كلا النسبتين، ويأتي بعده **بنك التضامن الإسلامي** بمجموع 10 درجات، هذا بالنسبة للمصارف في السودان، ثم يأتي في المرتبة الثالثة **بنك صفوة الإسلامي** بمجموع 8 درجات حيث كانت كلا النسبتين أقل من المتوسط العام للعينة.

– **مؤشر السيولة:** احتل في المرتبة الأولى **بنك التضامن الإسلامي** بمجموع درجات قدرها 12 درجة وكان متوسط نسب السيولة أكبر من المتوسط العام للعينة، يأتي بعدها **البنك العربي الإسلامي** ثم **البنك الإسلامي الأردني** اللذان كانت فيهما نسب السيولة إلى إجمالي الودائع أقل من المتوسط العام للعينة.

– **مؤشر النشاط:** فيما يخص نسب النشاط فقد احتل المرتبة الأولى **مصرف السلام السودان** ب 23 درجة وذلك عائد للمعدلات الجيدة التي حققها فيما يخص نسبة توظيف الموارد ونسب قياس كفاءة التكاليف، يليه في المرتبة الثانية **بنك فيصل الإسلامي** بـ 16 درجة، وجاء في المرتبة الثالثة **البنك الإسلامي الأردني** بمجموع 15 درجة الذي كانت نسب النشاط لديه جيدة هو الآخر.

– **مؤشر الربحية:** فقد احتل المرتبة الأولى **بنك التضامن الإسلامي** بـ 12 درجة نتيجة المعدلات التي حققها فيما يخص معدل العائد على الأصول ومعدل العائد على حقوق الملكية، وهذا يدل على الكفاءة الكبيرة في توليد الأرباح، أما المرتبة الثانية فقد كانت من نصيب **بنك فيصل الإسلامي** بـ 9 درجات، والذي حقق معدل تقريبا متساوي مع المتوسط العام فيما يخص معدل العائد على الأصول، ومعدل أكبر من المتوسط العام بالنسبة لمعدل العائد على حقوق الملكية، أما المرتبة الثالثة فقد كانت من نصيب كل من **البنك الإسلامي الأردني** و**مصرف السلام السودان** بمجموع 7 نقاط، حيث حققا معدل أقل من المتوسط العام بالنسبة للعائد على حقوق الملكية.

2. ترتيب المصارف الإسلامية حسب كل المؤشرات:

لترتيب أداء المصارف الإسلامية حسب كل المؤشرات قمنا بجمع الدرجات المتحصل عليها على افتراض أن جميع المؤشرات لها نفس الوزن، وقد كان ترتيب عينة الدراسة كما يلي:

الجدول(20): ترتيب المصارف الإسلامية حسب كل المؤشرات

المصرف	مصرف السلام السودان	بنك التضامن الإسلامي	البنك الإسلامي الأردني	البنك العربي الإسلامي	بنك فيصل الإسلامي	بنك صفوة الإسلامي
مجموع الدرجات	46	46	35	30	30	23
الرتبة	**1**	**2**	**3**	**4**	**5**	**6**

المصدر: من إعداد الباحثة

ويمكن توضيح ذلك أكثر من خلال الشكل التالي:

رسم بياني (4): ترتيب المصارف الإسلامية حسب كل المؤشرات

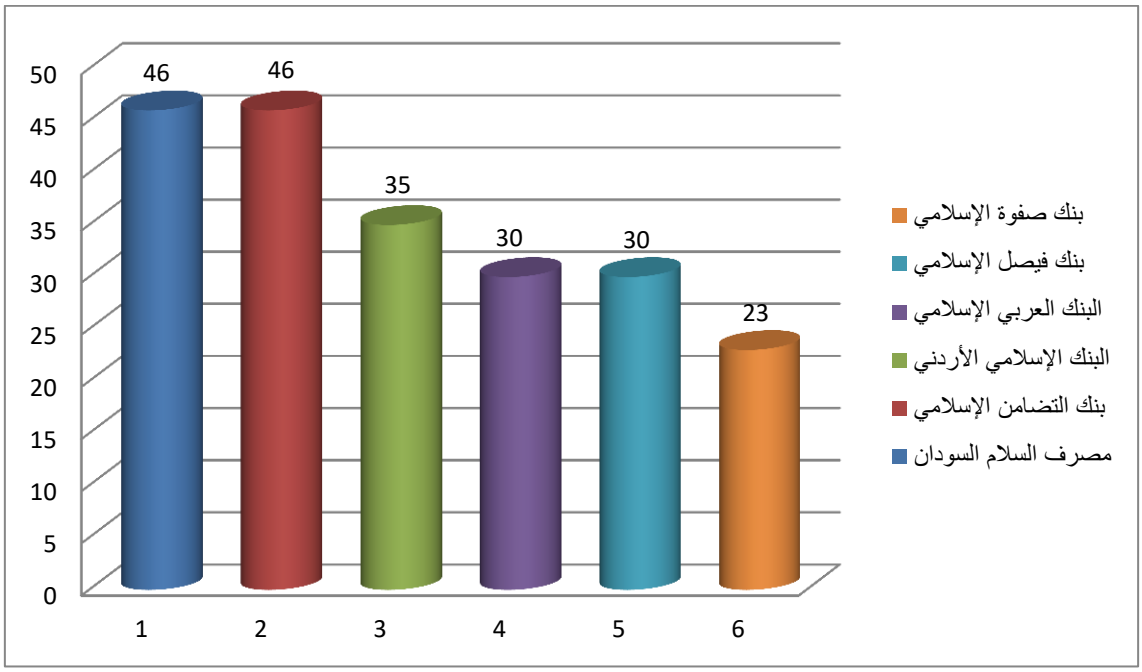

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول السابق

من خلال الشكل السابق نستخلص ما يلي:

- حسب الدرجات المتحصل عليها لكل مصرف من المصارف الستة فقد احتل على المرتبة الأولى كل من **مصرف السلام السودان وبنك التضامن الإسلامي**، مع العلم أم مصرف السلام السودان توج بجائزة أفضل بنك في السودان لعام 2011م نتيجة لتقديمه أعلى وأفضل معايير الخدمات المصرفية الإسلامية في السودان. حيث تمكن كلا المصرفين من تحقيق متوسطات أعلى من المتوسط العام لمعدل القدرة على رد الودائع من خلال حقوق الملكية، كما أنه استطاعا أن يتجاوزا المتوسط العام للنسبة الثانية فيما يخص نسبة كفاية رأس المال مما يدل على قدرتهما على مقابلة المخاطر التي يمكن أن تنجم عن عمليات التمويل والاستثمار دون اللجوء إلى الودائع. فيظهر أن المصرفان لهما القدرة على توليد إيرادات من خلال عمليات التمويل والاستثمار. لكنهما حقق نتائج ضعيفة فيما يخص السيولة مقارنة بالمتوسط العام للعينة. أما ربحية المصرفان فكانت أفضل ومردود الاستثمار أكثر جدوى، وبالنتيجة يكون أداؤهما أفضل.

- كما جاء في المرتبة الثانية **البنك الإسلامي الأردني** الذي لم يتمكن من تحقيق متوسطات أعلى من المتوسط العام لمعدل القدرة على رد الودائع من خلال حقوق الملكية، واستنتجنا سابقا عدم قدرته على مقابلة المخاطر التي يمكن أن تنجم عن عمليات التمويل والاستثمار دون اللجوء إلى الودائع، وذلك مقارنة مع **مصرف السلام السودان وبنك التضامن الإسلامي**. أما متوسط نسبة توظيف الموارد كان أكبر **للبنك الإسلامي الأردني** منه لمعدل **بنك التضامن الإسلامي** بمعنى أن **البنك الإسلامي الأردني** يوظف موارده بصورة أفضل. لكنه حقق نتائج جيدة فيما يخص مقدار الأرصدة النقدية لديه التي يواجه بها التزاماته، فإن البنك حقق متوسط أعلى من المتوسط العام للنسبة وبذلك فإن خطر السيولة لديه منخفض، ويظهر أيضا مدى كفاءة هذا المصرف في إدارة تكاليفه التشغيلية مقارنة بمصرف **السلام السودان**.

- ويأتي في المرتبة الثالثة كل من **بنك فيصل الإسلامي والبنك العربي الإسلامي**، والذي رغم مرتبة هذا الأخير إلا أن خطر السيولة لديه منخفض وهو ما يحقق له وضعا أفضل من **بنك فيصل الإسلامي**. وبالمقابل زيادة السيولة لا تعني كفاءة البنك في إدارتها، وإنما في مواجهة أخطار عدم توفر السيولة أو وجود فائض لم يستثمر. تظهر كفاءة **بنك فيصل الإسلامي** في إدارة

التكاليف لديه حيث حقق معدل أقل من المتوسط العام، بالنسبة لربحية البنك كانت جيدة بالنسبة لمالكي المصرف، أما باقي النسب فقد كان الأداء فيها من متوسط إلى ضعيف لكلا المصرفين. مع العلم أن بنك **فيصل الإسلامي** صنف كأفضل مؤسسة مالية إسلامية في إفريقيا لعام 2015م؛

- وفي المرتبة الأخيرة كانت من نصيب **بنك صفوة الإسلامي** الذي رغم مرتبته إلا أنه حقق نسبة عائد متساوية مع المتوسط العام والتي تقيس قدرة المصرف في مواجهة المخاطر التي تنجم عن عمليات التمويل والاستثمار، أما باقي النسب فكان أداء البنك ضعيفا.

ثالثا: مقارنة كل مؤشر من المؤشرات السابقة بين المصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان:

يتم عن طريق حساب معامل الاختلاف Coefficient of Variance والذي يحسب من خلال الانحراف المعياري Standard Deviation، فكلما انخفضت قيمة معامل الاختلاف، دل على تشتت أقل، ودل ذلك على تجانس أكبر بين أفراد العينة.

1.نتائج التحليل الإحصائي الوصفي:

- **مقارنة مؤشركفاية رأس المال بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان:**

الجدول رقم (21): مقارنة مؤشركفاية حقوق الملكية للودائع بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان (2017-2013)

السنة	مصارف إسلامية بالأردن	مصارف إسلامية بالسودان
2013	17,55	45,58
2014	14,8	52,18
2015	12,82	47,6
2016	11,74	51,21
2017	12,28	48,43
متوسط العائد	14	49
الانحراف المعياري	2,55	2,45
معامل الاختلاف	0,18	0,05

المصدر: من إعداد الباحثة بناءا على نتائج التحليل الإحصائي باستخدام برنامج SPSS

الجدول رقم (22) : مقارنة مؤشر كفاية حقوق الملكية في مقابلة مخاطر التمويل والاستثمار بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان (2013-2017)

السنة	مصارف إسلامية بالأردن	مصارف إسلامية بالسودان
2013	17,55	41,37
2014	18,81	35,28
2015	15,61	32,57
2016	14,27	34,47
2017	14,53	35,93
متوسط العائد	16,40	35,80
الانحراف المعياري	2,07	3,11
معامل الاختلاف	0,13	0,09

المصدر: من إعداد الباحثة بناءا على نتائج التحليل الإحصائي باستخدام برنامج spss

أبدت المصارف الإسلامية في السودان تفوقا ملحوظا على نظيرتها في الأردن في جميع نسب مؤشر كفاية رأس المال، كذلك خطورة انخفاض هذه النسب عن المتوسط مقاسة بالانحراف المعياري للمصارف الإسلامية في الأردن (2.55، 2.07) أكبر من خطورة انخفاضها في المصارف الإسلامية في السودان (3.11،2.45)، كما أن معامل الاختلاف أشار إلى تشتت أقل للمصارف الإسلامية في السودان عن نسب التشتت لمعدل المصارف الإسلامية في الأردن. ونستخلص إلى قدرة أكبر للمصارف الإسلامية في السودان في مواجهة احتمال الإفلاس وامتصاص الخسائر وحماية وتأمين الأموال المودعة لديها من أموالها الخاصة.

- **مقارنة مؤشر السيولة بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان:**

الجدول رقم (23) : مقارنة مؤشر الموجودات السائلة / إجمالي الموجودات بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان (2013-2017)

السنة	مصارف إسلامية بالأردن	مصارف إسلامية بالسودان
2013	18,2	25,82
2014	29,58	19,83
2015	30,16	23,05
2016	27,14	18,40
2017	22,82	16,50
متوسط العائد	25,60	20,60
الانحراف المعياري	5,13	3,98
معامل الاختلاف	0,20	0,19

المصدر: من إعداد الباحثة بناءا على نتائج التحليل الإحصائي باستخدام برنامج spss

من الملاحظ من الانحراف المعياري أن خطورة انخفاض نسبة الموجودات السائلة على إجمالي الموجودات عن الوسط مقاسة بالانحراف المعياري للمصارف الإسلامية في الأردن (5.13) أكبر من خطورة انخفاضها للمصارف الإسلامية في السودان(3.98). كما أن معامل الاختلاف لهذه النسبة في المصارف الإسلامية في الأردن (0.20) وهو أكبر بقليل من معامل اختلاف المصارف في السودان (0.19). تعبر هذه النسبة عن مقدار الأرصدة النقدية التي يواجه بها المصرف التزاماته، وبارتفاعها تقل مخاطر السيولة. ويلاحظ من النتائج الموضحة في الجدول رقم (23) أن متوسط العائد للمصارف الإسلامية في الأردن لفترة السنوات الخمسة كان (25.60%)، وهي أكبر من المتوسط للمصارف الإسلامية في السودان (20.60%). مما يعني أن خطر السيولة في المصارف الإسلامية في السودان أقل منها في الأردن، وبالتالي المصارف الإسلامية في السودان لديها القدرة في مواجهة عدم توفر السيولة.

الجدول رقم (24) : مقارنة مؤشر الموجودات السائلة / إجمالي االودائع بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان (2013-2017)

السنة	مصارف إسلامية بالأردن	مصارف إسلامية بالسودان
2013	21,56	48,83
2014	33,62	38,23
2015	34,15	44,6
2016	30,4	37,28
2017	25,36	32,26
متوسط العائد	29	40,20
الانحراف المعياري	5,39	6,76
معامل الاختلاف	0,19	0,17

المصدر: من إعداد الباحثة بناءا على نتائج التحليل الإحصائي باستخدام برنامج spss

تعبر نسبة السيولة السريعة عن مدى قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته في الظروف الطارئة دون الحاجة إلى كسر ودائعه الآجلة لدى المصارف الأخرى، وبالتالي كلما زادت هذه النسبة كان أداء المصرف أفضل من حيث القدرة على الوفاء بالتزاماته في الظروف الطارئة. ويلاحظ من النتائج الموضحة في الجدول رقم (24) أن متوسط نسبة السيولة السريعة للمصارف الإسلامية في الأردن لفترة السنوات الخمسة كانت (29%)، وهي أقل من المتوسط للمصارف الإسلامية في السودان (40.20%). مما يعني أن قدرة المصارف الإسلامية في السودان على الوفاء بالتزاماتها في الظروف الطارئة دون الحاجة إلى كسر ودائعها الآجلة أعلى من قدرة المصارف الإسلامية في الأردن على ذلك. ومن الملاحظ أيضاً من الانحراف المعياري أن خطورة انخفاض نسبة السيولة السريعة عن الوسط مقاسة بالانحراف المعياري للمصارف الإسلامية في الأردن (5.39) أقل من خطورة انخفاضها للمصارف الإسلامية في السودان (6.76). كما أن معامل الاختلاف لنسبة السيولة السريعة في المصارف الإسلامية في الأردن (0.19) وهو أكبر من معامل اختلاف نسبة السيولة السريعة في المصارف الإسلامية في السودان (0.17)، ولعل ذلك يشير إلى ارتفاع خطورة عدم مقدرة المصارف الإسلامية في الأردن على الوفاء بالتزاماتها في الظروف الطارئة مقارنة بقدرة المصارف الإسلامية في السودان على الوفاء بالتزاماتها. إن ذلك قد لا يعني أن نسبة السيولة السريعة متدنية لدرجة العسر المالي، ومن الأرجح أن المصارف في الأردن تقوم بتوظيفها في استثماراتها. وتتوافق هذه النتيجة مع النتيجة التي توصلنا إليها سابقا.

- **مقارنة مؤشر النشاط بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان:**

الجدول رقم (25): مقارنة معدل توظيف الموارد المتاحة بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان (2013-2017)

السنة	مصارف إسلامية بالأردن	مصارف إسلامية بالسودان
2013	81,33	70,98
2014	66,27	69,83
2015	71,9	71,42
2016	72,68	71,31
2017	75,02	74,77
متوسط العائد	73,40	71,60
الانحراف المعياري	5,41	1,95
معامل الاختلاف	0,07	0,03

المصدر: من إعداد الباحثة بناءا على نتائج التحليل الإحصائي باستخدام برنامج Spss

بلغ الانحراف المعياري للمصارف الإسلامية في الأردن (5.41)، مقارنة بالانحراف المعياري لمعدل المصارف الإسلامية في السودان والبالغ قدره (1.95)، الأمر الذي يرجح خطورة أعلى لانخفاض هذه النسبة عن الوسط للمصارف الإسلامية في الأردن من خطورة انخفاضها لدى المصارف الإسلامية في السودان. أما معامل اختلاف نسبة توظيف الموارد في المصارف الإسلامية في الأردن والبالغة (0.07) فهي أكبر من معامل الاختلاف لمعدل المصارف الإسلامية في السودان والبالغة (0.03)، مما يدل على خطورة انخفاض لنسبة توظيف الموارد للمصارف الإسلامية في الأردن بنسبة أكبر من خطورة انخفاضها للمصارف الإسلامية في السودان.

الجدول رقم (26): مقارنة معدل تكلفة الدخل بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان (2013-2017)

السنة	مصارف إسلامية بالأردن	مصارف إسلامية بالسودان
2013	61,03	25,86
2014	61,09	30,04
2015	57,36	23,98
2016	52,88	20,31
2017	52,45	17,12
متوسط العائد	56,8	23,4
الانحراف المعياري	4,27	5,08
معامل الاختلاف	0,08	0,22

المصدر: من إعداد الباحثة بناءا على نتائج التحليل الإحصائي باستخدام برنامج spss

الجدول رقم (27) : مقارنة نسبة التكاليف التشغيلية / إجمالي التمويل والاستثمار بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان (2013-2017)

السنة	مصارف إسلامية بالأردن	مصارف إسلامية بالسودان
2013	2,49	3,66
2014	2,79	4,51
2015	2,53	2,61
2016	2,42	3,15
2017	2,47	2,32
متوسط العائد	2,4	3,4
الانحراف المعياري	0,55	1,14
معامل الاختلاف	0,23	0,34

المصدر: من إعداد الباحثة بناءا على نتائج التحليل الإحصائي باستخدام برنامج spss

أظهرت المصارف الإسلامية في السودان تفوقا ملحوظا في جميع نسب مؤشر جودة الإدارة وهذا ما دلت عليه النتائج الموضحة في الجداول أعلاه. وكما هو موضح في الجداول السابقة أن نسبة

التكاليف التشغيلية إلى إجمالي الإيرادات التشغيلية ونسبة التكاليف التشغيلية إلى إجمالي الأصول المنتجة بلغت في المصارف الإسلامية في السودان (23.4 %-3.4 %) على التوالي مقابل (56.8 %-2.4%) في المصارف الإسلامية في الأردن، وهو ما يدل على كفاءة الإدارة في المصارف الإسلامية في السودان في ترشيد مصاريفها وضبطها بالشكل الذي ينعكس على زيادة الربح الصافي له بالإضافة إلى كفاءتها في توظيف الموارد المالية المتاحة لديها في استثمارات مجدية وذات تكاليف منخفضة هذا من جهة، ومن جهة أخرى لم تختلف جهود الإدارة في كل المصارف في كلا البلدين في سعيها على توظيف الموارد المتاحة لديها في الأصول المنتجة، حيث بلغ متوسط توظيف الموارد المالية المتاحة 72 %. وانطلاقا من جميع المؤشرات السابقة نلاحظ أن المصارف الإسلامية في السودان حققت المراكز الأولى.

- **مقارنة مؤشر الربحية بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان:**

الجدول (28): مقارنة معدل العائد على الأصول بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان (2013-2017)

السنة	مصارف إسلامية بالأردن	مصارف إسلامية بالسودان
2013	0,97	2,67
2014	0,78	2,26
2015	0,87	2,31
2016	1,02	3,38
2017	1,1	3,78
متوسط العائد	0,95	2,88
الانحراف المعياري	0,13	0,67
معامل الاختلاف	0,14	0,23

المصدر: بناءا على نتائج التحليل الإحصائي باستخدام برنامج spss

كما هو موضح في الجدول رقم (28)، فإن متوسط نسبة العائد على الاستثمار لمعدل المصارف الإسلامية في الأردن(0.95%) كان أقل من المتوسط للمصارف الإسلامية في السودان (2.88 %)،

ويمكن تفسير هذا الاختلاف على أساس اختلاف العوائد بين مجموعتي المصارف. وعلى الرغم من ذلك فإن خطورة انخفاض هذه النسبة عن الوسط للمصارف الإسلامية بالأردن (0.13) هي أقل من خطورة انخفاضها للمصارف الإسلامية في السودان (0.67). وكذلك بالنسبة لمعامل الاختلاف، فقد كان أقل للمصارف الإسلامية في الأردن (0.14) مقارنة (0.23) للمصارف الإسلامية في السودان، الأمر الذي يدل على خطورة انخفاض أقل لربحية المصارف الإسلامية في الأردن مقيسة بهذه النسبة.

ومن الملاحظ من نسب الربحية السابقة أن الانحراف المعياري ومعامل الاختلاف كان أقل للمصارف الإسلامية في الأردن منه للمصارف للمصارف الإسلامية في السودان، وهذا يتوافق مع النتائج السابقة.

الجدول(29) : مقارنة معدل العائد على حقوق الملكية بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان (2013-2017)

السنة	مصارف إسلامية بالأردن	مصارف إسلامية بالسودان
2013	10,76	16,56
2014	8,95	17,43
2015	10,31	19,6
2016	11,4	26,77
2017	11,69	28,89
متوسط العائد	10,62	21,85
الانحراف المعياري	1,08	5,62
معامل الاختلاف	0,10	0,26

المصدر: من إعداد الباحثة بناءا على نتائج التحليل الإحصائي باستخدام برنامج spss

ويظهر الجدول المذكور زيادة متوسط نسبة العائد على حقوق الملكية للمصارف الإسلامية في السودان (21.85%) عن ذلك المتوسط للمصارف الإسلامية في الأردن (10.62 %). أما بخصوص خطورة انخفاض هذه النسبة عن الوسط والبالغة (5.62) للمصارف الإسلامية في السودان فهي أكبر من خطورة انخفاضها للمصارف الإسلامية في الأردن (1.08). ويلاحظ أيضاً أن معامل الاختلاف كان أكبر للمصارف الإسلامية في السودان (0.26) منه للمصارف الإسلامية في الأردن (0.10)، الأمر

الذي يدل على أن ربحية المصارف الإسلامية في السودان هي الأفضل، وبالمقابل خطورة انخفاض نسبة الربحية أقل للمصارف الإسلامية في الأردن من المصارف الإسلامية في السودان.

2. اختبار t-test للكشف عن الفروق بين المصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان مجتمعة.

لوحظ من خلال استعراض النسب المالية المحسوبة، والتي تم استعراضها في الجداول أعلاه في الجزء السابق، أن هنالك اختلافاً بين متوسطات هذه النسب الخاصة بالمصارف الإسلامية في الأردن والمتوسطات الخاصة بالمصارف الإسلامية في السودان. ولكن السؤال الذي يطرح نفسه: هل تتمتع هذه الاختلافات في قيم المتوسطات بمعنوية ذات دلالة إحصائية؟ وهل يمكن تعميم نتائج العينة على كل المصارف الإسلامية بوجه عام؟

وعلى ضوء ما تقدم، فقد تم اللجوء إلى **اختبار t** لدراسة وتحليل الفروقات بين متوسطات النسب المالية المحسوبة للمصارف الإسلامية في الأردن ومتوسطات النسب المحسوبة المصارف الإسلامية في السودان مجتمعة.

الجدول رقم (30): اختبار فروقات متوسطات النسب للمصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان مجتمعة

النسبة	فرق المتوسطين*	معلمة t	الدلالة الإحصائية sig
كفاية حقوق الملكية للودائع	- 35.33	- 1.098	0.334
كفاية حقوق الملكية في مقابلة مخاطر التمويل والاستثمار	- 19.33	- 1.272	0.272
الموجودات السائلة/إجمالي الموجودات	6.33	0.996	0.376
الموجودات السائلة/إجمالي الودائع	- 10.67	- 0.624	0.566
معدل توظيف الموارد المتاحة	0.67	0.067	0.949

معدل تكلفة الدخل	34.67	3.414	+ 0.027
نسبة التكاليف التشغيلية إلى إجمالي التمويل والاستثمار	- 0.33	- 0.267	0.802
نسبة الإيرادات إلى إجمالي التمويل والاستثمار	- 8.67	- 2.159	0.097
معدل العائد على الأصول	- 2.67	- 3.578	+ 0.023
معدل العائد على حقوق الملكية	- 12.33	- 1.384	0.239

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على نتائج تحليل اختبار t

*** متوسط المصارف الإسلامية في الأردن – متوسط المصارف الإسلامية في السودان.**

+ فروقات ذات دلالة إحصائية.

وتشير إحصائية t في العمود الثالث وإحصائية الدلالة الإحصائية في العمود الأخير من نفس الجدول (30)، أن بعض فروقات المتوسطات لا تتمتع بمعنوية ذات دلالة إحصائية على مستوى أي درجة ثقة مقبولة لمعظم النسب. وهذه النسب هي مؤشرات كفاية رأس المال، ومؤشرات السيولة، ومعدل توظيف الموارد المتاحة، ونسبة التكاليف التشغيلية إلى إجمالي التمويل والاستثمار، ونسبة الإيرادات إلى إجمالي التمويل والاستثمار، ومعدل العائد على حقوق الملكية. وبذلك يمكن الاستنتاج بأنه لا يوجد فرق بين متوسط كل نسبة من هذه النسب للمصارف الإسلامية في الأردن ومتوسط النسب للمصارف الإسلامية في السودان، وبالتالي **لا يوجد فرق بين أداء المصارف الإسلامية في كلا البلدين باستخدام هذه النسب**.

كما يشير العمودان نفسهما أن فروقات المتوسطات لمعدل تكلفة الدخل ومعدل العائد على الأصول تتمتع بمعنوية ذات دلالة إحصائية على مستوى ثقة تزيد عن 97%. بمعنى أنه يمكن تعميم نتائج العينة على المجتمع. ويمكن تعميم النتائج بطريقتين: أولاهما، التعميم من الفترة الزمنية قيد الدراسة (2013-2017) إلى فترات زمنية أخرى. وثانيهما التعميم من المصارف المدرجة في عينة الدراسة إلى جميع المصارف الإسلامية.

وبالإشارة إلى ما يفسره مفهوم كل نسبة من النسب في الجدول رقم (30)، يمكن تفسير النتائج على النحو الآتي:

- إن فرق المتوسطين لمعدل كفاية حقوق الملكية للودائع كان سالبا، هذا يعني أن للمصارف الإسلامية في السودان القدرة على رد الودائع من الأموال المملوكة لها ؛

- إن فرق المتوسطين لمعدل كفاية حقوق الملكية في مقابلة مخاطر التمويل والاستثمار كان هو الآخر سالبا، وارتفاع هذه النسبة يعني ارتفاع قدرة المصرف على مواجهة المخاطر المصرفية المحتملة وتأكيد على المتانة المالية له، وهو ما حققته المصارف الإسلامية في السودان؛

- بما أن فرق المتوسطين لنسبة السيولة السريعة سالبا، فإن ذلك يعني أن المصارف الإسلامية في السودان لديها قدرة أكبر على الوفاء بالتزاماتها في الظروف الطارئة دون الحاجة إلى كسر ودائعها الآجلة لدى المصارف الأخرى من قدرة المصارف الإسلامية في الأردن على ذلك. إن تدني نسبة السيولة السريعة لا يعني بالضرورة العسر المالي، ولكن من الأرجح أن المصارف تقوم بتوظيف أموالها في استثمارات عدة؛

- إن فرق المتوسطين لنسبة التكاليف التشغيلية إلى إجمالي التمويل والاستثمار سالب، وهو يعد في صالح المصارف الإسلامية في الأردن لأنها أثبتت كفاءتها في توظيف الموارد المتاحة لها في استثمارات مجدية وذات تكاليف منخفضة؛

- إن فرق المتوسطين لمؤشرات الربحية سالب، على الرغم من تحقيق المصارف الإسلامية في السودان مستويات عالية من الربحية ما يعكس قدرتها على الاستمرار والنمو والأهم من ذلك قدرتها على امتصاص الخسائر؛

- إن فرق المتوسطين لنسبة الموجودات السائلة على إجمالي الموجودات موجب، هذا يعني ضعف المصارف الإسلامية في الأردن على قدرتهم في استغلال مصادر الأموال في توظيف فعال قادر على جني العوائد، ما يشير إلى ضعف في الربحية وزيادة في السيولة، وذلك مقارنة مع المصارف الإسلامية في السودان؛

- إن فرق المتوسطين لنسبة توظيف الموارد كان موجبا، الأمر الذي يعني أن قدرة المصارف الإسلامية في الأردن على توظيف مواردها أعلى من قدرة المصارف الإسلامية في السودان، مع العلم أن هذه النسبة هي إحدى نسب النشاط. وتتوافق هذه النتيجة وتأكد صحة النتيجة أعلاه، بأن المصارف الإسلامية في الأردن تقوم بتوظيف نسبة مرتفعة من أموالها في استثماراتها مما يؤدي إلى انخفاض نسبة السيولة لديها.

- إن فرق المتوسطين لمعدل تكلفة الدخل كان موجبا، وهو ما يدل على كفاءة إدارة المصارف الإسلامية في السودان في ضبط وترشيد مصاريفها بالشكل الذي ينعكس على زيادة الربح الصافي للمصارف.

3.اختبار الفرضيات:

خصص هذا الجزء لاختبار القسم الأول من فرضيات الدراسة **(الفرضية الأولى)** بناءا على التحليل الإحصائي الذي تطرقنا إليه في الأجزاء السابقة. حيث تم اختبار أربع فرضيات بحثت في إمكانية وجود فروقات ذات دلالة إحصائية بين أداء المصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان وذلك باستعمال النسب المالية، وكانت النتائج كما يلي:

– **الفرضية الفرعية الأولى:** المتعلقة بعدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أداء للمصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان باستخدام مؤشرات كفاية رأس المال. وأظهرت نتائج التحليل عدم وجود فروقات ذات دلالة إحصائية بين مؤشر كفاية رأس المال للمصارف الأردنية والمصارف في السودان وذلك عند مستوى دلالة (0.05)، وبناءا على ما تم استخلاصه سابقا عند مقارنة مؤشر كفاية رأس المال للمصارف في كلا البلدين، فإنه **نقبل** الفرضية الفرعية الأولى: **لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين مؤشرات كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان**.

– **الفرضية الفرعية الثانية:** المتعلقة بعدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أداء للمصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان باستخدام مؤشرات السيولة. أظهرت نتائج التحليل عدم وجود فروقات ذات دلالة إحصائية بين مؤشرات السيولة للمصارف الإسلامية في

الأردن والسودان، علما أن للمصارف الإسلامية حساسية اتجاه السيولة نظرا للطبيعة الخاصة التي تقوم عليها والتزامها بضوابط الشريعة الإسلامية، وكذلك لافتقارها لأدوات مالية مناسبة تجمع بين السيولة والربحية، ولكن على حسب النتائج المستخلصة سابقا توصلنا إلى أن المصارف الإسلامية بالسودان والمتمثلة في بنك التضامن الإسلامي تحصل على المرتبة الأولى ويليه البنك العربي الإسلامي بالأردن ثم البنك الإسلامي الأردني، ورغم أن خطر السيولة في السودان أقل منه في الأردن ولكن بنسبة قليلة، فهذا يقودنا إلى **قبول** الفرضية الفرعية الثانية: **لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين مؤشرات السيولة للمصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان**.

- **الفرضية الفرعية الثالثة**: المتعلقة بعدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أداء للمصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان باستخدام مؤشرات النشاط. أظهرت نتائج التحليل إلى عدم وجود فروقات ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05) بين مؤشرات النشاط للمصارف الإسلامية في الأردن والسودان، حيث تم اختبار الفرضية باستخدام كل من معدل توظيف الموارد المتاحة، ونسبة التكاليف التشغيلية إلى إجمالي التمويل والاستثمار. وبالمقابل أظهرت النتائج وجود فروقات ذات دلالة إحصائية بين المصارف فيما يخص معدل تكلفة الدخل والذي يعتبر مؤشرا مثاليا للدلالة على قدرة الإدارة في مراقبة تكاليفها، وحسب النتائج السابقة فقد حققت المصارف الإسلامية في السودان على المراتب الأولى في معظم مؤشرات الربحية التي تمت دراستها. وبناءا على ما سبق **نرفض** الفرضية الفرعية الثالثة: **لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين مؤشرات النشاط للمصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان**.

- **الفرضية الفرعية الرابعة**: المتعلقة بعدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أداء للمصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان باستخدام مؤشرات الربحية. وتم اختبار هذه الفرضية باستخدام نسبة العائد على حقوق الملكية، ولكن بالمقابل أظهر التحليل وجود فروقات ذات دلالة إحصائية بالنسبة لمعدل العائد على الأصول لصالح المصارف الإسلامية في السودان. ومن جهة أخرى أظهرت النتائج السابقة أن كل المصارف الإسلامية في الأردن محل الدراسة حافظت على مستويات متساوية بل منخفضة في نسب الربحية التي تمت دراستها(- **ROA**

ROE)، ما يستدعي رفض الفرضية الفرعية الرابعة: **لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين مؤشرات الربحية للمصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان**.

رغم التحديات السياسية التي تواجه السلطات السودانية، من حصار وفرض عقوبات عليها فهي تواصل بذل جهود متضافرة لإدارة الاقتصاد السوداني وإطلاق إمكاناته الكبيرة. والسودان من أكبر بلدان إفريقيا، سواء من حيث تعداد السكان أو المساحة التي يشغلها. وقد تحسن الأداء الكلي للنظام المصرفي، الذي يعمل وفقا لمبادئ التمويل الإسلامي؛ حيث بلغ عدد المصارف العاملة في السودان 37 مصرفا بنهاية العام 2017، من بينها 4 مصارف حكومية (تتوزع بين 3 مصارف متخصصة ومصرف تجاري واحد)، و8 مصارف تجارية أجنبية، و25 مصرفاً مشتركا (أي يشترك في رأس ماله القطاع المحلي والأجنبي)، وهذه الأخيرة تنقسم إلى ثلاثة مصارف متخصصة و22 مصرفا تجاريا. مع العلم أن جميع المصارف العاملة في السودان تقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية، فالسودان هو البلد العربي الوحيد الذي لديه قطاع مصرفي إسلامي بالكامل[173].

الشكل رقم (11): السودان النموذج الإفريقي للمصرفية الإسلامية 2018

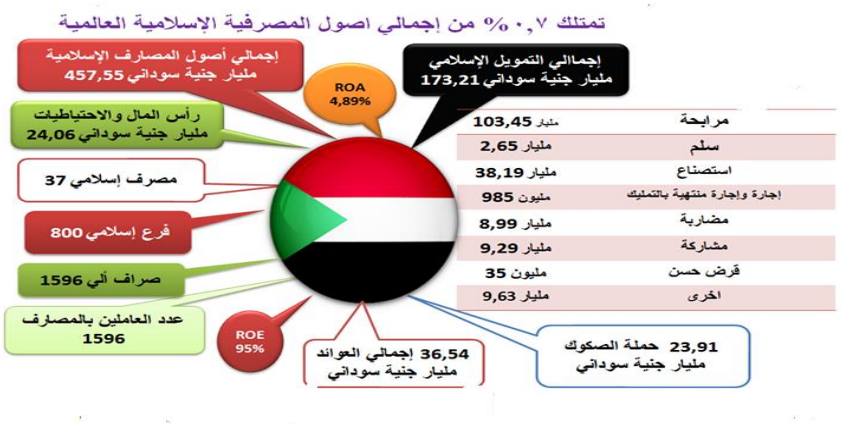

Source : IFSB and Central Bank of Sudan

[173] موقع إتحاد المصارف العربية، مقال تحت عنوان: القطاع المصرفي السوداني، آفاق ما بعد العقوبات، تاريخ الاطلاع 2019/10/22، http://www.uabonline.org/ar/research/banking

المطلب الثاني: قياس أثر تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية على أداء المصارف الإسلامية في الأردن والسودان

كون الدراسة انطلقت من ضرورة تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية في الأردن ومقارنتها مع أداء المصارف الإسلامية في السودان، فقد تم التوسع في الدراسة للتعرف على مدى التزام المصارف محل الدراسة بتطبيق صيغ التمويل الاستثماري بما يوافق معايير هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية.

وتم اختيار بعض المعايير المحاسبية الإسلامية، ومعرفة مدى تطبيق المصارف الإسلامية لها، وهل يؤثر ذلك فعلا على الأداء المالي بها.

أولا: مقارنة مدى تطبيق المصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان لمعايير المحاسبة الإسلامية المختارة

اعتمدنا في هذا الجزء على قراءة تحليلية للقوائم المالية للمصارف محل الدراسة، واستخرجنا نقاط الاختلاف بينهم وهو ما سنوضحه في التالي:

1. المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (02): المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء[174]

تعد صيغة التمويل بالمرابحة والمرابحة للآمر بالشراء من أكثر الصيغ التمويلية التي تستخدمها المصارف الإسلامية، حيث تمثل حوالي نسبة من 80 % إلى 90% بمحفظة التمويل لدى المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية التي لها فروع إسلامية، ويرجع ذلك إلى زيادة الطلب على الشراء بالأجل، ولسهولتها ومرونتها في التطبيق وهو ما جعلها أكثر صيغ التمويل الإسلامية انتشارا حيث لم تقتصر على تمويل شراء السلع فقط بل امتدت لتمويل شراء الخدمات وتلبية احتياجات المشروعات الصناعية والخدمية الكبرى سواء على المدى طويل الأجل أو المدى قصير الأجل، وقد لاقت صيغة المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء اهتمام الهيئات العلمية والمهنية حتى تواكب التطورات المتلاحقة بسوق العمل المصرفي ولكي تلبي احتياجات مستخدميها من المؤسسات المالية الإسلامية والأفراد والشركات اعتمدت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية

[174] لمزيد من التفاصيل انظر إلى:

- الصادق محمد آدم علي، **تطبيق معيار المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء في المصارف: دراسة تحليلية على المصارف الإسلامية في السودان**، بحث منشور في مجلة دراسات وأبحاث، جامعة الجلفة، العدد09، السنة 2017.
- خليل إبراهيم الدليمي، **مدى تطبيق المصارف الإسلامية لمعايير المحاسبة الإسلامية المتعلقة بعمليات المرابحة الإسلامية في البنوك الإسلامية في الأردن**، بحث منشور في مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة البليدة،المجلد 08، العدد 02، 2015.

بالبحرين في فبراير 1996 المعيار المحاسبي رقم (02) للمرابحة والمرابحة للآمر بالشراء، ومعيار آخر يراعي المتطلبات الشرعية لصيغة لمرابحة والمرابحة للآمر بالشراء المعيار الشرعي رقم (08) في ماي 2002.

تعد المرابحة أحد أنواع بيوع الأمانة التي يلتزم البائع بأن يخبر المشترى بأصل الثمن الذي اشترى به السلعة أو التكلفة (بإضافة المصروفات المعتادة)، ويتوقف ذلك على أمانة البائع ومن أنواع بيوع الأمانة **تولية** وهي البيع بأصل الثمن فقط، و**وضيعة** وهي البيع بأقل من أصل الثمن، و**إشراك** هي بيع بعض المبيع ببعض الثمن[175].

بعد تحليل القوائم المالية المنشورة للمصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان محل الدراسة أوضحت ما يلي:

- تقوم المصارف الإسلامية في الأردن على توزيع أرباح عقد المرابحة حسب مدة العقد مع العميل وهذا يدل على استحقاق الإيراد والمصروف لكل فترة عن الأخرى الأمر الذي يسهل احتساب الزكاة دون النظر إلى أرباح الفترات القادمة؛

- تقوم المصارف الإسلامية في الأردن بالإفصاح في القوائم المالية عن الخسائر المتعلقة بعقود المرابحات والمكاسب بهدف تحديدها ومحاولة تجنب الخسائر ومحاولة استثمار المكاسب لمصلحة البنك والعميل، كما أن هناك إفصاح عن إيرادات ومصروفات كل عقد مقاولة مما يعني الانتقال من الإفصاح الكافي إلى الإفصاح الكامل؛

- يتم الإفصاح عن ذمم المرابحات بجداول إضافية أو ملحقة بالقوائم المالية الأمر الذي يساعد على تحديد قيمة تلك الذمم ومراقبتها من فترة إلى أخرى وهذا يساعد على تحديد ذمم العملاء المتعلقين بالمرابحة وتحديد العملاء الذين سيستمر التعامل معهم والعملاء الذي سيتم التوقف عن التعامل معهم بناءا على مراقبة حساب كل عميل وعمليات السداد الخاصة به؛

- بالنسبة للقوائم المالية في المصارف الإسلامية في السودان لم يرد شيء في الإيضاحات عن كيفية قياس قيمة الموجودات بعد اقتناء المصرف لها، وخاصة في حالة وجود نقص أو تلف؛

[175] أحمد شوقي سليمان، **المخاطر المحيطة بصيغة المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء وكيفية الحد منها**، دراسات في المحاسبة والإدارة (عن المصرفية الإدارية)، تاريخ الاطلاع 2019/6/20، https://sites.google.com/site/shawky0007/almqalat

- ورد في الإيضاحات أن ذمم البيوع المؤجلة تقاس عند حدوثها بالتكلفة، كما أنها تقاس في نهاية الفترة المالية على أساس التكلفة أو على أساس صافي القيمة النقدية المتوقع تحصيلها أيهما أقل؛

- كذلك بالنسبة لأرباح المرابحات يتم إثباتها عند التعاقد ويتم توزيعها على فترات خلال مدة العقد؛

- إذا ثبت إعسار أو عجز العميل عن السداد فهنا لم تشر الإيضاحات بالقوائم المالية في السودان عن كيفية التعامل معه.

2. المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (04): التمويل بالمشاركة[176]

يعتبر التمويل بالمشاركة إحدى أهم صور الاستثمار في المؤسسات المالية الإسلامية (المصارف الإسلامية) وذلك لأنه يساعد المؤسسة في تشغيل أموالها والحصول على معدلات عائد جيدة في ضوء المشاركة بنسب متساوية أو متفاوتة في رأس المال لإنشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم بحيث يصبح كل مشارك ممتلكاً حصته في رأس المال بصفة دائمة أو متناقصة ومستحقاً لنصيبه في الأرباح.كما إن التمويل بصيغة المشاركة يعمل على تشجيع الاستثمار في المشروعات الإنتاجية، ويساهم في خفض نفقات الإنتاج بسبب إلغاء الفائدة على رأس المال، وعلى الرغم من مزايا استخدام صيغة المشاركة إلا أنه تحيطها مجموعة من المخاطر والتي تتركز في المخاطر الائتمانية، حيث ورد بنتائج إحدى الدراسات التي تناولت أراء العديد من المصرفيين الإسلاميين عام 2003 أن المخاطر الائتمانية هي الأكثر شيوعاً في صيغة المشاركة، وتنشأ هذه المخاطر في حالة عدم قيام العميل (المشارك) بدفع نصيب المصرف في الربح إضافة إلى ذلك أن هذه الأرباح لا تحدد مسبقاً، وقد لا يقوم العميل باستخدام رأس مال المشاركة في الغرض المخصص له مما قد يؤدى إلى خسارة المصرف لحصته في رأس المال، وترجع أيضاً لعدم توافر الخبرة الكافية

[176] لمزيد من التفاصيل أنظر إلى:

- عبلة لمسلف، **الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية : دراسة مقارنة**، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة، 2005.
- حسين محمد حسين سمحان، **تطبيق المصارف الإسلامية لمعيار المحاسبة المالية رقم (04) في عمليات المشاركة المتناقصة الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية: حالة المصارف الإسلامية الأردنية**، بحث منشور في المجلة العربية للإدارة الصادرة عن المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2011.

للعميل لإدارة المشروعات الاستثمارية، إلى جانب مخاطر الاستثمارات في رؤوس الأموال وهي المخاطر الناتجة عن الدخول في شراكة بغرض تمويل أو المشاركة في تمويل محدد أو نشاط عام على النحو المبين في العقد، والتي يشارك فيها مقدم التمويل في تحمل مخاطر الأعمال مع الطرف الأخر. وتتمثل خصائص الاستثمارات في رؤوس الأموال في العديد من الاعتبارات تتمثل في نوعية الشريك، نوعية النشاط، والجوانب التشغيلية .بالإضافة لمخاطر التشغيل و ومخاطر السوق[177].

بعد تحليل القوائم المالية المنشورة للمصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان محل الدراسة أوضحت ما يلي:

- إن المصارف الإسلامية في الأردن لا تقوم بإثبات حصة العميل في المشاركة حسابيا مما يجعل من الصعب توزيع الخسائر في حال حدوثها حسب أحكام الشريعة الإسلامية في مثل هذه المشاركات (توزيع الخسائر بنسبة مساهمة كل طرف في المشروع)، كما أن هذا غرر مهم في العقد مما قد يؤدي إلى وجود نزاع في المستقبل.

- أما تجربة السودان فلها أهمية خاصة، حيث تطبق المصارف السودانية المشاركة بنسب تفوق المصارف الإسلامية المدروسة في الأردن، وتقترب كثيرا من نسب المرابحة، ويرجع السبب في ذلك إلى كون المصارف السودانية تعمل في ظل نظام مصرفي إسلامي، معزز ببنك السودان المركزي، الذي يشجعها على تطبيق المشاركة مع أصحاب المال من جهة، ومع أصحاب المشاريع من جهة أخرى من خلال مختلف القوانين والمنشورات الصادرة عن بنك السودان، بالإضافة إلى سوق مالية إسلامية تمكن تداول الأوراق المالية الإسلامية القائمة على أساس المشاركة. لكن بالرغم مما حققته التجربة السودانية في مجال تطبيق المشاركة المصرفية الإسلامية، والتي تعتبر تجربة إيجابية مقارنة بالمصارف الأردنية، إلا أنها مازالت تعاني من بعض المشاكل التي ذكرناها سابقا، حيث يتأثر تطبيق المشاركة فيها بمختلف الأوضاع الاقتصادية السائدة في السودان.

[177] بحث منشور بمجلة الاقتصاد الإسلامي الصادرة عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، العدد 58، 2017.

3. المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (08): الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك[178]

إن هذه الصيغة تمثل تكلفة شراء الأصول من الأعباء الكبيرة التي تواجه الأفراد والمؤسسات بمختلف أنشطتها، ويمثل تأجير تلك الأصول هو البديل المعاصر للتغلب على تكلفة شرائها، وكذا تكلفة صيانتها وإهلاكها، وأصبحت عمليات التأجير من مجالات الاستثمار الشائعة في الوقت المعاصر، وتعد صيغة الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك من الصيغ التمويلية المستحدثة في السوق المصرفي والمتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وذلك لأنها تلبي رغبات قاعدة عريضة من العملاء بالسوق المصرفي من ناحية، ولأنها ذات مخاطر منخفضة من ناحية أخرى، وعلى الرغم من مزايا استخدام صيغة الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك إلا أنه تحيطها مجموعة من المخاطر وتتمثل في المخاطر الائتمانية وتنشأ هذه

المخاطر في حالة عدم قيام المستأجر بسداد قيمة الموجودات المؤجرة وصيانتها، ومخاطر السوق في حاله عزوف المستأجر بشراء الموجودات المؤجرة في الإجارة المنتهية بالتمليك فسيقوم المؤجر باستئجار السلعة أو بيعها في السوق لطرف آخر، بالإضافة لمخاطر التشغيل والمخاطر الشرعية والمخاطر القانونية في ظل القيود القانونية والتشريعية بالدول[179].

بعد تحليل القوائم المالية المنشورة للمصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان محل الدراسة أوضحت ما يلي:

- لم تلتزم المصارف الإسلامية الأردنية بمتطلبات القياس والإثبات والعرض والإفصاح لعمليات الإجارة التشغيلية سواء بصفتها مؤجرا أو مستأجرا؛

- التزمت المصارف الإسلامية في الأردن بمتطلبات القياس والإثبات والعرض والإفصاح لعمليات الإجارة المنتهية بالتمليك بصفتها مؤجرا في حين لم تلتزم لعمليات الإجارة المنتهية بصفتها مستأجرا؛

---

[178] لمزيد من التفاصيل أنظر إلى:

- مكرم محمد صلاح الدين مبيض، **الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك وفق المعيار المحاسبي رقم (08) بالمقارنة مع المعيار المحاسبي الدولي رقم (17): دراسة تطبيقية في المصارف الإسلامية**، رسالة ماجستير في المحاسبة، جامعة حلب، سوريا، 2010.
- أيمن عبد الله محمد أبو بكر، **القياس والإفصاح عن عقود الإجارة المنتهية بالتمليك كأداة للتمويل في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان: بالتطبيق على بنك التضامن الإسلامي**، بحث منشور في مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي، المجلد 03، العدد 02، 2016.

[179] بحث منشور بمجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية ، العدد2017،61.

- إن المعيار رقم (08) يقضي بأن يحسب المصرف المؤجر الاهتلاك للأصول المؤجرة، وبالتالي يفصح عن الأصول المؤجرة في الميزانية بقيمته الحقيقية مطروحا منها الاهتلاك، وهو ما لم تقم به المصارف الإسلامية في السودان؛

- لم تعترف المصارف الإسلامية في السودان بمصاريف صيانة الأصول المؤجرة، ولم يتم إثباتها في الدفاتر المحاسبية ومنه لم تحمل لقائمة الدخل للفترة المحاسبية.

ثانيا: نتائج المقارنة

- من خلال قراءة القوائم المالية والإيضاحات للمصارف الإسلامية في الأردن اتضح أنها ملتزمة بمعظم البنود التي جاء بها المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (02): المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء؛

- لم تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في السودان بجميع متطلبات معيار المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية في إيضاحات القوائم وإنما التزمت ببعض البنود التي تطرقنا إليها سابقا في إيضاحات القوائم المالية؛

- إن عقود المشاركة المطبقة في المصارف الإسلامية في الأردن ينقصها بنود كثيرة ومهمة كالتحديد الدقيق لرأس مال العميل الشريك، وكيفية إدارة مشروع المشاركة وتقييده محاسبيا، وهذا ما يؤثر على كيفية توزيع الخسائر في حال حدوثها حسب أحكام الشريعة الإسلامية، ومنه على نتائج القوائم المالية؛

- تعتبر تجربة المصارف الإسلامية في السودان تجربة ناجحة في مجال تطبيق المشاركة المصرفية الإسلامية مقارنة بالمصارف الإسلامية الأردنية، كون المصارف السودانية تعمل في ظل نظام مصرفي إسلامي، معزز ببنك السودان المركزي، الذي يشجعها على تطبيق المشاركة مع أصحاب المال من جهة، ومع أصحاب المشاريع من جهة أخرى؛

– على حسب إيضاحات القوائم المالية للمصارف الإسلامية في الأردن فهي ملتزمة بتطبيق المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (08) فيما يخص عمليات الإجارة المنتهية بالتمليك بصفتها مؤجرا، لكن بالمقابل لم تلتزم به فيما يخص عمليات الإجارة التشغيلية سواء بصفتها مؤجرا أو مستأجرا؛

– أما بالنسبة للمصارف الإسلامية في السودان فهي لا تقوم بتطبيق معيار هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية رقم (08)الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك، وهو ما يؤثر على صحة على القوائم المالية والتي تعد على أساس معايير هيئة الأيوفي.

– هذا يقودنا إلى قبول الفرضية الثانية، المتعلقة بالتزام كل المصارف الاسلامية محل الدراسة في الأردن والسودان بتطبيق المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية، **ولكن بنسب متفاوتة**، ولذلك **لا بد من الالتزام الكلي والفعلي** لهذه المعايير والذي بدوره سينعكس ايجابيا على الأداء المالي بها.

خلاصة الفصل الرابع

تضمن هذا الفصل استخدام المعايير والنسب المالية في تقييم أداء المصارف الإسلامية محل الدراسة، ثم قمنا بقياس أثر تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة على أداء المصارف الإسلامية في كل من الأردن والسودان، وتوصلنا إلى النتائج التالية:

- أبدت المصارف الإسلامية في السودان تفوقا ملحوظا على نظيرتها في الأردن في جميع نسب مؤشر كفاية رأس المال، واستخلصنا أن هناك قدرة أكبر للمصارف الإسلامية في السودان في مواجهة احتمال الإفلاس وامتصاص الخسائر وحماية وتأمين الأموال المودعة لديها من أموالها الخاصة؛

- لاحظنا من النتائج المتوصل إليها أن متوسط عائد السيولة للمصارف الإسلامية في الأردن لفترة السنوات الخمسة كان أكبر من المتوسط للمصارف الإسلامية في السودان، مما يعني أن خطر السيولة في المصارف الإسلامية في السودان أقل منها في الأردن، وبالتالي المصارف الإسلامية في السودان لديها القدرة في مواجهة عدم توفر السيولة. . ويلاحظ من النتائج أيضا أن متوسط نسبة السيولة السريعة للمصارف الإسلامية في الأردن لفترة السنوات الخمسة كانت أقل من المتوسط للمصارف الإسلامية في السودان، مما يعني أن للمصارف الإسلامية في السودان القدرة على الوفاء بالتزاماتها في الظروف الطارئة دون الحاجة إلى كسر ودائعها الآجلة أعلى من قدرة المصارف الإسلامية في الأردن على ذلك. ولكن ومن الأرجح أن المصارف في الأردن تقوم بتوظيف أموالها في استثمارات متوسطة وطويلة الأجل والتي تتمتع بسيولة ومستوى عائد مقبول؛

- أظهرت المصارف الإسلامية في السودان تفوقا ملحوظا في جميع نسب مؤشر جودة الإدارة، وهو ما يدل على كفاءة الإدارة في المصارف الإسلامية في السودان في ترشيد مصاريفها وضبطها بالشكل الذي ينعكس على زيادة الربح الصافي له بالإضافة إلى كفاءتها في توظيف الموارد المالية المتاحة لديها في استثمارات مجدية وذات تكاليف منخفضة هذا من جهة، ومن جهة أخرى لم تختلف جهود الإدارة في كل المصارف في كلا البلدين في سعيها على توظيف الموارد المتاحة

– أن ربحية المصارف الإسلامية في السودان هي الأفضل، وبالمقابل خطورة انخفاض نسبة الربحية أقل للمصارف الإسلامية في الأردن من المصارف الإسلامية في السودان؛

- عند ترتيب أداء المصارف الإسلامية حسب كل المؤشرات وعلى افتراض أن جميع المؤشرات لها نفس الوزن، تحصلنا على الترتيب التالي: فقد احتل على المرتبة الأولى كل من مصرف السلام السودان وبنك التضامن الإسلامي، مع العلم أم مصرف السلام السودان توج بجائزة أفضل بنك في السودان لعام 2011م نتيجة لتقديمه أعلى وأفضل معايير الخدمات المصرفية الإسلامية في السودان، كما جاء في المرتبة الثانية البنك الإسلامي الأردني، ويأتي في المرتبة الثالثة كل من بنك فيصل الإسلامي والبنك العربي الإسلامي، والذي رغم مرتبة هذا الأخير إلا أن خطر السيولة لديه منخفض وهو ما يحقق له وضعا أفضل من بنك فيصل الإسلامي. تظهر كفاءة بنك فيصل الإسلامي في إدارة التكاليف لديه، أما باقي النسب فقد كان الأداء فيها من متوسط إلى ضعيف لكلا المصرفين. مع العلم أن بنك فيصل الإسلامي صنف كأفضل مؤسسة مالية إسلامية في إفريقيا لعام 2015م. و المرتبة الأخيرة كانت من نصيب بنك صفوة الإسلامي الذي رغم مرتبته إلا أن له القدرة في مواجهة المخاطر التي تنجم عن عمليات التمويل والاستثمار، أما باقي النسب فكان أداء البنك ضعيفا.

- بالنسبة لمدى تطبيق المصارف الإسلامية محل الدراسة للمعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، فإن المصارف الإسلامية في الأردن تلتزم بتطبيق معايير المحاسبة الدولية المعمول بها على أوسع نطاق، كذلك تلتزم بمباشرة العمل بمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. ومن جهة أخرى يلزم بنك السودان المركزي كل البنوك في السودان على تطبيق معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ولكن من خلال ما توصلنا إليه فإنها مخلة وغير ملتزمة كليا بتطبيقها، فتطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية في مصارفها لا يعني التزامها بجميع بنود المعايير؛

- يتضح من خلال النتائج المتوصل إليها أنه يوجد هناك تفاوت بنسبة التزام المصارف الإسلامية بتطبيق صيغ التمويل والاستثمار حسب المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية ؛

- استخلصنا من النتائج المتوصل إليها أن المصارف الإسلامية في الأردن تطبق كل من المعايير المحاسبية للمؤسسات الإسلامية ومعايير التقارير المالية الدولية معا، واحتلت المراتب المتوسطة فيما يخص دراسة الأداء المالي مقارنة مع أداء المصارف الإسلامية في السودان، وبالمقابل هذه الأخيرة التي تطبق المعايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية فقط احتلت المراتب الأولى على الرغم من وجود توافق كلي تارة، وتارة أخرى تطبيقا جزئيا .

الخاتمــة

تناولنا موضوعا بالغ الأهمية، تضمن مجموعة من المعايير والمؤشرات التي تسهل عملية تقييم أداء المصارف الإسلامية، باعتبارها مؤشرات قابلة للقياس والتطبيق، مما يعطي مصداقية أكثر للنتائج المتوصل إليها، ودقة في إصدار الآراء والأحكام على مدى التزام المصارف الإسلامية بمبادئها الأساسية.

ويتضح كذلك من خلال هذا البحث أن إصدار الأحكام على أداء المصارف الإسلامية يتطلب دراسات إحصائية وتحليلية تستكشف الواقع العملي لهذه المصارف، وكذلك مدى ممارستها الأعمال المصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي لا بد من إيجاد معايير واضحة وقابلة للقياس لتقييم أهم جانب يميز المصرفية الإسلامية عن التقليدية.

وقد توصلنا إلى النتائج التالية:

نتائج البحث:

أولا: النتائج المتعلقة بالجانب النظري

- لقد تقدم العمل المالي و المصرفي الإسلامي تقدماً ملموساً مع بدايات القرن الهجري الخامس عشر، وبدا كأسلوب جديد يحقق أهداف الوساطة المالية ويتميز بالعمل على غير أساس الفوائد المصرفية. كما أخذت بعض البنوك العاملة على أساس الفوائد المصرفية في منافسة هذا الأسلوب الجديد، خاصة في تقديم التمويل باستخدام أساليب العمل المصرفي الإسلامي. وأصبح هذا العمل المصرفي الجديد حقيقة فرضت نفسها على ساحة العمل المصرفي المحلي والعالمي.
- إن الساحة المصرفية عالميا تشهد تطورا هائلا في العمليات المصرفية الإسلامية، سواء على شكل إنشاء مصارف إسلامية جديدة أو تحول مصارف تقليدية إلى مصارف إسلامية، أو في شكل تحويل فروع تقليدية إلى فروع إسلامية.
- إن إنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية (AAOIFI) التي تهدف إلى إصدار معايير العمل المالي والمصرفي الإسلامي وتطويرها ومراجعتها لتلبية حاجات المؤسسات المالية الإسلامية في أنحاء العالم، والتي أصدرت معايير شاملة من الناحية الشرعية في مجال المحاسبة والمراجعة والتي تعكف الهيئة على تطويرها بما يناسب النمو المطرد لقطاع الخدمات المالية الإسلامية.

- تعتبر محاسبة المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية تطبيقا لمفهوم وأسس الفكر المحاسبي الإسلامي، وليست علما مستقلا بذاته، وبالتالي يجب أن تلتزم بأسسه المستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية، والذي يمثل إطارها الفكري.

- إن تطوير معايير محاسبية موحدة للمؤسسات المالية الإسلامية يؤدي إلى إعطاء شفافية أكثر لعمل هذه المؤسسات. كما أن إعداد وتطبيق مثل هذه المعايير سيعزز من مصداقية القوائم المالية التي تعدها المؤسسات المالية الإسلامية حيث أن خضوع هذه المؤسسات لعدة أنظمة وقوانين مختلفة في البلدان التي تعمل فيها يجعل من إعداد وإصدار معايير محاسبية موحدة لتلك المؤسسات عاملا مساعدا في تقبل الجهات الإشرافية في تلك الدول لهذه المعايير.

- يعترض طريق العمل المصرفي الإسلامي عدة تحديات، فبينما نجد أن كثيرا منها ناتج عن المناخ الاقتصادي والسياسي الذي تعمل فيه هذه المصارف، لا سيما وأنها تعمل في بيئة ربوية مسيطرة من دعم رسمي مخلص، فإن العديد من التحديات تنجم عن ممارسات المصارف الإسلامية نفسها.

- إن الصناعة المالية الإسلامية بكل أطرافها الرئيسية وفي أنحاء العالم المختلفة قد أصبحت تعد نفسها جزء من المعايير المحاسبية الإسلامية لما اتخذته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية من خطوات جادة وحثيثة في توسيع دائرة المشاركة في إعداد المعايير وتطويرها ومراجعتها، وتعزيز مستوى الشفافية في ذلك، وجعل الصناعة على علم بشكل وثيق عما يتم من تطورات في هذا المجال المهم، وهو ما ساهم في مستوى جودة المعايير أولا، وفي مدى قبولها وانتشارها ثانية، بل واعتمادها والإلزام والالتزام بها ثالثا، مما نتج عنه التزايد المطرد في عدد الدول التي تعترف بهذه المعايير وتلتزم بها.

- تعتمد المعايير المحاسبية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي) إما بشكل كلي(السودان) أو جزئي(الأردن) كمتطلبات تنظيمية إلزامية في السلطات القضائية لعدة دول.

ثانيا: النتائج المتعلقة بالجانب التطبيقي

- للصارف الإسلامية العربية دور جوهري في تحقيق التنمية الاجتماعية، وإحداث نقلة نوعية في عالم الصيرفة، وتحفيز الاقتصادات وتنشيطها وفق الضوابط الشرعية الإسلامية.
- إن المصارف الإسلامية العربية مهيمنة على الساحة المصرفية الإسلامية العالمية من حيث عدد المصارف وحجمها، حيث يوجد نحو 164 مصرفاً عربياً إسلامياً بالكامل، موزعين على الدول العربية، منها 38 مصرفاً في السودان، وهو البلد العربي الوحيد الذي لديه قطاع مصرفي إسلامي بالكامل، و 4 مصارف إسلامية في الأردن.
- توج مصرف السلام السودان بجائزة أفضل بنك في السودان لعام 2011م نتيجة لتقديمه أعلى وأفضل معايير الخدمات المصرفية الإسلامية. ولقد احتل على المرتبة الأولى كل من مصرف السلام السودان وبنك التضامن الإسلامي حيث تمكنا من تحقيق متوسطات أعلى من المتوسط العام لمعدل القدرة على رد الودائع من خلال حقوق الملكية، كما أنه استطاعا أن يتجاوزا المتوسط العام لنسبة حقوق الملكية على إجمالي التمويل والاستثمار مما يدل على قدرتهما على مقابلة المخاطر التي يمكن أن تنجم عن عمليات التمويل والاستثمار دون اللجوء إلى الودائع. فيظهر أن المصرفان لهما القدرة على توليد إيرادات من خلال عمليات التمويل والاستثمار. لكنهما حققا نتائج ضعيفة فيما يخص السيولة مقارنة بالمتوسط العام للعينة. أما ربحية المصرفان فكانت أفضل ومردود الاستثمار أكثر جدوى، وبالنتيجة يكون أداؤهما أفضل.
- كما جاء في المرتبة الثانية البنك الإسلامي الأردني الذي لم يتمكن من تحقيق متوسطات أعلى من المتوسط العام لمعدل القدرة على رد الودائع من خلال حقوق الملكية، واستنتجنا سابقا عدم قدرته على مقابلة المخاطر التي يمكن أن تنجم عن عمليات التمويل والاستثمار دون اللجوء إلى الودائع، وذلك مقارنة مع مصرف السلام السودان وبنك التضامن الإسلامي. أما متوسط نسبة توظيف الموارد كان أكبر للبنك الإسلامي الأردني منه لمعدل بنك التضامن الإسلامي بمعنى أن البنك الإسلامي الأردني يوظف موارده بصورة أفضل. لكنه حقق نتائج جيدة فيما يخص مقدار الأرصدة النقدية

لديه التي يواجه بها التزاماته، وبذلك فإن خطر السيولة لديه منخفض، ويظهر أيضا مدى كفاءة هذا المصرف في إدارة تكاليفه التشغيلية مقارنة بمصرف السلام السودان.

- ويأتي في المرتبة الثالثة كل من بنك فيصل الإسلامي والبنك العربي الإسلامي، والذي رغم مرتبة هذا الأخير إلا أن خطر السيولة لديه منخفض وهو ما يحقق له وضعا أفضل من بنك فيصل الإسلامي. وبالمقابل زيادة السيولة لا تعني كفاءة البنك في إدارتها، وإنما في مواجهة أخطار عدم توفر السيولة أو وجود فائض لم يستثمر. تظهر كفاءة بنك فيصل الإسلامي في إدارة التكاليف لديه حيث حقق معدل أقل من المتوسط العام، بالنسبة لربحية البنك كانت جيدة بالنسبة لمالكي المصرف، أما باقي النسب فقد كان الأداء فيها من متوسط إلى ضعيف لكلا المصرفين.

مع العلم أن بنك فيصل الإسلامي صنف كأفضل مؤسسة مالية إسلامية في إفريقيا لعام 2015م.

- و المرتبة الأخيرة كانت من نصيب بنك صفوة الإسلامي الذي رغم مرتبته إلا أنه حقق نسبة عائد متساوية مع المتوسط العام والتي تقيس قدرة المصرف في مواجهة المخاطر التي تنجم عن عمليات التمويل والاستثمار، أما باقي النسب فكان أداء البنك ضعيفا.

- عند مقارنة كل مؤشر من المؤشرات السابقة بين المصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان، توصلنا إلى أن المصارف الإسلامية في السودان تفوقت على نظيرتها في الأردن في جميع نسب مؤشر كفاية رأس المال، واستخلصنا إلى أن المصارف الإسلامية في السودان قدرة أكبر في مواجهة احتمال الإفلاس وامتصاص الخسائر وحماية وتأمين الأموال المودعة لديها من أموالها الخاصة.

- إن خطر السيولة في المصارف الإسلامية في السودان أقل منها في الأردن، وهو ما يدل على قدرة المصارف الإسلامية في السودان على مواجهة عدم توفر السيولة، و قدرتها على الوفاء بالتزاماتها في الظروف الطارئة دون الحاجة إلى كسر ودائعها الآجلة أعلى من قدرة المصارف الإسلامية في الأردن على ذلك. هذا لا يعني أن نسب السيولة السريعة الخاصة بالمصارف الإسلامية في الأردن متدنية لدرجة العسر المالي، ولكن من الأرجح أنها تقوم بتوظيفها في استثماراتها.

- أظهرت المصارف الإسلامية في السودان تفوقا ملحوظا في جميع نسب مؤشر جودة الإدارة، وهو ما يدل على كفاءة الإدارة في المصارف الإسلامية في السودان في ترشيد مصاريفها وضبطها بالشكل الذي ينعكس على زيادة الربح الصافي له بالإضافة إلى كفاءتها في توظيف الموارد المالية المتاحة لديها في استثمارات مجدية وذات تكاليف منخفضة هذا من جهة، ومن جهة أخرى لم تختلف جهود الإدارة في كل المصارف في كلا البلدين في سعيها على توظيف الموارد المتاحة لديها في الأصول المنتجة.

- تبين من النتائج المستخلصة أن ربحية المصارف الإسلامية في السودان هي الأفضل، ما يعكس قدرتها على الاستمرار والنمو والأهم من ذلك قدرتها على امتصاص الخسائر من خلال بناء قاعدة رأس مال ملائمة لتمويل عمليات توسعية في المستقبل ودفع توزيعات مناسبة لمساهمي المصرف.

- اتضح من خلال دراسة ما مدى تطبيق المصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان للمعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أنه المصارف الإسلامية في الأردن لا تقوم بإثبات حصة العميل في المشاركة حسابيا مما يجعل من الصعب توزيع الخسائر في حال حدوثها حسب أحكام الشريعة الإسلامية، أما تجربة السودان فلها أهمية خاصة، حيث تطبق المصارف السودانية المشاركة بنسب تفوق المصارف الإسلامية المدروسة في الأردن، ويرجع السبب في ذلك إلى كون المصارف السودانية تعمل في ظل نظام مصرفي إسلامي، معزز ببنك السودان المركزي، الذي يشجعها على تطبيق المشاركة مع أصحاب المال من جهة، ومع أصحاب المشاريع من جهة أخرى من خلال مختلف القوانين والمنشورات الصادرة عن بنك السودان.

- تعتبر صيغة التمويل بالمرابحة والمرابحة للآمر بالشراء من أكثر صيغ التمويل الإسلامية انتشارا، ولكن عند تطبيقها على أرض الواقع تصطدم بمشكلات عديدة وذلك بسبب افتقار المصارف وعملاءها للمعرفة الفقهية اللازمة، وهو ما أثار العديد من التساؤلات حول عدم التزام المصارف الإسلامية في السودان عن عدم تطبيق المعيار المحاسبي رقم (2) المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء، والذي يساهم على في إعاقة نجاح المشاريع الصغيرة التي تعتمد على التمويل الأقل من المصارف. أما فيما يخص المصارف

الإسلامية في الأردن، فإن عقود المرابحة للآمر بالشراء فهي مبنية على الأركان الشرعية، وأنها تخلو من المحاذير والأخطاء التي تفسد عقد المرابحة، ولكن يبقى التحقق من الالتزام بالتطبيق الشرعي للمعاملة على الموظف، وفي كل معاملة على حدة، فيجب على البنك أن يتفق مع البائع على الشراء منه أولا، ويقبض البضاعة، ثم بعد ذلك يبيعها للعميل الآمر بالشراء، بتوقيعه عقد الشراء معه.

- فيما يخص المعيار المحاسبي رقم (8) الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك، فإن المصارف الإسلامية في السودان لا تطرح صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك ضمن الصيغ الإسلامية التي تتعامل بها، على عكس المصارف الإسلامية في الأردن فهي ملتزمة بتطبيق هذا الجزء من المعيار، أما فيما يخص الإجارة التشغيلية فالعكس، المصارف الإسلامية في الأردن لم تلتزم بها في حين المصارف الإسلامية في السودان تقوم بتطبيقها على حسب ما جاء به المعيار.

التوصيات:

على ضوء النتائج المتوصل إليها، يمكن تقديم مجموعة من الاقتراحات إل القائمين على المصارف الإسلامية والهيئات الداعمة لها:

- ضرورة تحسين البيئة التنظيمية والتشريعية التي تعمل فيها المؤسسات المالية التي تقدم خدمات ومنتجات متوافقة مع الشريعة الإسلامية ضمن إطار واضح، خصوصاً في ما يتعلق بالمعايير العامة والخاصة مثل «المعايير المحاسبية» التي تم اعتمادها من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية(AAOIFI) ، لمواكبة النمو القياسي للقطاع المالي الإسلامي وتحوله من قطاع متخصص جداً إلى جزء مهم من كل الأسواق المالية الكبرى في العالم
- لا بد من مساهمة المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية إلى جانب الهيئات الرقابية، في نشر الوعي والمعرفة لدى الجمهور لطبيعة المنتجات المالية الإسلامية، وأوجه الاختلاف بينها وبين المنتجات المالية التقليدية.

- على البلدان الإسلامية تحسين أجوائها الاستثمارية وتطوير أسواقها المالية وإصلاح اقتصادياتها، الأمر الذي قد يمكن المؤسسات المالية الإسلامية من نقل المدخرات المحلية والأجنبية للبلدان الإسلامية لتلبية الطلب الكبير على مثل هذه الموارد في تلك البلدان.
- الدعوة إلى إنشاء صندوق تعاوني بين المصارف الإسلامية لتأمين الحاجة إلى السيولة في جميع المصارف الإسلامية.
- ضرورة تعزيز أواصر وأطر الترابط بين التمويل الإسلامي وأنظمة الاقتصاد الحقيقي.
- لا بد من رفع مستوى التقارب التطبيقي العملي للمعايير المحاسبية بين المؤسسات المالية الإسلامية في الدول العربية، وفقاً لما أقرته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- العمل علي رفع كفاءة وتنمية مهارات العاملين بالمصارف على تطبيق صيغ الاستثمار الإسلامية.
- ضرورة قيام المصارف الاسلامية باستحداث أوعية ادخارية طويلة الآجل تسمح لها بزيادة ودائعها لتحقيق إمكانية القيام باستثمارات طويلة الاجل تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية.
- ضرورة التطبيق والالتزام الفعلي بكل المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ما يؤدي لتوحيد البيانات المالية.
- ضرورة تعزيز مفاهيم التحليل المالي ليشمل أكبر عدد ممكن من الموظفين العاملين بالقطاع المصرفي، و العمل على تعميم برنامج فني ومالي للتحليل المالي يسهل عمل المحللين الماليين في المصارف الإسلامية.
- تشجيع المصارف الإسلامية للإفصاح عن ممارستها الاجتماعية، بيانات ومؤشرات لكي يمكن إجراء المقارنة بين ممارسات المصارف من الناحية الاجتماعية.
- ضرورة عمل المصارف الإسلامية على تحسين أداءها بشكل مستمر وسط أداء المصارف التقليدية.
- ضرورة عمل المصارف الإسلامية على تحسين أدائها بشكل مستمر وسط أداء المصارف التقليدية وبشكل خاص فيما يتعلق بمؤشرات كفاءة حقوق الملكية، والسيولة والنشاط والربحية.

- توجيه الدارسين للعلوم الشرعية وخاصة فقه المعاملات بدراسة الأسس الاقتصادية للمعاملات المعاصرة لكي تكون الأحكام التي تطلق على المعاملات أحكاما واقعية وسليمة، وكذلك توجيه الدارسين للعلوم الاقتصادية للإلمام بدراسة المعاملات في الفقه الإسلامي لوضع منهج نظري عملي متكامل للتمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية.

- يجب توفر جهات رقابية عدة تحرص على إرشاد المؤسسات المالية التي تقدم خدمات ومنتجات متوافقة مع الشريعة الإسلامية للالتزام بهذه المعايير، لتعميق مستويات الشفافية في التقارير المالية الصادرة عن تلك المؤسسات المالية، وتوحيد أسس المعاملات المصرفية الإسلامية وكيفية تطبيقها.

- ضرورة استخدام وتنويع صِيَغ التمويل الإسلامية في المعاملات المصرفيَّة بدلاً من الصيغ التقليدية؛ مثل: المرابحة، المشاركة، المضاربة والإجارة، والمزارعة والقرض الحسن وغيرها..

آفاق الدراسة

كغيرها من البحوث، تحتاج هذه الدراسة إلى جهود إضافية وخاصة مع ما يشهده العالم من تطورات في الصناعة المالية الإسلامية من خلال تطوير وتحديث معايير صادرة عن هيئة الأيوفي والتي تعتبر عامل تجانس وتوحيد للممارسات المحاسبية الاسلامية.

ومن بين النقاط التي لم تستوفها الدراسة، اسقاط الجانب التطبيقي على حالة الجزائر، حيث يمكن أنها تشكل مواضيع بحث مستقبلية منها:

- تطوير الصيرفة الاسلامية في الجزائر وذلك طبعا بعد سن القوانين المصرفية الجزائرية والتي تفتقر على نصوص تنظيمية.
- واقع توجه المصارف التجارية نحو فتح نوافذ إسلامية.
- صيغ التمويل الاسلامية المقترحة التي تعتمدها المصارف في الجزائر.
- نحو تطبيق معايير الأيوفي في البنوك الجزائرية.
- دراسة مقارنة لأثر تطبيق المعايير الدولية ومعايير الأيوفي على جودة القوائم المالية في مصرف السلام، الجزائر.

هذه هي أهم النتائج والتوصيات التي خرج بها البحث، وهذا جهدي أقدمه يحتمل الصواب والخطأ، فما كان من صواب فمن الله وأحمد الله عليه، وما كان فيه من خطأ فمني وأسأل الله أن يوفقني إلى تصويبه، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

وآخر دعوانا أن الحمد الله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المـــلاحق

أولا: مؤشرا تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية

1. مؤشر كفاية رأس المال

- كفاية حقوق الملكية للودائع

السنة	البنك الاسلامي الأردني			البنك العربي الاسلامي الدولي		
	حقوق الملكية	إجمالي الودائع	النسبة	حقوق الملكية	إجمالي الودائع	النسبة
2013	255459471	3189256817	8,01	116958757	1244401986	9,40
2014	282212524	3181651905	8,87	130486200	1522282112	8,57
2015	311154659	3385796072	9,19	129867900	1744926006	7,44
2016	342719762	3645954915	9,4	155799065	1872718216	8,32
2017	374958718	3716141903	10,09	174583059	1967333241	8,87
الإجمالي	1566505134	17118801611	9,15	707694981	8351661561	8,47
المتوسط	313301027	3423760322	9,15	141538996	1670332312	8,47

السنة	بنك صفوة الاسلامي			مصرف السلام السودان		
	حقوق الملكية	إجمالي الودائع	النسبة	حقوق الملكية	إجمالي الودائع	النسبة
2013	129315082	366931924	35,24	776000000	895000000	86,70
2014	130452868	484107569	26,95	967000000	778000000	124,29
2015	133734795	612545543	21,83	1037000000	889000000	116,65
2016	132432111	756257369	17,51	1177000000	950000000	123,89
2017	138145490	773000000	17,87	1314000000	1231000000	106,74
الإجمالي	664080346	2992842405	22,19	5271000000	4743000000	111,13
المتوسط	132816069	598568481	22,19	1054200000	948600000	111,13

السنة	بنك صفوة الاسلامي			مصرف السلام السودان		
السنة	حقوق الملكية	إجمالي الودائع	النسبة	حقوق الملكية	إجمالي الودائع	النسبة
2013	**632015684**	1566900000	40,34	587900000	6053400000	9,71
2014	378275516	1625100000	23,28	698500000	7781500000	8,98
2015	428770395	2276000000	18,84	831800000	11355900000	7,32
2016	576689738	2509000000	22,98	964100000	14254000000	6,76
2017	1116639894	3390040000	32,94	1409800000	25197300000	5,60
الإجمالي	3132391227	11367040000	27,56	4492100000	64642100000	6,95
المتوسط	626478245	2273408000	27,56	898420000	12928420000	6,95

- كفاية حقوق الملكية في مقابلة مخاطر التمويل والاستثمار

السنة	البنك الاسلامي الأردني			البنك العربي الاسلامي الدولي		
السنة	حقوق الملكية	إجمالي التمويل والاستثمار	النسبة	حقوق الملكية	جمالي التمويل والاستثمار	النسبة
2013	255459471	2495100000	10,24	116958757	1266461765	9,24
2014	282212524	2630000000	10,73	120486200	981212050	12,28
2015	311154659	3153000000	9,87	129867900	1121521924	11,58
2016	342719762	3243000000	10,57	155799065	1222990768	12,74
2017	374958718	3363000000	11,15	174583059	1496078896	11,67
الإجمالي	1566505134	14884100000	10,52	697694981	6088265403	11,46
المتوسط	313301027	2976820000	10,52	139538996	1217653081	11,46

	حقوق الملكية	إجمالي التمويل والاستثمار	النسبة	حقوق الملكية	جمالي التمويل والاستثمار	النسبة
2013	129315082	389743416	33,18	776000000	1625000000	47,75
2014	130452868	390266648	33,43	967000000	1715000000	56,38
2015	133734795	526909964	25,38	1037000000	1698000000	61,07
2016	132432111	679239814	19,50	1177000000	1881000000	62,57
2017	138145490	665300000	20,76	1314000000	2053000000	64,00
الإجمالي	664080346	2651459842	25,05	5271000000	8972000000	58,75
المتوسط	132816069	530291968	25,05	1054200000	1794400000	58,75

السنة	**بنك التضامن الاسلامي**			**بنك فيصل الاسلامي السودان**		
	حقوق الملكية	**إجمالي التمويل والاستثمار**	**النسبة**	**حقوق الملكية**	**إجمالي التمويل والاستثمار**	**النسبة**
2013	632015684	990107346	63,83	587900000	4693000000	12,53
2014	378275516	1077769612	35,10	698500000	4867600000	14,35
2015	428770395	1631420637	26,28	831800000	8018700000	10,37
2016	576689738	1849276407	31,18	964100000	9980600000	9,66
2017	1116639894	3031256597	36,84	1409800000	20324100000	6,94
الإجمالي	3132391227	8579830599	36,51	4492100000	47884000000	9,38
المتوسط	626478245	1715966120	36,51	898420000	9576800000	9,38

2. مؤشرات السيولة:

- الموجودات السائلة/ إجمالي الموجودات

السنة	البنك الاسلامي الأردني			البنك العربي الاسلامي الدولي		
	الموجودات السائلة	إجمالي الموجودات	النسبة	الموجودات السائلة	إجمالي الموجودات	النسبة
2013	863923682	3281638362	26,33	88130074	1245244028	7,08
2014	1043645511	3554739368	29,36	604712891	1568855695	38,54
2015	891885751	3798991435	23,48	702356176	1808582910	38,83
2016	1090770170	4099519696	26,61	642618706	1969817711	32,62
2017	1138666950	4211618730	27,04	588819337	2052079165	28,69
الإجمالي	5028892064	18946507591	26,54	2626637184	8644579509	30,38
المتوسط	1005778413	3789301518	26,54	525327437	1728915902	30,38

السنة	بنك صفوة الاسلامي			مصرف السلام السودان		
	الموجودات السائلة	إجمالي الموجودات	النسبة	الموجودات السائلة	إجمالي الموجودات	النسبة
2013	112003406	528462073	21,19	466198136	1942038267	24,01
2014	137179320	657899676	20,85	232093197	1994534966	11,64
2015	219736734	780151083	28,17	332563068	2124254060	15,66
2016	204028359	919603000	22,19	124729632	2252684038	5,54
2017	119934135	957802640	12,52	147991348	2698658590	5,48
الإجمالي	792881954	3843918472	20,63	1303575381	11012169921	11,84
المتوسط	158576391	768783694	20,63	260715076	2202433984	11,84

السنة	بنك التضامن الاسلامي			بنك فيصل الاسلامي السودان		
	الموجودات السائلة	إجمالي الموجودات	النسبة	الموجودات السائلة	إجمالي الموجودات	النسبة
2013	1106231903	3356104151	32,96	1439899512	7028800000	20,49
2014	1020059030	3634092542	28,07	1718001865	8682600000	19,79
2015	1704259067	5028771357	33,89	2441871973	12454200000	19,61
2016	2006725367	6148492420	32,64	2668420528	15676500000	17,02
2017	2409615914	8461723953	28,48	3443339875	27428300000	12,55
الإجمالي	8246891281	26629184423	30,97	11711533753	71270400000	16,43
المتوسط	1649378256	5325836885	30,97	2342306751	14254080000	16,43

- الموجودات السائلة/ إجمالي الودائع

السنة	البنك الاسلامي الأردني			البنك العربي الاسلامي الدولي		
	الموجودات السائلة	إجمالي الودائع	النسبة	الموجودات السائلة	إجمالي الودائع	النسبة
2013	863923682	3189256817	27,09	88130074	1244401986	7,08
2014	1043645511	3181651905	32,80	604712891	1522282112	39,72
2015	891885751	3385796072	26,34	702356176	1744926006	40,25
2016	1090770170	3645954915	29,92	642618706	1872718216	34,31
2017	1138666950	3716141903	30,64	588819337	1967333241	29,93
الإجمالي	5028892064	17118801611	29,38	2626637184	8351661561	31,45
المتوسط	1005778413	3423760322	29,38	525327437	1670332312	31,45

السنة	بنك صفوة الاسلامي			مصرف السلام السودان		
	الموجودات السائلة	إجمالي الودائع	النسبة	الموجودات السائلة	إجمالي الودائع	النسبة
2013	112003406	366931924	30,52	466198136	895000000	52,09
2014	137179320	484107569	28,34	232093197	778000000	29,83
2015	219736734	612545543	35,87	332563068	889000000	37,41
2016	204028359	756257369	26,98	124729632	950000000	13,13
2017	119934135	773000000	15,52	147991348	1231000000	12,02
الإجمالي	792881954	2992842405	26,49	1303575381	4743000000	27,48
المتوسط	158576391	598568481	26,49	260715076	948600000	27,48

السنة	بنك التضامن الاسلامي			بنك فيصل الاسلامي السودان		
	الموجودات السائلة	إجمالي الودائع	النسبة	الموجودات السائلة	إجمالي الودائع	النسبة
2013	1106231903	1566900000	70,60	1439899512	6053400000	23,79
2014	1020059030	1625100000	62,77	1718001865	7781500000	22,08
2015	1704259067	2276000000	74,88	2441871973	11355900000	21,50
2016	2006725367	2509000000	79,98	2668420528	14254000000	18,72
2017	2409615914	3390040000	71,08	3443339875	25197300000	13,67
الإجمالي	8246891281	11367040000	72,55	11711533753	64642100000	18,12
المتوسط	1649378256	2273408000	72,55	2342306751	12928420000	18,12

3. مؤشرات النشاط

- **معدل توظيف الموارد المتاحة**

السنة	البنك الاسلامي الأردني				البنك العربي الاسلامي الدولي			
	إجمالي التمويل والاستثمار	الودائع	حقوق الملكية	النسبة	إجمالي التمويل والاستثمار	الودائع	حقوق الملكية	النسبة
2013	2495100000	3189256817	255459471	72,43	1266461765	1244401986	116958757	93,03
2014	2630000000	3181651905	282212524	75,93	981212050	1522282112	130486200	59,37
2015	3153000000	3385796072	311154659	85,29	1121521924	1744926006	129867900	59,82
2016	3243000000	3645954915	342719762	81,31	1222990768	1872718216	155799065	60,29
2017	3363000000	3716141903	374958718	82,20	1496078896	1967333241	174583059	69,85
الإجمالي	14884100000	17118801611	1566505134	79,66	6088265403	8351661561	707694981	67,20
المتوسط	2976820000	3423760322	313301027	79,66	1217653081	1670332312	141538996	67,20

السنة		بنك صفوة الاسلامي				مصرف السلام السودان		
	إجمالي التمويل والاستثمار	الودائع	حقوق الملكية	النسبة	إجمالي التمويل والاستثمار	الودائع	حقوق الملكية	النسبة
2013	389743416	366931924	129315082	78,54	1625000000	895000000	776000000	97,25
2014	390266648	484107569	130452868	63,50	1715000000	778000000	967000000	98,28
2015	526909964	612545543	133734795	70,60	1698000000	889000000	1037000000	88,16
2016	679239814	756257369	132432111	76,43	1881000000	950000000	1177000000	88,43
2017	665300000	773000000	138145490	73,02	2053000000	1231000000	1314000000	80,67
الإجمالي	2,651E+09	2,993E+09	664080346	72,51	8972000000	4743000000	5271000000	89,59
المتوسط	530291968	598568481	132816069	72,51	1794400000	948600000	1054200000	89,59

السنة		بنك التضامن الاسلامي				بنك فيصل الاسلامي السودان		
	إجمالي التمويل والاستثمار	الودائع	حقوق الملكية	النسبة	إجمالي التمويل والاستثمار	الودائع	حقوق الملكية	النسبة
2013	990107346	1566900000	632015684	45,03	4693000000	6053400000	587900000	70,66
2014	1077769612	1625100000	378275516	53,80	4867600000	7781500000	698500000	57,40
2015	1631420637	2276000000	428770395	60,32	8018700000	11355900000	831800000	65,79
2016	1849276407	2509000000	576689738	59,93	9980600000	14254000000	964100000	65,58
2017	3031256597	3390040000	1116639894	67,26	20324100000	25197300000	1409800000	76,39
الإجمالي	8579830599	11367040000	3132391227	59,17	47884000000	64642100000	4492100000	69,26
المتوسط	1715966120	2273408000	626478245	59,17	9576800000	12928420000	898420000	69,26

- معدل تكلفة الدخل

السنة	البنك الاسلامي الأردني			البنك العربي الاسلامي الدولي		
	المصاريف التشغيلية	إجمالي الايرادات	النسبة	المصاريف التشغيلية	إجمالي الايرادات	النسبة
2013	49855438	116136153	42,93	22297949	39550998	56,38
2014	52007709	115729415	44,94	25120060	44697615	56,20
2015	59292927	134478003	44,09	27080916	52892414	51,20
2016	63543360	149591293	42,48	29819130	64965424	45,90
2017	65781744	146970499	44,76	31723685	75712852	41,90
الإجمالي	290481178	662905363	43,82	136041739	277819303	48,97
المتوسط	58096235,6	132581072,6	43,82	27208348	55563860,6	48,97

السنة	بنك صفوة الاسلامي			مصرف السلام السودان		
	المصاريف التشغيلية	إجمالي الايرادات	النسبة	المصاريف التشغيلية	إجمالي الايرادات	النسبة
2013	14500000	17305945	83,79	20783865	138090705	15,05
2014	15000000	18261362	82,14	20965232	121505040	17,25
2015	17400000	22662226	76,78	21104778	135460276	15,58
2016	19400000	27613894	70,25	26126035	187177189	13,96
2017	22100000	31258090	70,70	31993301	225261916	14,20
الإجمالي	88400000	117101517	75,49	120973211	807495126	14,98
المتوسط	17680000	23420303,4	75,49	24194642	161499025	14,98

السنة	بنك التضامن الاسلامي			بنك فيصل الاسلامي السودان		
	المصاريف التشغيلية	إجمالي الايرادات	النسبة	المصاريف التشغيلية	إجمالي الايرادات	النسبة
2013	69190111	181820977	38,05	127480084	520600000	24,49
2014	97162159	211948138	45,84	160770374	594500000	27,04
2015	75545973	214564164	35,21	156436528	717400000	21,81
2016	108228155	495862964	21,83	220643112	877200000	25,15
2017	117000225	691146522	16,93	311666651	1541600000	20,22
الإجمالي	467126623	1795342765	26,02	976996749	4251300000	22,98
المتوسط	93425324,6	359068553	26,02	195399350	850260000	22,98

- نسبة الاليف التشغيلية /إجمالي التمويل والاستثمار

السنة	البنك الاسلامي الأردني			البنك العربي الاسلامي الدولي		
	التكاليف التشغيلية	إجمالي التمويل والاستثمار	النسبة	التكاليف التشغيلية	إجمالي التمويل والاستثمار	النسبة
2013	49855438	2495100000	2,00	22297949	1266461765	1,76
2014	52007709	2630000000	1,98	25120060	981212050	2,56
2015	59292927	3153000000	1,88	27080916	1121521924	2,41
2016	63543360	3243000000	1,96	29819130	1222990768	2,44
2017	65781744	3363000000	1,96	31723685	1496078896	2,12
الإجمالي	290481178	14884100000	1,95	136041739	6088265403	2,23
المتوسط	58096235,6	2976820000	1,95	27208348	1217653081	2,23

السنة	بنك صفوة الاسلامي			مصرف السلام السودان		
	التكاليف التشغيلية	إجمالي التمويل والاستثمار	النسبة	التكاليف التشغيلية	إجمالي التمويل والاستثمار	النسبة
2013	14500000	389743416	3,72	20783865	1625000000	1,28
2014	15000000	390266648	3,84	20965232	1715000000	1,22
2015	17400000	526909964	3,30	21104778	1698000000	1,24
2016	19400000	679239814	2,86	26126035	1881000000	1,39
2017	22100000	665300000	3,32	31993301	2053000000	1,56
الإجمالي	88400000	2651459842	3,33	120973211	8972000000	1,35
المتوسط	17680000	530291968	3,33	24194642	1794400000	1,35

السنة	بنك التضامن الاسلامي			بنك فيصل الاسلامي السودان		
	التكاليف التشغيلية	إجمالي التمويل والاستثمار	النسبة	التكاليف التشغيلية	إجمالي التمويل والاستثمار	النسبة
2013	69190111	990107346	6,99	127480084	4693000000	2,72
2014	97162159	1077769612	9,02	160770374	4867600000	3,30
2015	75545973	1631420637	4,63	156436528	8018700000	1,95
2016	108228155	1849276407	5,85	220643112	9980600000	2,21
2017	117000225	3031256597	3,86	311666651	20324100000	1,53
الإجمالي	467126623	8579830599	5,44	976996749	47884000000	2,04
المتوسط	93425324,6	1715966120	5,44	195399350	9576800000	2,04

- نسبة الإيرادات / إجمالي التمويل والاستثمار

السنة	البنك الاسلامي الأردني			البنك العربي الاسلامي الدولي		
	الايرادات	إجمالي التمويل والاستثمار	النسبة	الايرادات	إجمالي التمويل والاستثمار	النسبة
2013	116136153	2495100000	4,65	39550998	1266461765	3,12
2014	115729415	2630000000	4,40	44697615	981212050	4,56
2015	134478003	3153000000	4,27	52892414	1121521924	4,72
2016	149591293	3243000000	4,61	64965424	1222990768	5,31
2017	146970499	3363000000	4,37	75712852	1496078896	5,06
الإجمالي	662905363	14884100000	4,45	277819303	6088265403	4,56
المتوسط	132581072,6	2976820000	4,45	55563861	1217653081	4,56

السنة	بنك صفوة الاسلامي			مصرف السلام السودان		
	الايرادات	إجمالي التمويل والاستثمار	النسبة	الايرادات	إجمالي التمويل والاستثمار	النسبة
2013	17305945	389743416	4,44	138090705	1625000000	8,50
2014	18261362	390266648	4,68	121505040	1715000000	7,08
2015	22662226	526909964	4,30	135460276	1698000000	7,98
2016	27613894	679239814	4,07	187177189	1881000000	9,95
2017	31258090	665300000	4,70	225261916	2053000000	10,97
الإجمالي	117101517	2651459842	4,42	807495126	8972000000	9,00
المتوسط	23420303	530291968	4,42	161499025	1794400000	9,00

السنة	بنك التضامن الاسلامي			بنك فيصل الاسلامي السودان		
	الايرادات	إجمالي التمويل والاستثمار	النسبة	الايرادات	إجمالي التمويل والاستثمار	النسبة
2013	181820977	990107346	18,36	520600000	4693000000	11,09
2014	211948138	1077769612	19,67	594500000	4867600000	12,21
2015	214564164	1631420637	13,15	717400000	8018700000	8,95
2016	495862964	1849276407	26,81	877200000	9980600000	8,79
2017	691146522	3031256597	22,80	1541600000	20324100000	7,59
الإجمالي	1795342765	8579830599	20,93	4251300000	47884000000	8,88
المتوسط	359068553	1715966120	20,93	850260000	9576800000	8,88

4. مؤشرات الربحية

- معدل العائد على الأصول

السنة	البنك الاسلامي الأردني			البنك العربي الاسلامي الدولي		
	الأرباح الصافية	إجمالي الأصول	النسبة	الأرباح الصافية	إجمالي الأصول	النسبة
2013	45106303	3281638362	1,37	15749445	1245244028	1,26
2014	45129375	3554739368	1,27	12264495	1568855695	0,78
2015	48720456	3798991435	1,28	16637664	1808582910	0,92
2016	54019075	4099519696	1,32	22012915	1969817711	1,12
2017	54139053	4211618730	1,29	28797704	2052079165	1,40
الإجمالي	247114262	18946507591	1,30	95462223	8644579509	1,10
المتوسط	49422852,4	3789301518	1,30	19092444,6	1728915902	1,10

السنة	بنك صفوة الاسلامي			مصرف السلام السودان		
	الأرباح الصافية	إجمالي الأصول	النسبة	الأرباح الصافية	إجمالي الأصول	النسبة
2013	1470591	528462073	0,28	66291798	1942038267	3,41
2014	1922813	657899676	0,29	50012870	1994534966	2,51
2015	3281927	780151083	0,42	62270053	2124254060	2,93
2016	5697316	919603000	0,62	92225025	2252684038	4,09
2017	5707350	957802640	0,60	115072260	2698658590	4,26
الإجمالي	18079997	3843918472	0,47	385872006	11012169921	3,50
المتوسط	3615999,4	768783694	0,47	77174401,2	2202433984	3,50

السنة	بنك التضامن الاسلامي			بنك فيصل الاسلامي السودان		
	الأرباح الصافية	إجمالي الأصول	النسبة	الأرباح الصافية	إجمالي الأصول	النسبة
2013	70177311	3356104151	2,09	176595925	7028800000	2,51
2014	76317010	3634092542	2,10	188162185	8682600000	2,17
2015	111685210	5028771357	2,22	222623079	12454200000	1,79
2016	281566294	6148492420	4,58	228105961	15676500000	1,46
2017	426768134	8461723953	5,04	559668864	27428300000	2,04
الإجمالي	966513959	26629184423	3,63	1375156014	71270400000	1,93
المتوسط	193302792	5325836885	3,63	275031203	14254080000	1,93

- معدل العائد على حقوق الملكية

السنة	البنك الاسلامي الأردني			البنك العربي الاسلامي الدولي		
	الأرباح الصافية	حقوق الملكية	النسبة	الأرباح الصافية	حقوق الملكية	النسبة
2013	45106303	255459471	17,66	15749445	116958757	13,47
2014	45129375	282212524	15,99	12264495	130486200	9,40
2015	48720456	311154659	15,66	16637664	129867900	12,81
2016	54019075	342719762	15,76	22012915	155799065	14,13
2017	54139053	374958718	14,44	28797704	174583059	16,50
الإجمالي	247114262	1566505134	15,77	95462223	707694981	13,49
المتوسط	49422852,4	313301026,8	15,77	19092444,6	141538996	13,49

السنة	بنك صفوة الاسلامي			مصرف السلام السودان		
	الأرباح الصافية	حقوق الملكية	النسبة	الأرباح الصافية	حقوق الملكية	النسبة
2013	1470591	129315082	1,14	66291798	776000000	8,54
2014	1922813	130452868	1,47	50012870	967000000	5,17
2015	3281927	133734795	2,45	62270053	1037000000	6,00
2016	5697316	132432111	4,30	92225025	1177000000	7,84
2017	5707350	138145490	4,13	115072260	1314000000	8,76
الإجمالي	18079997	664080346	2,72	385872006	5271000000	7,32
المتوسط	3615999,4	132816069	2,72	77174401,2	1054200000	7,32

السنة	بنك التضامن الاسلامي			بنك فيصل الاسلامي السودان		
	الأرباح الصافية	حقوق الملكية	النسبة	الأرباح الصافية	حقوق الملكية	النسبة
2013	70177311	632015684	11,10	176595925	587900000	30,04
2014	76317010	378275516	20,17	188162185	698500000	26,94
2015	111685210	428770395	26,05	222623079	831800000	26,76
2016	281566294	576689738	48,82	228105961	964100000	23,66
2017	426768134	1116639894	38,22	559668864	1409800000	39,70
الإجمالي	966513959	3132391227	30,86	1375156014	4492100000	30,61
المتوسط	193302792	626478245,4	30,86	275031203	898420000	30,61

ثانيا: اختبار للكشف عن الفروقات بين متوسطات النسب المالية

1. مؤشر كفاية رأس المال

Test d'échantillons indépendants

		Test de Levene sur l'égalité des variances		Test-t pour égalité des moyennes						
									Intervalle de confiance 95% de la différence	
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Inférieure	Supérieure
النسب المالية	Hypothèse de variances égales	8,843	,041	-1,098	4	,334	-35,333	32,178	-124,675	54,008
	Hypothèse de variances inégales			-1,098	2,080	,383	-35,333	32,178	-168,800	98,134

Test d'échantillons indépendants

		Test de Levene sur l'égalité des variances		Test-t pour égalité des moyennes						
									Intervalle de confiance 95% de la différence	
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Inférieure	Supérieure
النسب المالية	Hypothèse de variances égales	2,006	,230	-1,272	4	,272	-19,333	15,202	-61,542	22,875
	Hypothèse de variances inégales			-1,272	2,412	,312	-19,333	15,202	-75,127	36,460

2. مؤشر السيولة

Test d'échantillons indépendants

		Test de Levene sur l'égalité des variances		Test-t pour égalité des moyennes						
									Intervalle de confiance 95% de la différence	
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Inférieure	Supérieure
النسب المالية	Hypothèse de variances égales	2,809	,169	,996	4	,376	6,333	6,360	-11,324	23,990
	Hypothèse de variances inégales			,996	2,802	,397	6,333	6,360	-14,739	27,406

Test d'échantillons indépendants

		Test de Levene sur l'égalité des variances		Test-t pour égalité des moyennes						
									Intervalle de confiance 95% de la différence	
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Inférieure	Supérieure
النسب المالية	Hypothèse de variances égales	11,018	,029	-,624	4	,566	-10,667	17,095	-58,129	36,795
	Hypothèse de variances inégales			-,624	2,029	,596	-10,667	17,095	-83,217	61,883

3. مؤشرات النشاط

Test d'échantillons indépendants

		Test de Levene sur l'égalité des variances		Test-t pour égalité des moyennes						
									Intervalle de confiance 95% de la différence	
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Inférieure	Supérieure
النسب المالية	Hypothèse de variances égales	2,418	,195	,067	4	,949	,667	9,877	-26,756	28,090
	Hypothèse de variances inégales			,067	2,658	,951	,667	9,877	-33,186	34,520

Test d'échantillons indépendants

		Test de Levene sur l'égalité des variances		Test-t pour égalité des moyennes						
									Intervalle de confiance 95% de la différence	
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Inférieure	Supérieure
النسب المالية	Hypothèse de variances égales	5,102	,087	3,414	4	,027	34,667	10,154	6,474	62,860
	Hypothèse de variances inégales			3,414	2,461	,057	34,667	10,154	-2,051	71,384

Test d'échantillons indépendants

		Test de Levene sur l'égalité des variances		Test-t pour égalité des moyennes						
									Intervalle de confiance 95% de la différence	
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Inférieure	Supérieure
النسب المالية	Hypothèse de variances égales	5,000	,089	-,267	4	,802	-,333	1,247	-3,796	3,130
	Hypothèse de variances inégales			-,267	2,306	,811	-,333	1,247	-5,072	4,405

Test d'échantillons indépendants

		Test de Levene sur l'égalité des variances		Test-t pour égalité des moyennes						
									Intervalle de confiance 95% de la différence	
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Inférieure	Supérieure
النسب المالية	Hypothèse de variances égales	13,352	,022	-2,159	4	,097	-8,667	4,014	-19,811	2,478
	Hypothèse de variances inégales			-2,159	2,028	,162	-8,667	4,014	-25,712	8,379

4. مؤشرات الربحية

Test d'échantillons indépendants

		Test de Levene sur l'égalité des variances		Test-t pour égalité des moyennes						
									Intervalle de confiance 95% de la différence	
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Inférieure	Supérieure
النسب المالية	Hypothèse de variances égales	3,200	,148	-3,578	4	,023	-2,667	,745	-4,736	-,597
	Hypothèse de variances inégales			-3,578	2,941	,039	-2,667	,745	-5,066	-,268

Test d'échantillons indépendants

		Test de Levene sur l'égalité des variances		Test-t pour égalité des moyennes						
									Intervalle de confiance 95% de la différence	
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Inférieure	Supérieure
النسب المالية	Hypothèse de variances égales	3,251	,146	-1,384	4	,239	-12,333	8,913	-37,080	12,414
	Hypothèse de variances inégales			-1,384	2,912	,263	-12,333	8,913	-41,189	16,523

المراجع

I. المـــراجع باللغـــة العربيـــة

أولا: القرآن الكريم

ثانيا: المعاجم والموسوعات

1. المعهد العالمي للفكر الإسلامي، **موسوعة تقويم أداء المصارف الإسلامية**، إعداد لجنة من الخبراء الاقتصاديين والشرعيين والمصرفيين، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996.

2. عبد الستار القضاة، المحاسبة الإسلامية، منتديات موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي، تاريخ الاطلاع 2019/08/21م، الموقع:
http://www.iefpedia.com/vb/showthread.php?t=175.

3. تعريف ومعنى محاسبة في معجم المعاني الجامع- معجم عربي عربي.

ثالثا: الكتب

4. ابن منظور، **لسان العرب**، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، 1956.

5. أحمد سالم ملحم، التأمين الإسلامي: دراسة شرعية تبين التصور للتأمين التعاوني وممارساته العملية في شركات التأمين الإسلامية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012.

6. أحمد محمد الجلف، **المنهج المحاسبي لعمليات المرابحة في المصارف الاسلامية**، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، ط1، 1996.

7. النويري شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب، **نهاية الأرب في فنون الأدب**، ج7، مطبوعات وزارة الثقافة، مصر.

8. جمال الدين عطية، **البنوك الإسلامية**، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، بيروت، 1993.

9. حسين القاضي، ومأمون توفيق حمدان، **مدخل معاصر في بناء نظرية المحاسبة**، عمّان، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع، 2001.

10. حسين حسين شحاتة، **المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق**، الطبعة الأولى، القاهرة 2005.

11. خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعيفان، العمليات المصرفية الاسلامية، الطرق المحاسبية الحديثة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان الأردن، ط3، 2015.

12. خليل محمد حسن الشماع، **المحاسبة الإدارية في المصارف**، دار وائل للنشر والتوزيع، 2015.

13. طاهر بدوي، **نظام الاقتصاد في الإسلام**، دار الكتب العلمية، 2009.

14. عباس مهدي الشيرازي، **نظرية المحاسبة**، الكويت، دار السلاسل، 1990.

15. عبد الرحمن الجزيري، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة- مجلد المعاملات، دار الكتب العلمية، ط2، 2003.

16. عبد الحليم غربي، **مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الاسلامية على ضوء تجربتها المصرفية والمحاسبية**، مجموعة دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، سوريا، 2013.

17. عبد الحليم عمار غربي، **قياس وتوزيع الأرباح في البنوك الاسلامية على ضوء تجربتها المصرفية والمحاسبية**، مجموعة دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، سوريا، 2013.

18. عماد عزازي، **دور المصارف الإسلامية في تدعيم السوق المالي**، دار الفكر الجامعي، مصر، 2010.

19. مأمون حمدان، مقدمة عن معايير المحاسبة الدولية، كلية الاقتصاد، جامعة دمشقwww.kantakji.com.

20. مجيد الشرع، **المراجعة عن المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2003.

21. مجيد الكرخي، **تقويم الأداء باستخدام النسب المالية**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2007.

22. محمد الفاتح محمود المغربي، **المراجعة والتدقيق الشرعي**، دار الجنان للنشر والتوزيع، 2016.

23. منير شاكر محمد، اسماعيل اسماعيل، وآخرون، **التحليل المالي: مدخل صناعة القرارات**، دار وائل، الأردن، 2005.

24. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، **معيار الضبط رقم(2)**، المنامة، البحرين 2004.

25. قدامة بن جعفر بن قدامة، الخراج وصنعة الكتابة، دار الرشيد للنشر، الجمهورية العراقية، 1981.

26. وثر عبد الفتاح محمود الأبجي، **قياس وتوزيع الربح في البنك الإسلامي**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الطبعة الأولى، القاهرة، 1996.

رابعا: الرسائل الجامعية

27. إبراهيم عبد الحليم عباده، **مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية**، رسالة دكتوراه منشورة، دار النفائس، الأردن، 2008.

28. براضية حكيم، **أهمية تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة لتفعيل حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية**، رسالة دكتوراه علوم في علوم التسيير، جامعة الشلف، 2015.

29. زاهر صبحي بشناق، **تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية والتقليدية باستخدام المؤشرات المالية: دراسة مقارنة للبنوك الوطنية العاملة في فلسطين**، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية غزة، 2011.

30. سامر مظهر قنطقجي، **دور الحضارة الإسلامية في تطوير الفكر المحاسبي**، رسالة الدكتوراه في المحاسبة، كلية الاقتصاد-جامعة حلب،2003.

31. سيف هشام صباح الفخري، **صيغ التمويل الإسلامي**، رسالة ماجستير للعلوم المالية والمصرفية، جامعة حلب، 2009.

32. سيف هشام، **أثر القرض الحسن المقدم من المصارف الإسلامية في تنمية المجتمع**، رسالة ماجستير، تخصص اقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة St. Clements، الشارقة للاستشارات الأكاديمية والجامعية، 2008.

33. شوقي بورقبة، **الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية : دراسة تطبيقية مقارنة**، رسالة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس- سطيف، الجزائر، 2010.

34. شوقي شحاتة، **نظام المحاسبة لضريبة الزكاة والدفاتر المستعملة في بيت المال**، رسالة ماجستير مقدمة لكلية التجارة، مصر، 1950.

35.عبد الرحمن فائز الشهري، **تقويم الأداء المالي للمصارف الإسلامية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، السعودية،1994.

36.عبلة لمسلف، **الدور الاقتصادي للمشاركة المصرفية : دراسة مقارنة**، مذكرة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة، 2005.

37. عنان فتحي السروجي، **مقارنة أداء المصارف الإسلامية والتقليدية باستخدام النسب المالية في الأردن**، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، الأردن، 2004.

38. غرام طلب، **دور أدوات التحليل المالي في ترشيد قرارات التمويل في البنوك الإسلامية في سورية**، رسالة ماجستير في المحاسبة، جامعة دمشق ، 2015.

39. كتاف شافية، **دور الأدوات المالية الإسلامية في تنشيط وتطوير السوق المالية الإسلامية: دراسة تطبيقية لتجارب بعض الأسواق المالية العربية والإسلامية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف1، 2014.

40. محمد أسامة الشعار، **تمويل التنمية الاقتصادية في سورية وتفعيل دور المؤسسات المالية الإسلامية**، رسالة الماجستير في الاقتصاد المالي والنقدي، جامعة دمشق، 2015.

41.محمد بلتاجي، **معايير تقويم أداء المصارف الإسلامية دراسة نظرية تطبيقية**، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة الأزهر، مصر، 1997.

42. محمد عدنان بن الضيف، **الدور التنموي لتكامل المؤسسات المالية الإسلامية**، رسالة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر –بسكرة،

43.محمد علي محمد العقول، **قياس كفاءة الأداء المالي للبنوك الإسلامية**، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 1997.

44. مداني بن بلغيث، **أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية**، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2004 .

45. مسعودة نصبة، **نحو نموذج إسلامي لسوق رأس المال: تجربة ماليزيا نموذجا**، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، 2012.

46. معتصم أيمن محمود الحلو، **مدى استخدام النسب المالية في اتخاذ القرارات التمويلية: دراسة تحليلية على المصارف الإسلامية الفلسطينية**، مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، 2016.

47. مكرم محمد صلاح الدين مبيض، **الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك وفق المعيار المحاسبي رقم (08) بالمقارنة مع المعيار المحاسبي الدولي رقم (17): دراسة تطبيقية في المصارف الإسلامية**، رسالة ماجستير في المحاسبة، جامعة حلب، سوريا، 2010.

48. وسيم محمد سعيد، **أثر تطبيق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية في اتخاذ القرارات الاستثمارية**، رسالة الماجستير في المحاسبة، جامعة حلب، 2015.

خامسا: البحوث والدراسات

49. أبرز الأنشطة والأعمال والأبحاث خلال الفترة 2017/01/01-2017/12/31، التقرير السنوي 2017،
http://aaoifi.com/wp-content/uploads/2018/01/AAIOFI-A.R.-2017-Final.pdf

50. إتحاد المصارف العربية، مقال تحت عنوان: **القطاع المصرفي السوداني، آفاق ما بعد العقوبات**، http://www.uabonline.org/ar/research/banking

51. أحمد شوقي سليمان، **المخاطر المحيطة بصيغة المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء وكيفية الحد منها** ،بحث منشور على صفحة دراسات في المحاسبة والإدارة (عن المصرفية الإدارية)، https://sites.google.com/site/shawky0007/almqalat

52. أحمد شوقي سليمان، **تطور حجم إجمالي أصول المصارف الإسلامية**، بحث منشور على موقع المصرفية الإسلامية: دراسات في المحاسبة والإدارة

53. أحمد شوقي سليمان، **تطور حجم صناديق الاستثمار الإسلامية من 2004 حتى 2018**، بحث منشور على موقع المصرفية الإسلامية: دراسات في المحاسبة والإدارة
http://kenanaonline.com/users/ahmed0shawky/posts/1047555

54. أمارة محمد يحيى عاصي، **تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية**، بحث منشور، تقييم-الأداء-المالي-للمصارف-الإسلامية،-دراسة-تطبيقية-على-البنك-الإسلامي-الأردني-للتمويل والاستثمار.pdfhttp://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2010/07

55. إياد فاضل التميمي، ثائر عدنان قدومي، بحث منشور بعنوان **تحليل وتقييم الأداء المالي للبنوك التجارية الأردنية للفترة 1998-2002**، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية.

56. أيمن عيسى مصطفى فراج، **من أين نبعت فكرة علم المحاسبة ومن أول من طبقها**، مدونة منشورة على موقع بيت كوم، تاريخ الاطلاع: 2019/08/21م،
الموقع: https://specialties.bayt.com/ar/specialties/q/144962/.

57. **تحليل أداء لأكبر10مصارف إسلامية عربية(2015)**، مقال منشور في موقع اتحاد المصارف العربية-إدارة الدراسات والبحوث،
http://www.uabonline.org/ar/research/banking

58. حمد الغزالي، **الاختلاف في فتاوى الهيئات الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية**، بحث مقدم خلال المؤتمر العالمي العاشر للاقتصاد والتمويل الإسلامي، الدوحة، قطر، خلال الفترة 23 إلى 25 مارس 2015م.

59. خالد المزيني، **الصناعة المالية الإسلامية والربح الأخلاقي**، مقال منشور على صفحة الدرر السنية، https://dorar.net/article/251/

60. **خصائص المصارف الإسلامية**، مقال منشور على منتدى التمويل الإسلامي،
http://islamfin.go-forum.net/t579-topic

61. خلوف زهرة، مرقاش سميرة، **مشاكل عمل المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية في ظل بيئات غير إسلامية**، الملتقى الدولي الثاني الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية: النظام المصرفي الإسلامي نموذجا، يومي 5-6 ماي 2009.

62. رياض منصور الخليفي، **هيئات الفتوى والرقابة الشرعية بين النظرية والتطبيق** ، بحث مقدم لمؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية معالم الواقع وآفاق المستقبل، المجلد الأول/ 281.

63. راتول محمد، مداني أحمد، **دور التوريق كأداة مالية حديثة في التمويل وتطوير البورصة في الجزائر - قراءة في القانون رقم 06-05 الصادر في 20 فبراير 2006 المتضمن توريق القروض الرهنية**، مداخلة مقدمة في المؤتمر الدولي حول: "سياسات التّمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات - دراسة حالة الجزائر والدّول النّامية-"، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

64. سامر مظهر قنطقجي، **المحاسبة الاسلامية بين التأصيل والتطبيق**، www.kantakji.com.

65. سامر مظهر قنطقجي، **دور الحضارة الإسلامية في تطوير أدوات المحاسبة**، محاضرة منشورة على الموقع الرسمي للدكتور، www.kantakji.org.

66. سامي حمودة، **الوسائل الاستثمارية للبنوك الإسلامية في حاضرها والإمكانيات المحتملة لتطويرها والمقارنة بينها وبين الوسائل الاستثمارية للبنوك التقليدية في المصارف الإسلامية**، منشورات اتحاد المصارف العربية، بيروت، 1989.

67. عبد الباري مشعل، استراتيجية **التدقيق الشرعي الخارجي المفاهيم وآلية العمل**، المؤتمر الرابع للهيئات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مملكة البحرين، 2004.

68. عبد الحميد محمود البعلي، الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الاسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي، جامعة أم القرى مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، 2003.

69. عبد الحميد محمود البعلي، **دور التأمين الإسلامي في تقليل المخاطر في المصارف الإسلامية**، الملتقى السنوي السابع لإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، أيام 25-27 ديسمبر 2004.

70. عبد العزيز بن سعد الدغيثر، **مفهوم الهندسة المالية**، مقال منشور على موقع ألفا بيتا، https://alphabeta.argaam.com/article/detail/100259

71. عبد الكريم أحمد قندوز، **المؤسسات المالية الإسلامية: و اقعها، تحدياتها وكيفية مواجهة التحديات**، مقال منشور على موقع الباحث،
https://sites.google.com/site/aaguendouz

72. عماد سعيد لبد، **أهمية وجود المؤسسات الاقتصادية والمالية الإسلامية الموازية للمؤسسات الدولية**، بحث مقدم إلى مؤتمر الإسلام والتحديات المعاصرة، المنعقد بكلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية، في الفترة 2-2007/4/3.

73. قنطقجي، سامر مظهر، وبراء منذر أرمنازي، **مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية**، بحث منشور في موقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية www.kantakii.com ، 2006.

74. ماهر الشيخ حسن، **قياس ملاءة البنوك الإسلامية في إطار المعيار الجديد لكفاية رأس المال**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1988.

75. مجيد الشرع، **النواحي الايجابية في التعامل المصرفي الإسلامي في ظل معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية : دراسة تطبيقية**، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، تحت عنوان اقتصاديات الأعمال في عالم متغير،جامعة فيلادلفيا، 2003.

76. مجيد الشرع، تقييم **الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية من وجهة نظر محاسبية: دراسة ميدانية على المصارف الإسلامية الأردنية**، كلية العلوم الإدارية والمالية ، جامعة فيلادلفيا، 2007.

77. محمد البلتاجي، **نحو بناء نموذج محاسبي لتقويم وسائل الاستثمار**، الندوة الدولية: نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية، دولة الإمارات العربية المتحدة-دبي،3-5 سبتمبر2005، بحث منشور على موقعه الرسمي http://www.beltagi.com/ar/?p=152

78. محمد الغزالي، **الاختلاف في فتاوى الهيئات الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية**، بحث في المؤتمر العالمي العاشر للاقتصاد والتمويل الإسلامي، الدوحة-قطر، خلال الفترة 23-25 مارس 2015.

79. محمد عبد الحليم عمر، **الأخلاق الاسلامية والمحاسبة**، ندوة مقدمة في جامعة الأزهر مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، 15-16 أفريل 2000.

80. محمد عبد الحليم عمر، **الأخلاق الاسلامية والمحاسبة**، ندوة مقدمة في جامعة الأزهر مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، 15-16 أفريل 2000.

81. محمد عبد الحليم، **الأخلاق الإسلامية والمحاسبة**، بحث مقدم في ندوة : القيم الأخلاقية الإسلامية والاقتصاد، جامعة الأزهر، 2000.

82. محمد فوزي، **التطبيقات الحديثة لإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية**، مقال منشور على بوابة الشروق الإلكترونية، https://www.al-sharq.com/opinion/27/03/

83. مخور الغراوي، **النظام المحاسبي الحكومي الإسلامي**، مقال منشور على صفحة كتابات في الميزان، http://www.kitabat.info/subject.php?id=57991.

84. مطلق جاسر الجاسر، **التدقيق الشرعي الداخلي في المؤسسات المالية الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة إلى مؤتمر المدققين الشرعيين الثاني، الكويت، 2009.

85. موسى آدم عيسى، **التدقيق الشرعي في البنوك الإسلامية**، مقال منشور على صفحة الاقتصاد الإسلامي، ، https://www.aliqtisadalislami.net.

86. نافذ فايز الهرش، **إنجازات التمويل والصيرفة الإسلامية بعد أربعة عقود على نشأتها: و اقع النمو والتوقعات المستقبلية،2017**، بحث منشور على موقع موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي،

87. **نشأة البنوك الإسلامية**، مقال منثور على موقع عربناك، نشأة-البنوك-الإسلامية/http://www.arabnak.com

88. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، **المعايير الشرعية/النص الكامل للمعايير الشرعية لتي تم اعتمادها نوفمبر 2017م النسخة الالكترونية للمعايير الشرعية**، المنامة 1437 هـ، http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2017/12/Shariaah-Standards-ARB.pdf.

89. وفاء عبد العزيز، **حوكمة المصارف الإسلامية**، بحث مقدم لجائزة الأمير محمد بن فيصل، بدون سنة، http://www.pscj.edu.sa/img/prize/version1/prize_version1.pdf

سادسا: المقالات والدوريات

90. إتحاد المصارف العربية، **تطورات التمويل الإسلامي خلال الفترة (2006-2017)**، إدارة الدراسات والبحوث، بيروت، لبنان، http://www.uabonline.org.

91. أحمد طه العجلوني، **النظام المالي الإسلامي المعاصر: الإطار النظري وإمكانية التطبيق العملي**، مقال منشور في مجلة دراسات، العلوم الإدارية، المجلد37، العدد02، 2010.

92. أيمن عبد الله محمد أبو بكر، **القياس والإفصاح عن عقود الإجارة المنتهية بالتمليك كأداة للتمويل في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان: بالتطبيق على بنك التضامن الإسلامي**، بحث منشور في مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي، المجلد 03، العدد 02، 2016. بحث منشور بمجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية ، العدد61،2017.

93. بوساحة محمد لخضر، **الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية**، مقال منشور في مجلة المعيار، تيسمسيات، المجلد5، العدد9، 2016.

94. توفيق محمد الشريف، **رؤية مستقبلية نحو المحاور الرئيسية لتوربناء المعايير المحاسبية في المملكة العربية السعودية**، مجلة الإدارة العامة، العدد 05، الرياض، 1987.

95. حرم عبد الرحمن أحمد عبد الرحمن، **معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومعايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية ودورها في تقويم الأداء المصرفي للمصارف العاملة بالسودان**، مقال منشور في مجلة الدراسات العليا، جامعة النيلين، GCNU Journal ISSN:،2016.

96. حمد فاروق الشيخ، **التمويل بالقرض الحسن**، بحث منشور على مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 427، 2016.

97. حسين محمد حسين سمحان، **تطبيق المصارف الإسلامية لمعيار المحاسبة المالية رقم (04) في عمليات المشاركة المتناقصة الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات**

المالية الإسلامية: حالة المصارف الإسلامية الأردنية، بحث منشور في المجلة العربية للإدارة الصادرة عن المنظمة العربية للتنمية الإدارية، المجلد30، العدد2، مصر، 2011.

98. حسين محمد سمحان، **تطبيق معيار المحاسبة المالية الاسلامية رقم (8) (المعدل) في البنوك الاسلامية – دراسة عملية على المصارف الاسلامية الأردنية**، بحث منشور بالمجلة الأردنية في الدراسات الاسلامية، مج 11، ع4، 2015.

99. حنان شريط، **تقييم أداء صناديق الاستثمار الإسلامية**، دراسة عينة من الصناديق المدرجة في سوق الأسهم السعودي، مقال منشور بمجلة العلوم الإنسانية ، العدد الثامن، الجزء2، 2017.

100. خالدي خديجة، **البنوك الإسلامية: نشأة، تطور و آفاق**، بحث منشور ضمن دفاتر MECAS، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، العدد الأول، 2005.

101. خليل إبراهيم الدليمي، **مدى تطبيق المصارف الإسلامية لمعايير المحاسبة الإسلامية المتعلقة بعمليات المرابحة الإسلامية في البنوك الإسلامية في الأردن**، بحث منثور في مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة البليدة، المجلد 08، العدد 02، 2015.

102. رائد جميل جبر، **المواءمة بين المعايير المحاسبية الإسلامية والمعايير المحاسبية الدولية: مواجهة التحديات القائمة في الدول العربية**، مقال منشور في مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية ، غزة، المجلد25، العدد19، 2017.

103. الصادق محمد آدم علي، **تطبيق معيار المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء في المصارف: دراسة تحليلية على المصارف الإسلامية في السودان**، بحث منشور في مجلة دراسات وأبحاث، جامعة الجلفة، العدد09، السنة 2017.

104. صالح حميد العلي، **صيغ التمويل والاستثمار الملائمة لعملية إعادة الإعمار في المؤسسات المالية الإسلامية**، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المجلد30، العدد4.

105. الطيب بولحية، عمر بوجميعة، **تقييم الأداء المالي للبنوك الاسلامية، دراسة تطبيقية على مجموعة من البنوك الاسلامية للفترة 2009-2013**، بحث منشور في مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 14.

106. عادل عامر، **البنوك الإسلامية ودورها في الاقتصاد الوطني**، مقال منشور في مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 449 http://www.uabonline.org/ar/magazine.

107. عبد الحق حميش، **تفعيل دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية**، بحث منشور في مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، المجلد4، العدد1، 2007.

108. عصام محمد البحيصي، **المحاسبة في الإسلام**، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد 18، العدد الثاني، 2010،

109. كوثر الأبجي، **معايير تقييم أداء المصارف الإسلامية**، مقال منشور على مجلة الاقتصاد الإسلامي، عل أهم ما جاء في رسالة الدكتوراه للدكتور محمد محمد ابراهيم البلتاجي، كلية التجارة-جامعة الأزهر،

110. لطيف زيود، ماهر الأمين، **تقويم أداء المصارف باستخدام أدوات التحليل المالي، دراسة ميدانية للمصرف الصناعي السوري**، بحث منشور في مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية ، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (27) العدد (4)2005.

111. محمد ابراهيم مقداد، سالم عبد الله حلس، **دور البنوك الإسلامية في تمويل التنمية الاقتصادية في فلسطين**، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد الثالث عشر- العدد الأول.

112. محمد سالم الصقع، عادل عبد السلام التائب، **معوقات تطبيق الصيرفة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية من وجهة نظر موظفي المصارف**، بحث منشور على مجلة الجامعة الأسمرية، ليبيا، العدد28، 2014.

113. محمد عبد الحكيم زعير، **دور الرقابة في تطوير الأعمال المصرفية**، بحث منشور على مجلة الاقتصاد الاسلامي، العدد187، 1996.

114. مسعودة نصبة، فلة عاشور، **المؤسسات المالية الإسلامية ودورها في دعم الصناعة المالية الإسلامية والعمل المصرفي الإسلامي**، بحث منشور في مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، العدد الثاني، ديسمبر 2017 .

115. مفيد خالد الشيخ علي، **استخدام المؤشرات المالية لمقارنة أداء المصارف التجارية مع المصارف الإسلامية المدرجة في بورصة فلسطين**، بحث منشور في مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد102 المجلد24 سنة2018.

116. مقال منشور على مجلة الإقتصادي، مصارف وأسواق مالية، تأثر-أداء-البنوك-الإسلامية-في-الخليج-https://aliqtisadi.com/779776-

117. **مؤتمر أيوفي السنوي السادس عشرة**، مقال منشور على مجلة الاقتصاد الإسلامي/https://www.aliqtisadalislami.net

118. نغم حسين نعمة، رغد محمد نجم، **المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي: الواقع والتحديات**، مقال منشور في مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد12، العدد2، 2010،

119. يوسف القرضاوي، **تفعيل آليات الرقابة**، بحث منشور في مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 238، ص 15.

سابعا: التقارير السنوية

120. التقارير السنوية، البنك الإسلامي الأردني، 2013-2017.

121. التقارير السنوية، البنك العربي الإسلامي الدولي، 2013-2017.

122. التقارير السنوية، بنك التضامن الإسلامي، 2013-2017.

123. التقارير السنوية، بنك صفوة الإسلامي، 2013-2017.

124. التقارير السنوية، بنك فيصل الإسلامي، 2013-2017.

125. التقارير السنوية، مصرف السلام السودان، 2013-2017.

ثامنا: المواقع الإلكترونية

126. https://www.zawya.com

127. http://aaoifi.com/about-aaoifi/ .

128. https://www.almohasb1.com/2009/09/aaoifi.html موقع المحاسب . الأول

129. www.isdb.org موقع البنك الإسلامي

130. www.iirating.com موقع الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف
131. www.cibafi.orgموقع المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية
132. www.ifsb.orgموقع مجلس الخدمات المالية الإسلامية
133. www.iifm.netموقع السوق المالية الإسلامية الدولية
134. www.lmcbahrain.comموقع مركز إدارة السيولة المالية
135. www.iicra.comموقع المركز الإسلامي الدولي للمصالحة والتحكيم
136. http://aaoifi.com/الموقع الرسمي لهيئة المحاسبة والمراجعة
137. https://www.thebanker.com موقع إتحاد المصارف الإسلامية
138. http://www.uabonline.orgموقع إتحاد المصارف العربية
139. www.kfh.com بيت التمويل الكويتي
140. www.alrajhibank.com.sa موقع شركة الراجحي
141. https://www.jordanislamicbank.com/البنك الإسلامي الأردني
142. https://www.iiabank.com.jo/البنك العربي الإسلامي الدولي
143. http://safwabank.com/بنك صفوة الإسلامي
144. http://www.alsalam-bank.netمصرف السلام السودان
145. https://su.mdar.coبنك التضامن الإسلامي
146. http://www.fibsudan.com/بنك فيصل الإسلامي

II. المـــراجع باللغـــة الأجنبية

BOOKS

1. Shahul Hameed Mohamed Ibrahim, IFRS vs AAOIFI: the clash of standards, University Library of Munich, Germany,2007.
2. Pecassioh Venance Ouattara, Diagnostic financier et performance d' une entreprise en côte d' ivoire, Ecole superieure de Gestion de paris, MBA finance d' entreprise, 2007.

ARTICLES

3. Abid Usman, Muhammad Kashif Khan, **Evaluating the Financial Performance of Islamic and Conventional Banks of Pakistan: A Comparative Analysis**, International Journal of Business and Social Science, Vol. 3 No. 7; April 2012.
4. Adel M.Sarea, **The Level of compliance with AAOIFI Accounting Standards**: Evidence from Bahrain, Ahlian University, kingdom of Bahrain, 2012.
5. Adel Mohammed Sarea, Mustafa Mohd Hanefah , **Adoption of AAOIFI accounting standards by Islamic banks of Bahrain**, Journal of Financial Reporting and Accounting, Vol. 11 No. 2 ,2013.
6. Adel Mohammed Yaslam Sarea, **The Extent Of Compliance With The Aaoifi Accounting Standards By Islamic Banks In Bahrain And Malaysia**, Doctor of Philosophy, Thesis Faculty of Economics and Muamalat, UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA, 2011.
7. Ahmed Sameer el Khatib, Farhan Ahmad Nizami, **Accounting Standards for Islamic Financial Institutions in United Kingdom and Indonesia**, sao Paulo congress,29-31 july 2015.
8. Alan Greenspan, **The Role of Capital in Optimal Banking Supervision and Regulations**, Economic Review, N10, 1998.

9. Donsyah Yudistira, **Efficiency in Islamic Banking: an Empirical Analysis of 18 Banks, Islamic Economic Studies**, IRTI, Vol. 12, No. 1, August 2004.
10. Farizal Mohammed, Fadzlina Mohd Fahmi, **The Influence of AAOIFI Accounting Standards in Reporting Islamic Financial Institutions in Malaysia**, International Accounting and Business Conference,2015.
11. IFSB May 2019 : **RISK SHARING IN ISLAMIC BANKING**.
12. Malik Mirza, Nabil Baydoom, **Accounting policy choice in a Riba-Free Environment, Accounting, commerce and finance**: The Islamic Perspective Journal,Vol 4, N1-2, 2000.
13. Rania Kamla, Sonja Gallhofer, **Islam, nature and accountuin: Islamic principles and the notion of accounting for the environment**, Accounting Forum 30, 2006.
14. Report of Malaysia International Islamic Finance Centre (MIFC) ,2019.
15. Rohana Othman, Azlan Md Thani, **Islamic Social Reporting of Listed Companies In Malaysia**, International Business and Economics Research Journal, Volume 9, N 4, 2010.
16. Salman Ahmed Chaikh, **A Critical Analysis of Mudarabah and a new Approach to Equity Financing In Islamic Finance**, Journal of Islamic Banking and Finance, International Association of Islamic Bank, Karachi, Pakistan, Vol.28, No 3, 2011.
17. Seif I.Tag El.Din, **Issues in Accounting Standrads for Islamic Financial Insitituions**, Markfield Institute of Higher Education,2004.
18. Thea Vinnicombe, **Astudy of compliance with AAOIFI Accounting Standars bu Islamic Banks in Bahrain**, Faculty of Business, Germany, 2012.
19. Zurina Shafii , Nurazalia Zakaria, **Adoption of International Financial Reporting Standards and International Accounting Standards in Islamic Financial Institutions from the Practitioners' Viewpoint**, Middle-East Journal of Scientific Research 13 (Research in Contemporary Islamic Finance and Wealth Management(, 2013.

الفهارس

فهرس الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
1	المعايير الشرعية	34
2	معايير الأخلاقيات	37
3	معايير الحوكمة	38
4	معايير المراجعة	38
5	معايير المحاسبة	40
6	قائمة بالدول التي تتبع المعايير المحاسبية لهيئة الأيوفي	50
7	حاجات المؤسسات المالية الإسلامية للمصارف الإسلامية والآثار المترتبة على العلاقة التكاملية بينهم	85
8	حاجات المؤسسات المالية الإسلامية لصناديق الاستثمار والآثار المترتبة على العلاقة التكاملية بينهم	88
9	حاجات المؤسسات المالية الإسلامية لمؤسسة التأمين الإسلامية والآثار المترتبة على العلاقة التكاملية بينهما	92
10	النسب المالية المستخدمة في الدراسة	150
11	متوسطات نسب كفاية رأس المال لكل مصرف لخمس سنوات	151
12	متوسط نسب كفاية حقوق الملكية لكل المصارف	152
13	متوسطات نسب السيولة لكل مصرف لخمس سنوات	153
14	متوسط نسب السيولة لكل المصارف ولكل سنة	153
15	متوسطات نسب النشاط لكل مصرف لخمس سنوات	155
16	متوسط نسب النشاط لكل المصارف ولكل سنة	155

17	متوسطات نسب الربحية لكل مصرف لخمس سنوات	158
18	متوسط نسب الربحية لكل المصارف ولكل سنة	158
19	ترتيب المصارف الإسلامية حسب كل مؤشر	160
20	ترتيب المصارف الإسلامية حسب كل المؤشرات	162
21	مقارنة مؤشر كفاية حقوق الملكية للودائع بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان 2013-2017	164
22	مقارنة مؤشر كفاية حقوق الملكية في مقابلة مخاطر التمويل والاستثمار بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان 2013-2017	165
23	مقارنة مؤشر الموجودات السائلة/إجمالي الموجودات بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان 2013-2017	166
24	مقارنة مؤشر الموجودات السائلة /إجمالي الودائع بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان 2013-2017	167
25	مقارنة معدل توظيف الموارد المتاحة بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان 2013-2017	168
26	مقارنة معدل تكلفة الدخل بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان 2013-2017	169
27	مقارنة نسبة التكاليف التشغيلية/إجمالي التمويل والاستثمار بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان2013-2017	169
28	مقارنة معدل العائد على الأصول بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان 2013-2017	170
29	مقارنة معدل العائد على حقوق الملكية بين المصارف الأردنية والمصارف في السودان 2013-2017	171
30	اختبار فروقات متوسطات النسب للمصارف الإسلامية في الأردن والسودان	172

فهرس الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
1	تقنيات أدوات المحاسبة التي طورتها الحضارة الإسلامية	11
2	الهيكل التنظيمي الحالي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية	26
3	اجتماعات وأنشطة المجالس الفنية خلال عام 2017	28
4	منهج وضع المعايير المحاسبية الإسلامية	44
5	تطور حجم إجمالي أصول المصارف الإسلامية 2013-2018	62
6	تطور حجم وقيم صناديق الاستثمار الإسلامية عالميا 2001-2018	64
7	تقسيم الصكوك العالمية من حيث الدول بنهاية ماي 2019	67
8	عوامل نجاح المصارف الإسلامية	100
9	أدوات التحليل المالي	114
10	مشكلات إدارة السيولة في المصارف الإسلامية	122
11	السودان النموذج الإفريقي للمصرفية الإسلامية 2018	177

فهرس الرسومات البيانية

الرقم	العنوان	الصفحة
1	تطبيقات عقود التمويل 2018	73
2	حصة أكبر 10 دول لديها أصول مصرفية إسلامية من مجموع الأصول المصرفية الإسلامية حول العالم	75
3	عدد المصارف الإسلامية في الدول العربية	146
4	ترتيب المصارف الإسلامية حسب كل المؤشرات	162

فهرس المحتويات

الموضوع		الصفحة
المقدمة		أ-م
الفصل الأول	**المعايير المحاسبية الإسلامية للمؤسسات المالية الإسلامية**	**49-2**
المبحث الأول	**تعريف المحاسبة الإسلامية**	17-3
المطلب الأول	تاريخ المحاسبية في الإسلام	7-3
المطلب الثاني	مفهوم المحاسبة في الإسلام	12-7
المطلب الثالث	مقومات النظام المحاسبي الإسلامي	17-12
المبحث الثاني	**أساسيات حول هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية**	31-18
المطلب الأول	نشأة هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية	24-18
المطلب الثاني	أهداف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية	26-25
المطلب الثالث	أهم إنجازات أيوفي وأنشطتها خلال عام 2017	31-27
المبحث الثالث	**المعايير المحاسبية الاسلامية وأهمية الالتزام بها في تنظيم عمل المؤسسات المالية الاسلامية**	49-32
المطلب الأول	المعايير المحاسبية الإسلامية وتطورها التاريخي	44-32
المطلب الثاني	إلزامية تطبيق المعايير المحاسبية على المؤسسات المالية الإسلامية	50-44
المطلب الثالث	دور المعايير المحاسبية في تعزيز انتشار الصناعة المالية الإسلامية وعالميتها	52-51
	خلاصة الفصل الأول	53
الفصل الثاني	**و اقع المؤسسات المالية الإسلامية وإمكانية تطورها عالميا**	**103-55**
المبحث الأول	**نشأة وتطور المؤسسات المالية الإسلامية ومصادر تمويلها**	75-56
المطلب الأول	نشأة المؤسسات المالية الإسلامية	59-56

المطلب الثاني	ماهية المؤسسات المالية الإسلامية	67-59
المطلب الثالث	صيغ التمويل في المؤسسات المالية الإسلامية	75-67
المبحث الثاني	**أهداف المؤسسات المالية الإسلامية وخصائصها**	93-76
المطلب الأول	أهداف المؤسسات المالية الإسلامية	81-76
المطلب الثاني	خصائص المؤسسات المالية الإسلامية	83-81
المطلب الثالث	حاجة المؤسسات المالية الإسلامية لبعضها البعض	93-83
المبحث الثالث	**أهم التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية وطرق مواجهتها**	102-94
المطلب الأول	التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية	96-94
المطلب الثاني	أهم المقترحات لمواجهة هذه التحديات	101-96
المطلب الثالث	الحاجة إلى معايير محاسبية موحدة للمؤسسات المالية الإسلامية	102-101
	خلاصة الفصل الثاني	103
الفصل الثالث	**معايير ومؤشرات مالية إسلامية لقياس وتقويم أداء المصارف الإسلامية**	**142-105**
المبحث الأول	**أهمية تقييم أداء المصارف المالية الإسلامية**	114-106
المطلب الأول	ماهية تقييم الأداء المالي في المصارف الإسلامية	109-106
المطلب الثاني	المصادر والجهات المستفيدة من عملية تقييم الأداء المالي	112-109
المطلب الثالث	أهمية التحليل المالي في تقييم الأداء المالي	115-112
المبحث الثاني	**المعايير والمؤشرات المقترحة لقياس أداء المصارف الإسلامية**	129-116
المطلب الأول	المعايير المالية لقياس وتقييم أداء المصارف الإسلامية	123-116
المطلب الثاني	المعايير الشرعية لقياس وتقييم أداء المصارف الإسلامية	127-123
المطلب الثالث	المؤشرات الاجتماعية بالمصارف الإسلامية	129-127

المبحث الثالث	**دور الرقابة الشرعية في تحسين أداء المصارف الإسلامية**	141-130
المطلب الأول	مفهوم الرقابة الشرعية	134-130
المطلب الثاني	آلية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية وتكاملها مع نظم الرقابة الأخرى في المصارف الإسلامية	136-134
المطلب الثالث	انعكاسات الرقابة الشرعية على أداء المصارف الإسلامية	141-137
	خلاصة الفصل الثالث	142
الفصل الرابع	**نموذج محاسبي لقياس أداء مجموعة من المصارف الإسلامية المطبقة لمعايير المحاسبة الإسلامية**	**187-144**
المبحث الأول	**المعايير والمؤشرات المالية المقترحة لتقييم المصارف الإسلامية**	148-145
المطلب الأول	نبذة تعريفية عن المصارف الإسلامية محل الدراسة	146-145
المطلب الثاني	النسب والمؤشرات المالية المستخدمة في الدراسة	148-147
المبحث الثاني	**تحليل البيانات واختبار الفرضيات**	187-149
المطلب الأول	تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية محل الدراسة للفترة 2013-2017	177-149
المطلب الثاني	قياس أثر تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية على أداء المصارف الإسلامية في الأردن والسودان	184-178
	خلاصة الفصل الرابع	187-185
الخاتمة		197-189
الملاحق		218-199
المراجع		235-220
الفهارس		242-237
ملخص البحث		244-243

الملخص

أثر تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية على أداء المؤسسات المالية الإسلامية
- دراسة مقارنة بين مجموعة من المؤسسات في الأردن والسودان -

تشهد الساحة المصرفية عالميا تطورا هائلا في العمليات المصرفية الإسلامية، سواء على شكل إنشاء مصارف إسلامية جديدة أو تحول مصارف تقليدية إلى مصارف إسلامية، أو في شكل تحويل فروع تقليدية إلى فروع إسلامية.

ولتسهيل عملية تقييم أداء المصارف الاسلامية، باعتبارها مؤشرات قابلة للقياس والتطبيق، قمنا بدراسة تطبيقية على القوائم المالية والايضاحات للمصارف الإسلامية في الأردن والمصارف الإسلامية في السودان محل الدراسة ، باعتبارها تعد مدخلات لعملية التحليل المالي وذلك بعد صياغتها على شكل مؤشرات ذات معنى محدد ودلالة معينة في تشخيص سمات ومتغيرات الأداء دوريا.

من أهم النتائج التي توصل إليها الباحث هو أن للمصارف الإسلامية العربية دور جوهري في تحقيق التنمية الاجتماعية، وإحداث نقلة نوعية في عالم الصيرفة، وتحفيز الاقتصادات وتنشيطها وفق الضوابط الشرعية الإسلامية. لكن بالمقابل يعترض طريق العمل المصرفي الإسلامي عدة تحديات، فبينما نجد أن كثيرا منها ناتج عن المناخ الاقتصادي والسياسي الذي تعمل فيه هذه المصارف، لا سيما وأنها تعمل في بيئة ربوية مسيطرة من دعم رسمي.

وفي الأخير تم استنتاج وجود تباين من حيث التزام هذه المصارف بتطبيق المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة AAOIFI، وبالتالي تأثير ذلك على صحة القوائم المالية بها.

كلمات مفتاحية: المصارف الإسلامية، تقييم الأداء المالي، النسب المالية، المعايير المحاسبية الإسلامية.

Abstract

The impact of the application of Islamic accounting standards on the performance of Islamic financial institutions
A comparative study between a group of institutions in Jordan and Sudan.

The global banking area is showing a great development in Islamic banking operations, whether in the form of establishing new Islamic banks or transforming traditional banks into Islamic banks, or in the form of converting traditional branches into Islamic branches.

In order to facilitate the process of evaluating the performance of Islamic banks, as they are measurable and applicable indicators, we have conducted an applied study on the financial statements and explanations of the Islamic banks in Jordan and Islamic banks in Sudan under study, as they are considered as the input to the financial analysis process after formulating the form of indicators with a specific meaning and a specific indication in the diagnosis of performance features and variables periodically.

Between the most important findings of the researcher is that Arab Islamic banks have a fundamental role in achieving social development, making a quantum leap in the world of banking, and stimulating and revitalizing economies according to Islamic Sharia controls. On the other hand, the path of Islamic banking faces several challenges, while we found that many of them are the result of the economic and political climate in which these banks operate, especially since it works in a usurious environment controlled by official support.

Finally, it was concluded that there is a discrepancy in terms of the commitment of these banks to apply the accounting standards issued by AAOIFI, and thus the effect of this on the validity of their financial statements.

Keywords: Islamic Banks, Financial Performance Assessment, Financial Ratios, Islamic Accounting Standards.